

قسم العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: 2026 /

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي (ل م د)

الميدان: علوم اقتصادية والتسيير وعلوم تجارية

شعبة: علوم اقتصادية

التخصص: اقتصاد نقدي ومالي

المذكرة موسومة بـ:

القرض الإيجلي ودوره في تمويل المؤسسات الفلاحية
دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)
- وكالة تبسة -

تحت إشراف الأستاذة:

بوظرة فضيلة

من إعداد الطالبة:

سوليمة عزوزي

أعضاء لجنة المناقشة المتكونة من الأساتذة:

إسم ولقب الأستاذ	الرتبة العلمية	جامعة الإنتساب	الصفة
د. محجوب آسية	أستاذ محاضر قسم أ	- جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	رئيسا
أ.د. بوظرة فضيلة	أستاذ التعليم العالي	- جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	مشرفا ومقررا
أ.د. بهلول لطيفة	أستاذ التعليم العالي	- جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2025 - 2026

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ رَبَّنَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضِ رَبَّنَا لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ

شكر وعرفان

بعد الحمد لله رب العالمين الذي أعانني على انجاز هذا العمل المتواضع، ويسر لي أموري وألهمني الصبر والعزيمة....

أتقدم بجزيل الشكر والتقدير والامتنان إلى الأستاذة المشرفة البروفيسورة "بوطورة فضيلة" نظير ما بذلته من جهد كبير في سبيل انجاز هذه المذكرة، وعلى ما قدمته لي من توجيهات ونصائح قيمة وعلى دعمها المستمر وصبرها وحرصها الدائم على متابعتي طوال فترة اعداد هذه المذكرة فقد كانت نعم المشرفة والقدوة.

أسأل الله أن يجازيها عني خير الجزاء، وأن يوفقها في مسيرتها العلمية والعملية.

ولا يفوتني أن أشكر موظفي بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة على تعاونهم معنا في انجاز هذا العمل واتمامه.

كما لا يفوتني شكر كل أساتذتي في قسم العلوم الاقتصادية والذين من خلالهم وصلت لسنة التخرج هذه.....ومن خلالهم أيضا لا يفوتني شكر لجنة المناقشة الموقرة على قبولها مناقشة عملي.

الإهداء

إلى من أحمل اسمه بكل فخر إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم،
أبي الغالي سندي وفخري أطل الله في عمره وأدامه تاجا فوق رأسي....
إلى أعلى نعمة.....

أمي الحبيبة حفظها الله وأدامها نورا في حياتي.....
إلى رفيق دربي وسندي الحقيقي.....

زوجي الذي كان بجانبني في كل لحظة، دعمني وشجعني واحتوى تعبتي قبل فرحي،
شكرا لأنك كنت الأمان والقوة التي جعلتني أواصل المسير حتى مع الصعوبات والعراقيل.
إلى أخواتي الغاليات "صورية"، «يسرى»، "أسيل"، "ريماس" أنتن فرحة القلب وجمال الأيام،
شكرا على محبتكن ودعمكن الدائم حفظكن الله لي دائما.
إلى صديقاتي العزيزات عتاب وونام، شكرا لوقوفكم معي ولمساندتكم الصادقة في أصعب
اللحظات دمتن خير الرفقة الصالحة.
وإلى كل من علمني حرفا، وكان له فضل في مسيرتي العلمية أهديه هذا العمل.





فهرس المحتويات

الصفحة	العنوان
	شكر وعرفان
	الإهداء
I	فهرس المحتويات
V	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
VII	قائمة الملاحق
أ - و	المقدمة
2	الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية
2	تمهيد
3	المبحث الأول: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة (القرض الإيجاري، المؤسسات الفلاحية)
3	المطلب الأول: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغة العربية
3	أولاً: دراسة أحمد توفيق بارود
4	ثانياً: دراسة بيدي مدني
4	ثالثاً: دراسة بوداود عبد المؤمن
5	رابعاً: دراسة عياد حنان
6	خامساً: دراسة زريق سوسن
6	سادساً: دراسة قمداني صفية، حميدة وغويني العربي
7	سابعاً: دراسة إبراهيم أحمد الهزائمة
8	ثامناً: دراية عاتي يمينه
8	المطلب الثاني: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغة الأجنبية
8	أولاً: دراسة (FRANK LAETITIA)
9	ثانياً: دراسة (DALI YUCEF SAMIA)
10	ثالثاً: دراسة (MOHAJAN)
11	رابعاً: دراسة (INTERNATIONAL INSTITUTE FOR SUSTAINBLE DEVELOPMENT (IISD)
12	خامساً: دراسة (NATHAN ASSOCIATES)
13	سادساً: دراسة (ARAM MHITARYAM)
41	سابعاً: دراسة (MULDER NAIR KLOPPINGES-TOD)

فهرس المحتويات

51	ثامنا: دراسة (VARYA GEORGIEVEA)
15	المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة
15	أولا: أوجه التشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية
16	ثانيا: أوجه الاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية
20	المبحث الثاني: القروض والقروض الفلاحية وتمويلها
20	المطلب الأول: ماهية القروض
20	أولا: تعريف القرض وعلاقته بمصطلح التمويل
23	ثانيا: أهمية القروض
24	ثالثا: أهداف القروض
26	المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية الربوية والإسلامية
29	أولا: الصيغ التقليدية (الربوية) للقروض البنكية
33	ثانيا: الصيغ الإسلامية للقروض البنكية التي تخدم القطاع الفلاحي
33	المطلب الثالث: المؤسسات الفلاحية وأنواع القروض الفلاحية
34	أولا: مفهوم المؤسسات الفلاحية والتمويل الفلاحي
35	ثانيا: تحديات القطاع الفلاحي في الجزائر
36	ثالثا: المشاريع الفلاحية وحاجتها للتمويل
35	رابعا: أنواع التمويل الفلاحي
37	خامسا: القروض الفلاحية وأنواعها ومخاطرها
41	المبحث الثالث: الإطار المفاهيمي للقرض الإيجاري
41	المطلب الأول: ماهية القرض الإيجاري
41	أولا: نشأة القرض الإيجاري
43	ثانيا: أسباب ظهور القرض الإيجاري
44	ثالثا: تعريف القرض الإيجاري
46	رابعا: أهمية القرض الإيجاري
47	خامسا: خصائص القرض الإيجاري
48	المطلب الثاني: الأسس التنظيمية القرض الإيجاري
48	أولا- مراحل القرض الإيجاري
50	ثانيا- أنواع القرض الإيجاري
56	ثالثا- الشروط المتعلقة بعقد الايجار
58	المطلب الثالث: القرار التمويلي بالإيجار بين الدوافع والمراحل والحاجة إليه

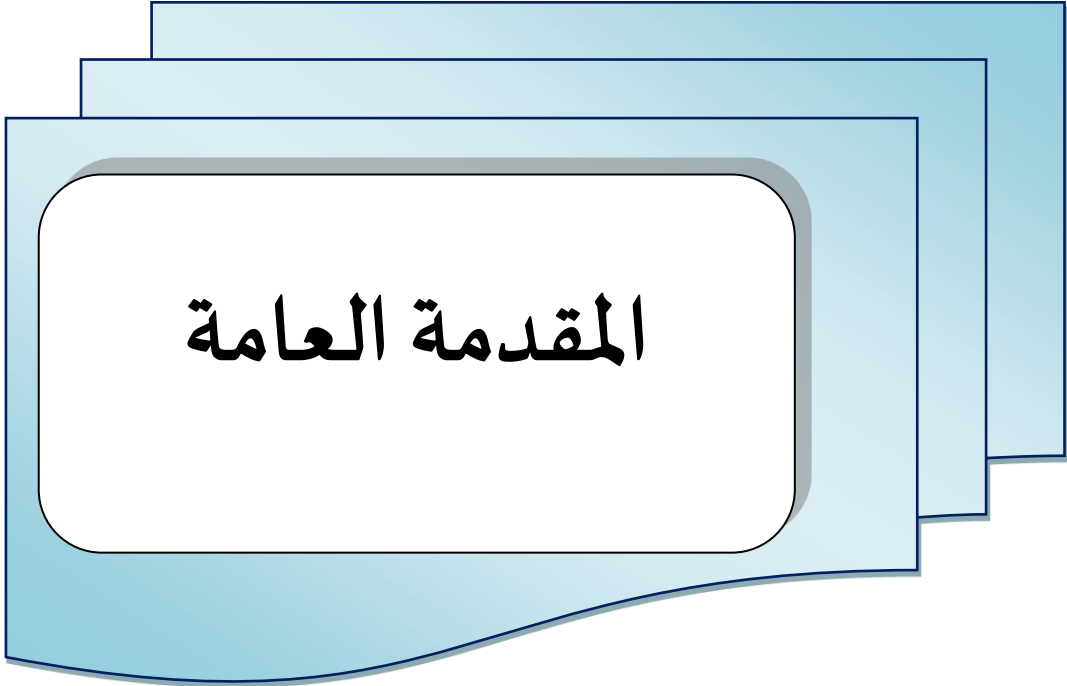
فهرس المحتويات	
58	أولاً: دوافع اتخاذ قرار التأجير التمويلي
59	ثانياً: مراحل اتخاذ قرار الاستثمار والعوامل المؤثرة فيه
60	ثالثاً: محددات التمويل التأجيري
62	رابعاً - تقييم قرار التأجير التمويلي
65	خلاصة الفصل الأول
67	الفصل الثاني: دراسة حالة قرض الإيجار في بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبسة
67	تمهيد
68	المبحث الأول: المؤسسات المالية التي تمنح القرض الإيجاري في الجزائر
68	المطلب الأول: المؤسسات المالية الممولة للقرض الإيجاري في الجزائر
68	أولاً: مؤسسة الجزائر إيجار
71	ثانياً: المؤسسة الوطنية للإيجار المالي
73	ثالثاً: المؤسسة العربية للإيجار المالي
75	رابعاً: المؤسسة المغربية للإيجار المالي الجزائري
76	خامساً: مؤسسة إيجار الجزائر
77	المطلب الثاني: إطار تقديمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية
77	أولاً: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية
78	ثانياً: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية
80	ثالثاً: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية
81	رابعاً: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (البنك الأم)
83	خامساً: تقديم وكالة تبسة 488 لبنك الفلاحة والتنمية الريفية
83	سادساً: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488
84	سابعاً: الخدمات التي تقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488
86	ثامناً: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة
87	المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488
87	أولاً: القروض الربوية (التقليدية) الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية
100	ثانياً: القروض الإسلامية الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية
103	المبحث الثاني: عقد التمويل التأجيري بين الآثار المترتبة والتنمية الريفية
103	المطلب الأول: الجانب التطبيقي لعقد التمويل التأجيري - إشارة القطاع الفلاحي -
103	أولاً: ماهية العقد العملي للتمويل التأجيري
104	ثانياً: العقود المتضمنة لعملية التمويل التأجيري

فهرس المحتويات	
106	ثالثا: آثار قرض الإيجار على الأطراف المتعاقدة
110	المطلب الثاني: أساسيات تنفيذ عقد التمويل التأجيري
111	أولا: الاكتتاب في عقد التمويل التأجيري
113	ثانيا: دراسة الملف في عقد التمويل التأجيري
113	المطلب الثالث: الخطوات العملية لتنفيذ عقد قرض الإيجار
113	أولا: مرحلة شراء الأصل
113	ثانيا: انجاز عملية الشراء
114	ثالثا: تحويل الملكية
114	رابعا: مرحلة تأجير الأصل
114	خامسا: مرحلة انتهاء عملية قرض الإيجار
115	المبحث الثالث: دراسة حالة ملف قرض إيجاري لمستثمرة فلاحية
115	المطلب الأول: مراحل الحصول على قرض الإعتماد التأجيري لدى الوكالة 488
115	أولا: مرحلة تقديم ملف طلب التمويل
116	ثانيا: مرحلة دراسة الملف وتقييم العملية
118	ثالثا: مرحلة الموافقة وإبرام العقد
120	رابعا: مرحلة تنفيذ العملية وتسليم العتاد
120	المطلب الثاني: الدراسة المالية لملف القرض محل الدراسة
121	أولا: تقدير القيمة المالية للآلة محل القرض
122	ثانيا: الدعم الحكومي للقرض الإيجاري على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية
124	المطلب الثالث: الإجراءات النهائية لعملية الحصول على القرض الإيجاري محل الدراسة
124	أولا: امضاء عقد التمويل التأجيري
125	ثانيا: أقساط الإيجار وجدول السداد
126	ثالثا: تقييم دور قرض التمويل التأجيري في تمويل المؤسسات بصفة عامة الفلاحية خاصة
130	خلاصة الفصل الثاني
132	خاتمة
137	قائمة المراجع
146	الملاحق
	الملخص

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة والدراسة الحالية (القرض الايجاري، تمويل المؤسسات الفلاحية)	19
02	مقارنة بين التمويل التأجيري والتمويل التأجيري التشغيلي	53
03	المقارنة بين أنواع التأجير التمويلي	61
04	تطور التمويل بقرض الرفيق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	89
05	تطور التمويل بقرض التحدي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	92
06	الفرق بين القرض الرفيق والقرض التحدي	94
07	تطور التمويل بالقرض الايجاري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	96
08	الفاتورة الشكلية للجرار	117
09	تقدير القيمة المالية للآلة محل القرض	121
10	قيمة التمويل والدعم المقدم	122
11	سداد قيمة القرض	123

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	مراحل سير عملية القرض الإيجاري	50
02	تصنيفات التمويل التأجيري	56
03	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	82
04	الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488	86
05	تطور التمويل بقرض الرفيق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	89
06	تطور التمويل بقرض التحدي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	92
07	تطور التمويل بالقرض الإيجاري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)	96
08	نشوء عملية الاعتماد الإيجاري بين ثلاثة أطراف المستأجر، المؤجر، المورد	105
09	إدخال المقرض كطرف في عملية الاعتماد الإيجاري	106

الرقم	العنوان	الصفحة
01	القرض الرفيق	147
02	القرض التحدي	148
03	احصائيات القروض الفلاحية للبنك محل الدراسة	149
04	القرض الإيجاري	150
05	وثيقة طلب التمويل	151
06	وثيقة اشعار استلام	152
07	وثيقة البطاقة البيانية للمستثمرة	153
08	وثيقة بطاقة الفلاح	154
09	وثيقة الفاتورة الشكلية	155
10	وثيقة جدول السداد	156
11	وثيقة اتفاقية القرض	157
12	وثيقة عقد الاعتماد الإيجاري	158
13	وثيقة السند لأمر	159
14	اتفاقية التربص	160



المقدمة العامة

تمهيد

يشهد العالم في العقود الأخيرة تحولات جذرية في كل النواحي الاقتصادية، متجاوزاً بذلك النمط التقليدي القائم على الادخار والاستثمار المباشر إلى أنماط تمويلية أكثر مرونة وابتكاراً. ففي ظل عولمة الأسواق وتزايد حدة المنافسة، لم يعد التمويل مجرد عملية توفير سيولة نقدية، بل أصبح أداة استراتيجية لتحقيق التنمية المستدامة، خاصة في القطاعات الحيوية كالقطاع الفلاحي. هذا القطاع الذي يشكل ركيزة أساسية للأمن الغذائي ومصدراً هاماً للتوظيف والنتاج المحلي، عانى لعقود من عجز هيكلي في التمويل، نتيجة لطبيعة نشاطه الدوري والموسمي، وارتفاع المخاطر المرتبطة بالتقلبات المناخية والأسعار.

إلا أن الأساليب التمويلية التقليدية، كالقروض البنكية الكلاسيكية، لم تكن دائماً قادرة على مواكبة الاحتياجات الخاصة للمؤسسات الفلاحية، والتي تتطلب غالباً تجهيزات ومعدات ذات تكاليف باهظة وتقدم تكنولوجيا سريع. ومن هنا، برزت الحاجة إلى صيغ تمويلية بديلة أكثر مرونة، تجمع بين توفير الأصول الإنتاجية دون إقبال كاهل المؤسسة بأعباء التملك المباشر. فكان "القرض الإيجاري" أو "التأجير التمويلي" (Leasing) أحد أهم هذه الصيغ، حيث يسمح للمؤسسة الفلاحية باستخدام الأصول (كالجرارات، أنظمة الري، والمضخات....) مقابل أقساط دورية، مع إمكانية تملكها في نهاية العقد، مما يخفف الأعباء على المستثمر وينشط عمل البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة.

اتساع نطاق هذا النوع من التمويل ليشمل كافة الأصول التي تستخدم في مباشرة الأنشطة الإنتاجية مما أدى بالإدارات المالية في المؤسسات الاقتصادية بالمفاضلة بينه وبين الاقتراض المباشر من البنوك حيث أتاح التمويل التأجيري منافع حقيقية للمستعملين له في ظل ظروف اقتصادية تتسم بندرة الموارد المالية و تسارع التطور التكنولوجي.

على المستوى العالمي، أثبت التأجير التمويلي فعاليته في تطوير القطاع الفلاحي في العديد من الدول المتقدمة والصاعدة، حيث أصبح أداة حيوية لتحديث المزارع ورفع إنتاجيتها. أما في الجزائر، وفي ظل السياسات الوطنية الرامية إلى تقليل التبعية للمحروقات وتنويع الاقتصاد، برز الاهتمام بالقطاع الفلاحي كأولوية وطنية.

وتم ملأ الفراغ القانوني في مجال التمويل التأجيري بعد نشر المرسوم رقم 09/96 الصادر بـ 10 جانفي 1996، قبل هذا كان المشرع الجزائري يضمه في القانون رقم 10/90 الصادر في 10 أفريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض وكان التمويل التأجيري من بين النشاطات المرتبطة بالعمليات البنكية. وصاحب هذا الاهتمام إصلاحات مالية ومصرفية، كان من بينها تشجيع البنوك المتخصصة، وعلى رأسها بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، على تقديم صيغ تمويلية مبتكرة مثل القرض الإيجاري لمراقبة الفلاحين والمستثمرين الفلاحيين.

ومن ثم بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) بما في ذلك وكالته بتبسة، قد استجاب لهذا التوجه من خلال تخصيص آليات للقرض الإيجاري تهدف إلى تسهيل حصول الفلاحين على المعدات والعتاد الفلاحي. وعليه يسعى

البنك الى معالجة كل الطلبات على هذه الصيغة من طرف المؤسسات الفلاحية أو الفلاحين، ومحاولة الرفع من حجم التمويلات الممنوحة فعلياً، محاولة منه تنفيذ استراتيجية الحكومة في تحقيق فعالية القطاع الفلاحي من خلال عدة اليات من بينها هذه الآلية ودورها الحقيقي في تمويل وتطوير هذا القطاع.

1- إشكالية الدراسة: من خلال ما سبق تبرز معالم الإشكالية لهذه الدراسة كالآتي: ما هو دور القرض الإيجاري الذي يمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وكالة تبسة 488 في تمويل المؤسسات الفلاحية؟ وما مدى فعاليته في تلبية احتياجاتها التمويلية وتحسين أدائها؟

2- التساؤلات الفرعية: من خلال الإشكالية السابقة يمكن طرح عدة تساؤلات فرعية نذكر منها ما يلي:

- ما المقصود بالقرض الإيجاري وما هي خصائصه؟
 - ما هي أهميته في تمويل المؤسسات الفلاحية؟
 - ما هي أنواع القرض الإيجاري؟
 - ما هي الأسس النظرية والخصائص التي تميز القرض الإيجاري عن غيره من الصيغ التمويلية التقليدية؟
 - كيف نظم المشرع الجزائري تقنية التمويل التأجيري؟
 - ما هي أسباب اتخاذ القرار للتوجه نحو القرض الإيجاري بدلاً من القرض الكلاسيكي؟
 - ما المقصود بالمؤسسات الفلاحية؟ والتمويل الفلاحي؟
 - ما هي أبرز تحديات القطاع الفلاحي في الجزائر؟
 - ما هي مراحل وإجراءات منح القرض الإيجاري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية؟
 - ما أبرز المعوقات والصعوبات التي تواجه المؤسسات الفلاحية في الحصول على القرض الإيجاري؟
- 3- فرضيات الدراسة:** من أجل معالجة إشكالية هذه الدراسة يمكن صياغة الفرضيات التالية:

3-1- الفرضية الرئيسية: تنص على: " التمويل بالقرض التأجيري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 وسيلة فعالة في تزويد المؤسسات الفلاحية بما تحتاجه من أصول لازمة لأنشطتها".

3-2- الفرضيات الفرعية: من خلال الفرضية السابقة لإشكالية الدراسة يمكن طرح الفرضيات الفرعية التالية:

- **الفرضية الفرعية الأولى:** تنص على: " تعتبر مشكلة التمويل أهم وأبرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الفلاحية، خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي لذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى للتمويل عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488".

- **الفرضية الفرعية الثانية:** تنص على: " يعتبر التمويل التآجيري طريقة حديثة من طرق التمويل الذي ظهر في العقدين الأخيرين وطبقته المؤسسة محل الدراسة حيث أدخلت هذه الطريقة تغييرا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقترضة والمؤسسة المقرضة، وذلك عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة."

- **الفرضية الفرعية الثالثة:** تنص على: " يساهم القرض الإيجاري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة، بشكل إيجابي وفعال في تمويل المؤسسات الفلاحية، خاصة فيما يتعلق باقتناء المعدات والتجهيزات ذات التكلفة العالية."

- **الفرضية الفرعية الرابعة:** تنص على: " يتفوق القرض الإيجاري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة، على القرض الكلاسيكي في تمويل القطاع الفلاحي، وذلك بفضل مرونته في التمويل وعدم اشتراطه لضمانات عينية كبيرة."

- **الفرضية الفرعية الخامسة:** تنص على: " في الجزائر وبالرغم من أن المرسوم التشريعي رقم 09/96 ساري المفعول منذ سنوات إلا أن تطبيق وانتشار هذه الصيغة لم يصل بعد إلى الرقي المطلوب قياسا بعدد المؤسسات المالية المتخصصة بهذه الصيغة."

4- دوافع اختيار الموضوع: يمكن ايجاز أهم الأسباب لاختيار هذا الموضوع فيما يلي:

- الاهتمام الشخصي بالصيغ التمويلية البديلة للقروض الكلاسيكية ومحاولة التعرف على إجراءاتها العملية.

- الموضوع في مجال التخصص المالي والنقدي ومن ثم الرغبة في دراسة موضوع تطبيقي يربط بين النظرية المالية والواقع الاقتصادي الملموس.

- تنامي الاهتمام بالجانب المالي للمؤسسات الفلاحية في الجزائر ومن ثم الرغبة في معرفة الحلول المقترحة في هذا المجال، ولمختلف أوجه النشاط الاقتصادي.

- ملاحظة عدم الإدراك لهذه التقنية التمويلية الجديدة من قبل الكثيرين في المجتمع الجزائري.

- توجه البنوك عالميا نحو فتح فروع لها تتخصص في منح التمويل التآجيري، وإدماجه ضمن نشاطاتها التقليدية، لما أثبتته من مردودية أكيدة بضمانات قوية وأخطار ضئيلة.

- الأهمية الاستراتيجية للقطاع الفلاحي في الجزائر كبديل اقتصادي عن المحروقات وضمان للأمن الغذائي.

5- **أهمية الدراسة:** تكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تتناول موضوع جد مهم وهو التمويل التآجيري كصيغة مستحدثة للتمويل، هذا الأخير الذي يشهد تطور ملحوظ في الجزائر نتيجة عدة عوامل من بينها انتشار صيغ التمويل البديلة، وأنه أحد المواضيع الحيوية ضمن الاستراتيجية الوطنية الجزائرية للتنمية الفلاحية والريفية، حيث يعمل القرض الإيجاري كأداة مالية مبتكرة لتجاوز معوقات التمويل التقليدي، ويمكن ادراج الأهمية في التالي:

5-1- أهمية ذات بعد فلسفي: إن موضوع الاعتماد الايجاري ينفي البديهية الكامنة في الشعور الباطني للفرد المتمثل في أن الثراء يكمن في التملك وهو ما يتبع المنطق الأرسطي (الثراء يأتي من الاستخدام أكثر منه من التملك)، أو كما يقول الانجلوسكسونيين (الريادة ليست في التملك)؛

5-2- أهمية ذات بعد وظيفي: العلاقة بين المؤجر والمستأجر مغرية ومربحة بالنسبة لكلا الطرفين؛

5-3- أهمية ذات بعد مالي: التي تمد المستأجر بحل تمويلي يصل إلى 100% وتسمح له بتوفير أمواله الخاصة لاحتياجات أخرى والإبقاء على حظوظه في الاقتراض، أما من وجهة نظر المؤجر فتقنية الاعتماد الايجاري تضمن حقوق المؤجر من خلال احتفاظه بملكية الأصل، ومن جهة أخرى تسمح للموردين بترويج مبيعاتهم بصفة عامة.

5-4- أهمية ذات بعد تطبيقي: حيث يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بكل وكالاته بما في ذلك وكالة 488 تبسة، من بين البنوك الوطنية التي لها دور في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للاهتمام بالقطاع الفلاحي.

6- أهداف الدراسة: يمكن إيجاز الأهداف الجوهرية لهذه الدراسة فيما يلي:

- محاولة تسليط الضوء على تفاصيل موضوع التمويل بالاعتماد الايجاري؛

- التعرف على آلية تمويل مستحدثة وطرق التداول بين أطرافها المتعددة وإمكانية مساهمتها في تطوير العمل التمويلي؛

- إبراز الجوانب الايجابية للاعتماد الايجاري ودوره في توفير التمويل اللازم للمشروعات الاستثمارية؛

- التعرف على كيفية الاستفادة بطريقة مثلى من الاعتماد الايجاري في عمليات التمويل عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وذلك من خلال توسيع استعماله في الجزائر بطريقة مجدية.

- تسليط الضوء على طريقة تمويل مؤسسة فلاحية بالقرض الايجاري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛

7- منهج الدراسة وأدوات التحليل: نظرا لطبيعة الموضوع ومحاولة الوصول إلى كافة تطلعاته تم الاعتماد على عدة مناهج وأدوات تحليل ومصادر معلومات مختلفة كمايلي:

- **المنهج الوصفي:** وهذا بغرض التعرض إلى مختلف المفاهيم العامة المتعلقة ب: التمويل، الخيارات التقليدية، الخيارات الحديثة عامة والاعتماد الايجاري خاصة؛ والتمويل الفلاحي بالرجوع إلى الأدبيات السابقة والدراسات النظرية.

- **المنهج التحليلي:** وذلك لتحليل خصائص تقنية الاعتماد الايجاري وكيفية تمويله للوقوف على المميزات التي تجعل منها بديلا تمويليا مناسباً لطبيعة حاجيات المشاريع الاستثمارية؛

- **منهج دراسة الحالة:** من خلال دراسة ملف للقرض الإيجاري لمؤسسات فلاحية مستفيدة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة كحالة محددة بهدف التعمق في فهم واقع هذه الآلية.

أما أدوات التحليل فتم جمع البيانات وتحليلها، باستخدام أداتين رئيسيتين: تحليل المحتوى لتحليل الوثائق البنكية والعقود والتقارير الصادرة عن البنك، والمقابلة مع مسيري البنك وبعض الفلاحين الزائرين للوكالة لجمع البيانات النوعية حول الصعوبات ومدى الفعالية.

- **مصادر البيانات والمعلومات:** وبهدف الحصول على المعلومات اللازمة لتحقيق أهداف الدراسة تم الاعتماد على المصادر التالية:

- **المسح المكتبي:** لإغناء الجانب النظري تم الاطلاع على المعلومات المتعلقة بمتغيرات الدراسة في الكتب العربية منها والأجنبية؛

- **المسح الإلكتروني:** البحث عن طريق مواقع الانترنت المتخصصة بما فيها موقع بنك الفلاحة والتنمية الريفية للتعرف على مختلف منتجاته وخدماته؛

- الاعتماد على الدراسات السابقة بمختلف أنواعها من أطروحات دكتوراه، مذكرات ماجستير، أوراق عمل...؛

- الاعتماد على الدوريات والمجلات للاستفادة من المقالات المنشورة ورقيا أو الكترونيا؛

- **اللقاءات الميدانية:** وذلك من خلال اللقاء لاستخراج الوثائق المقدمة من الوكالة محل التبرص، وتوضيح عدة جوانب تطبيقية للموضوع محل الدراسة من قبل موظفي البنك.

8- حدود الدراسة: من أجل محاولة الإحاطة بالإشكالية الرئيسية لموضوع الدراسة وفهم جوانبها المختلفة تم تحديد زمني ومكاني لها حيث:

8-1- المجال الزمني: امتدت هذه الدراسة خلال السنة الجامعية 2025-2026 للجانبين النظري والتطبيقي.

8-2- المجال المكاني: اجريت هذه الدراسة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) وكالة 488 تبسة.

9- هيكل الدراسة: قسمت الدراسة الى مقدمة وخاتمة وفصلين رئيسيين، الفصل الأول الذي كان بعنوان الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية وتكون من ثلاثة مباحث، بحيث تناول المبحث الأول الدراسات السابقة في ثلاثة مطالب، خصص المطلب الأول للدراسات السابقة باللغة العربية والمطلب الثاني للدراسات السابقة باللغة الإنجليزية (الأجنبية) وفي حين خصص المطلب الثالث لأوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة. أما المبحث الثاني والذي بعنوان القروض والقروض الفلاحية وتمويلها، فتناول المطلب الأول ماهية القروض، وتناول المطلب الثاني أنواع القروض البنكية الربوية والاسلامية، في حين تناول المطلب الثالث المؤسسات الفلاحية وأنواع القروض الفلاحية والمبحث الثالث جاء بعنوان الإطار المفاهيمي للقرض الإيجاري تناول بدوره ثلاثة مطالب حيث جاء المطلب الأول بعنوان ماهية القرض الإيجاري وتناول المطلب الثاني الأسس التنظيمية للقرض الإيجاري والمطلب الثالث كان حول القرار التمويلي بالإيجار بين الدوافع والمراحل والحاجة إليه أما الفصل الثاني بعنوان دراسة حالة قرض الإيجار ببنك الفلاحة والتنمية الريفية تبسة فتكون من

ثلاثة مباحث بحيث تناول المبحث الأول المؤسسات المالية التي تمنح القرض الإيجاري في الجزائر في ثلاثة مطالب، فتناول المطلب الأول المؤسسات المالية الممولة للقرض الإيجاري في الجزائر، وتناول المطلب الثاني إطار تقديمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية ، في حين تناول المطلب الثالث القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488، وتناول المبحث الثاني عقد التمويل التأجيري بين الآثار المترتبة والتنفيذ، جاء المطلب الأول بعنوان الجانب التطبيقي لعقد التمويل التأجيري - إشارة للقطاع الفلاحي، وتناول المطلب الثاني أساسيات تنفيذ عقد التمويل التأجيري، في حين تناول المطلب الثالث الخطوات العملية لتنفيذ عقد قرض الإيجار، في حين خصص المبحث الثالث لدراسة ملف قرض إيجاري من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488، وقسم بدوره إلى ثلاثة مطالب حيث تناول المطلب الأول مراحل ملف الحصول على قرض الاعتماد التأجيري لدى الوكالة 488، وتناول المطلب الثاني الدراسة المالية لملف القرض محل الدراسة، في حين تناول المطلب الثالث الإجراءات النهائية لعملية الحصول على القرض التأجيري محل الدراسة .

الفصل الأول:

الأسس النظرية للقروض الإجاري
وعلاقته بتمويل المؤسسات

تمهيد

تطرح أمام المؤسسات الاقتصادية وسائل متنوعة للتمويل مما يسمح لها بالمفاصلة بين البدائل التمويلية المتاحة وبالتالي اتخاذ القرار الذي يتناسب والأهداف المسطرة، فعملية اختيار المصدر التمويلي ليست بالسهلة على الإطلاق. وهي تتحدد تبعا لعدة عوامل أهمها تكلفة المال والمصدر الذي تم اللجوء إليه.

ويعد القرض الإيجاري أحد أبرز الصيغ التمويلية الحديثة التي ظهرت كبديل مبتكر للتمويل التقليدي، خاصة في ظل التحديات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية عموما، والفلاحية منها على وجه الخصوص، حيث تجمع هذه الآلية بين مزايا التأجير والتمويل، وتتيح للمؤسسة المستفيدة الحصول على الأصول الإنتاجية اللازمة (آلات، معدات، عقارات) دون الحاجة إلى توفير رأس المال بالكامل مقدما، مقابل أقساط دورية، مع إمكانية تملك هذه الأصول في نهاية العقد.

وتكتسي المؤسسات الفلاحية أهمية استراتيجية في الاقتصاد الوطني، نظرا لدورها في تحقيق الأمن الغذائي وتوفير فرص العمل والمساهمة في التنمية الريفية. غير أن هذه المؤسسات تواجه صعوبات تمويلية كبيرة، تعود بالأساس إلى طبيعة النشاط الفلاحي الذي يتسم بطول دورة الإنتاج، وارتفاع تكاليف التجهيزات، وضعف الضمانات التقليدية التي تطلبها البنوك. وفي هذا السياق، يبرز القرض الإيجاري كحل واعد قادر على تجاوز العديد من هذه المعوقات.

وعليه، سيتم تقسيم هذا الفصل الى المباحث الثلاثة التالية:

❖ الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة (القرض الإيجاري، المؤسسات الفلاحية)؛

❖ القروض والقروض الفلاحية وتمويلها؛

❖ الإطار المفاهيمي للقرض الإيجاري.

المبحث الأول: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة (القرض الإيجاري، تمويل المؤسسات الفلاحية)

الدراسات السابقة من الركائز الأساسية لأي بحث علمي، إذ تمكن من تحديد الثغرات البحثية التي يمكن أن يسعى إلى معالجتها كل باحث في موضوع بحثه، وفي هذا السياق، تأتي الدراسات السابقة لتشكل قاعدة مهمة.

وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الثلاثة التالية:

- ◀ الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغة العربية؛
- ◀ الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغات الأجنبية؛
- ◀ أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة.

المطلب الأول: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغة العربية

يعد موضوع القروض مهم بالنسبة لكل المشاريع الاستثمارية مهما كان نوعها، ومن بين أنواع القروض المستحدثة نجد القرض الإيجاري والذي قد تمنحه البنوك أو المؤسسات المالية المتخصصة، وعليه توجد العديد من الدراسات والأبحاث حول موضوع القرض الإيجاري ودوره في التمويل نوجز من بينها التالي:

أولاً- دراسة (أحمد توفيق بارود، 2011) رسالة ماجستير بعنوان: "معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية - دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين".¹

هدفت هذه الدراسة إلى معرفة معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية في فلسطين. كما هدف الباحث إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "ما هي المعوقات التي تحول دون استخدام أسلوب التأجير التمويلي في تمويل المشاريع الاقتصادية من قبل المؤسسات التمويلية غير المصرفية في فلسطين؟". واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي لملاءمته لطبيعة الدراسة. أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في استبانة مكونة من (40) فقرة تغطي متغيرات الدراسة الأساسية. بينما شملت "العينة" عينة قصدية بلغت (55) فرداً من متخذي القرار في مؤسسات الإقراض العاملة في قطاع غزة والضفة الغربية.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- تمتلك المؤسسات التمويلية المعرفة الكافية بنظام التأجير التمويلي، كما أن هذا النظام لا يتنافى مع سياساتها الداخلية.
- وجود تخوف لدى المؤسسات من المخاطر المتعلقة بتقلب أسعار الفائدة نظراً لطول فترة عقود التأجير التمويلي.

1 - بارود أحمد توفيق، معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية - دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2011. على الرابط الإلكتروني <https://www.mobt3ath.com/uplode/book/book-21485.pdf> بتاريخ:

- غياب قانون خاص بالتأجير التمويلي ووضعه حيز التنفيذ يمثل عائقا رئيسيا أمام تنظيمه وتطبيقه.
- عدم كفاية القوانين الحالية لتلبية متطلبات هذا النوع من التمويل، بالإضافة إلى غياب الحوافز والإعفاءات الضريبية والجمركية المشجعة لهذا القطاع.

ثانيا- دراسة (بيدي مدني، 2012)، مقال بعنوان: "الاعتماد الإيجاري وتمويل الفلاحة الجزائرية".¹

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور الاعتماد الإيجاري كألية تمويلية حديثة وناجعة للنهوض بالقطاع الفلاحي في الجزائر، وتوضيح كيف يمكن لهذا الأسلوب أن يكون بديلا فعالا للتمويل المصرفي الكلاسيكي الذي يواجه صعوبات في هذا القطاع. كما هدف الباحث إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "كيف يمكن للاعتماد الإيجاري كأسلوب تمويل أن يطور الفلاحة الجزائرية؟"

واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي من خلال عرض واقع القطاع الفلاحي في الجزائر والمخططات التنموية الموجهة له، ثم تحليل ماهية الاعتماد الإيجاري وإمكانيات تطبيقه في تمويل النشاط الفلاحي.

وتمثلت أداة الدراسة في المسح المكتبي وتحليل الوثائق والقوانين المنظمة للقطاع الفلاحي وللاعتماد الإيجاري في الجزائر. أما "العينة" فشملت القطاع الفلاحي الجزائري ببرامجه التنموية (مثل المخطط الوطني للتنمية الفلاحية P.N.D.A) والمؤسسات المالية والتعاضديات العاملة فيه.

وتوصلت الدراسة إلى أنه يعتبر الاعتماد الإيجاري بديلا حقيقيا لأنظمة القروض التقليدية، خاصة في ظل ضعف التمويل الذاتي للفلاحين. ويساهم الاعتماد الإيجاري في تمكين الفلاحين من الحصول على التجهيزات والمعدات الحديثة دون الحاجة لامتلاكها، مما يساعد في مواجهة التطورات التكنولوجية. وأيضاً يعاني التمويل الفلاحي التقليدي من مشاكل عديدة مثل: خطر عدم السداد، نقص السيولة، وتذبذب أسعار الفائدة والصرف.

ثالثا- دراسة (بوداود عبد المؤمن، 2014)، رسالة ماجستير بعنوان: "القرض الإيجاري كأداة تمويل، وأثره على التوازنات المالية داخل المؤسسة الاقتصادية: دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب ENAFOR"²

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز القرض الإيجاري كأداة تمويل حديثة من خلال توضيح أبعاده القانونية والمحاسبية والمالية والجبائية، بهدف مساعدة المسير المالي على اتخاذ قرارات تمويلية أكثر دقة، مع دعم الجانب النظري بمعطيات ميدانية من واقع المؤسسة، والتأكيد على أهمية دراسة مصدر التمويل قبل اعتماده. كما سعت للإجابة عن الإشكالية التالية: كيف يؤثر القرض الإيجاري على التوازنات المالية للمؤسسة؟

1 - بيدي مدني، الاعتماد الإيجاري وتمويل الفلاحة الجزائرية، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، المجلد 01، العدد 01، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012 على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/downloadArticle/263/1/1/22100> بتاريخ 2026/03/30 على الساعة 17:05.

2 - بوداود عبد المؤمن، القرض الإيجاري كأداة تمويل، وأثره على التوازنات المالية داخل المؤسسة الاقتصادية: دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب ENAFOR، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر 3، 2014/2013. الرابط الإلكتروني: <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/2740> تاريخ الزيارة 2026/04/22 على الساعة 14:43.

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي لعرض الإطار النظري، ومنهج دراسة الحالة لاستخلاص النتائج التطبيقية. وتمثلت "أداة الدراسة" في العلاقات الرياضية المالية، وأدوات التقييم مثل القيمة الحالية الصافية (NPV)، إضافة إلى جداول المقارنة. أما "العينة" فتمثلت في المؤسسة الوطنية للتقريب ENAFOR التابعة لسوناطراك خلال الفترة 2010-2014.

وتوصلت الدراسة إلى أن القرض الإيجاري يؤثر على المردودية عبر النتيجة الصافية من خلال أقساط الإهلاك أو مصاريف الخدمات، كما يؤثر على التدفقات النقدية عبر الوفورات الضريبية، ويساهم في نمو المؤسسة من خلال رفع قيمة الأصول وتحسين الهيكل المالي. كما بينت أن القرض الإيجاري يمكن أن يكون أداة استثمار مالي عبر المساهمة في رؤوس أموال مؤسسات أخرى.

وأوصت الدراسة بضرورة القيام بدراسة مسبقة دقيقة لمصدر التمويل قبل اعتماده لتفادي المخاطر، مع ضرورة مراعاة متغيرات الواقع الاقتصادي مثل التضخم وسعر الصرف وعدم الاقتصار على التحليل الرياضي فقط عند اتخاذ القرار.

رابعاً-دراسة (عياد حنان، 2016/2017) أطروحة دكتوراه بعنوان: "انعكاسات تطبيق القرض الإيجاري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: من وجهة نظر المؤسسات الممارسة للقرض الإيجاري في الجزائر"¹

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع تطبيق القرض الإيجاري في الجزائر وقياس انعكاساته على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من وجهة نظر المؤسسات المالية (بنوك وشركات القرض الإيجاري)، مع محاولة الإجابة عن الإشكالية التالية: ما هي انعكاسات تطبيق القرض الإيجاري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتمثلت أداة الدراسة في استبيان موجه لعمال 16 مؤسسة مالية، شمل 64 موظفاً من رؤساء المصالح ودوائر الائتمان. بينما تمثلت العينة في مؤسسات بنكية وشركات متخصصة في القرض الإيجاري بالجزائر.

وتوصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمتغيرات القرض الإيجاري (المرونة، التكلفة، الملاءة) على أداء ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى وجود فروق في العقوبات حسب نوع المؤسسة المالية، مع تسجيل تطور في نشاط القرض الإيجاري واشتداد المنافسة في السوق.

وأوصت الدراسة بضرورة مراجعة تكلفة وشروط القرض الإيجاري، وتنويع خدماته خاصة التشغيلي، وتشجيع صيغة الإجارة المنتهية بالتملك ودعم اعتماده من طرف هيئات دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1 - عياد حنان، إنعكاسات تطبيق القرض الإيجاري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - من وجهة نظر المؤسسات الممارسة للقرض الإيجاري في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر3، الجزائر، 2016-2017. الرابط الإلكتروني: <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/6691> تاريخ الزيارة: 2026/04/2 على الساعة: 19:05 h.

خامسا- دراسة (زريق سوسن، 2018) مقال بعنوان: "مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة".¹

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية التمويل بقرض الإيجار ودوره في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي، مع التعرف على مدى قدرته في تلبية الاحتياجات التمويلية لهذه المؤسسات. كما هدفت الباحثة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: هل يساهم قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في القطاع الفلاحي بولاية سكيكدة؟ ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي ومنهج دراسة الحالة. أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في الاستبيان وتحليل البيانات باستخدام برنامج SPSS، بينما شملت "العينة" 39 مؤسسة فلاحية بولاية سكيكدة.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها أن قرض الإيجار يمثل مصدر تمويل مهم للمؤسسات الفلاحية، ويساهم في تغطية احتياجاتها التمويلية، خاصة في ظل دعم الدولة، كما أنه يتميز بتكلفة أقل ومزايا جبائية، مما يجعله أكثر جاذبية مقارنة بالقروض البنكية، رغم وجود بعض العيوب مثل تكاليف التأمين والمساهمة الأولية.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من بينها ضرورة تعزيز استخدام قرض الإيجار كآلية تمويل، وتحسين بيئة الاستثمار، وتسهيل الإجراءات المرتبطة به، مع زيادة دعم الدولة للقطاع الفلاحي لضمان فعاليته. سادسا- دراسة (قمداني صفية حميدة وغويني العربي؛ 2020) مقال بعنوان: "دور القروض الفلاحية في تمويل وتطوير القطاع الفلاحي بالجزائر".²

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز أهمية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، مع التركيز على دور القروض الفلاحية في دعم الاستثمارات الزراعية وتحقيق التنمية الاقتصادية. كما هدف الباحثان إلى الإجابة على الإشكالية التالية: كيف يمكن للمنظومة البنكية أن تدعم القطاع الفلاحي في الجزائر؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي مع منهج دراسة الحالة أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في تحليل البيانات والتقارير الخاصة بالبنك الفلاحي للتنمية الريفية (BADR)، بينما شملت "العينة" المديرية الجهوية للبنك بولاية عنابة كنموذج تطبيقي.

1 - زريق سوسن، مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة، مجلة الباحث العلمي، المجلد 06، العدد 10، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2018، على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/71922> تاريخ الزيارة 2026/03/29 بتاريخ: 2026/03/30 على الساعة 11.43h.

2 - قمداني صفية حميدة، غويني العربي، دور القروض الفلاحية في تمويل وتطوير القطاع الفلاحي بالجزائر، مجلة العلوم الإدارية والمالية، مجلد 05، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2020، على الرابط الإلكتروني <https://asjp.cerist.dz/en/article/157046> بتاريخ 18 مارس 2026 على الساعة 10.44h.

الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: أن القروض الفلاحية تساهم بشكل كبير في دعم الاستثمارات الزراعية، وأن هناك علاقة طردية بين زيادة القروض وارتفاع الإنتاج الفلاحي في الجزائر، مع وجود ضعف في التنسيق بين الهيئات المعنية بالتمويل الفلاحي.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من بينها: ضرورة تعزيز التنسيق بين البنك الفلاحي ومديريات الفلاحة، وتعبئة الموارد المالية بشكل أفضل، وترشيد استخدام القروض لتحقيق تنمية فلاحية مستدامة.

سابعاً - دراسة (إبراهيم أحمد الهزايمة، 2020) مقال بعنوان: "التطبيقات المعاصرة لعقود التأجير التمويلي وفق التشريع الأردني".¹

هدفت الدراسة إلى الكشف عن التطبيقات المعاصرة لعقود التأجير التمويلي في ظل التشريع الأردني الحديث (قانون رقم 45 لسنة 2008). كما هدف الباحث إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "ما هي التطبيقات المعاصرة لعقود التأجير التمويلي وفق التشريع الأردني؟".

واعتمد الباحث على المنهج الوصفي التحليلي المقارن؛ حيث قام بوصف وتحليل النصوص القانونية التي تضمنت التطبيقات المعاصرة لهذا العقد، ومقارنة قانون التأجير التمويلي الجديد لعام 2008 مع القانون الملغي لعام 2002.

وتمثلت أداة الدراسة في المسح المكتبي وتحليل النصوص القانونية والقرارات القضائية الصادرة عن محكمة التمييز الأردنية المتعلقة بالتأجير التمويلي. أما "العينة" فشملت التشريعات الأردنية المنظمة للتأجير التمويلي، وتحديدًا قانون التأجير التمويلي رقم (45) لسنة 2008 والقانون رقم (16) لسنة 2002.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- استحدث قانون التأجير التمويلي رقم (45) لسنة 2008 تطبيقات جديدة لم تكن موجودة في القانون السابق، مثل: عملية البيع وإعادة الاستئجار، والتأجير اللاحق، والتأجير من الباطن.
- يعد عقد التأجير التمويلي أداة تشريعية هامة تهدف إلى تمويل استخدام الأصول وليس تمويل تملكها فقط، مما يوفر أسلوباً تمويلياً مرناً للمشاريع.
- يتميز عقد التأجير التمويلي في الأردن بكونه عقداً ملزماً للجانبين، وإذا طابع تجاري وزمني، ومن عقود المعاوضة.

1 - الهزايمة إبراهيم أحمد، التطبيقات المعاصرة لعقود التأجير التمويلي وفق التشريع الأردني، المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات (EIMJ)، المجلد 07، العدد 26، الأردن، 2020، على الرابط الإلكتروني: <https://www.eimj.org/uplode/images/photo/%D8%A7.pdf> بتاريخ 2026/05/01 على الساعة 12.52 h

ثامنا- دراسة (عاتي يمينه؛ 2022) مقال بعنوان: "أثر القروض البنكية على تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر خلال الفترة (2006-2018)"¹.

هدفت هذه الدراسة إلى قياس أثر القروض البنكية على تنمية الإنتاج الفلاحي في الجزائر خلال الفترة الممتدة من 2006 إلى 2018، وكذلك تحليل طبيعة العلاقة بين التمويل البنكي والإنتاج الفلاحي، ومدى مساهمة السياسات التمويلية في دعم هذا القطاع الحيوي، مع محاولة إبراز دور القروض في تحقيق الأمن الغذائي وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر، كما هدفت الباحثة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: ما مدى تأثير القروض البنكية على تطوير وزيادة الإنتاج الفلاحي في الجزائر؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمدت الباحثة على المنهج القياسي التحليلي باستخدام طريقة المربعات الصغرى العادية (OLS) مع اختبار التوزيع الطبيعي للمتغيرات. أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في تحليل بيانات إحصائية زمنية خاصة بالقروض البنكية والإنتاج الفلاحي، بينما شملت "العينة" سلاسل زمنية للاقتصاد الجزائري خلال الفترة (2006-2018).

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها وجود أثر إيجابي للقروض البنكية على تنمية الإنتاج الفلاحي، حيث تساهم في زيادة الإنتاج وتطوير القطاع الفلاحي، إضافة إلى دورها في تمويل هذا القطاع وتغطية الفجوة المالية.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من بينها ضرورة توسيع القاعدة الإقراضية وتوجيه التمويل نحو القطاع الفلاحي، وزيادة دعم هذا القطاع نظرا لأهميته الاقتصادية والاجتماعية كمصدر أساسي للغذاء ومساهمته في الناتج المحلي.

المطلب الثاني: الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة باللغات الأجنبية

يتناول المطلب عرض لأهم الدراسات السابقة العربية المتعلقة بمتغيري الدراسة، والمدونة باللغة الأجنبية، وتم ترتيب هاته الدراسات حسب تسلسلها الزمني من الأقدم إلى الأحدث بالاستناد إلى سنة النشر، ومن بين هذه الدراسات نوجز التالي:

أولا- دراسة ((؛ 2011 Franck Laëtitia أطروحة دكتوراه بعنوان: "Les contrats de location financière dans les procédures collectives d'apurement du passif en droits français et allemand comparés"²

1- دراسة عاتي يمينه، أثر القروض البنكية على تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر خلال فترة (2006-2018)، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد 11، العدد 02، جامعة محمد خيضر - بسكرة، الجزائر، 2022، على الرابط الإلكتروني:

<https://asjp.cerist.dz/en/article/211607> بتاريخ 2026/03/30 على الساعة 13.56h

2 - Franck Laëtitia, Les contrats de location financière dans les procédures collectives d'apurement du passif en droits français et allemand comparés, Doctorat en Droit, Université Nancy 2, France, 2011. Lien électronique : <https://hal.univ-lorraine.fr/tel-01749096v1> Date de consultation : 23/04/2026 à 00:45h.

بمعنى: "عقود الإيجار التمويلي في إطار إجراءات الجماعية لتصفية الخصوم في القانونين الفرنسي والألماني: دراسة مقارنة"

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل النظام القانوني لعقود الإيجار التمويلي (crédit-bail) عندما تواجه إجراءات معالجة تعثر المؤسسات (الإجراءات الجماعية). وكان الهدف هو مقارنة الحلول التي قدمها القانونان الفرنسي والألماني للتوفيق بين حماية المؤجر (المالك) وضرورات إنقاذ المؤسسة المتعثرة. كما هدف الباحث إلى الإجابة على الإشكالية التالية: كيف ينظم القانون الفرنسي والقانون الألماني التوازن بين حق الملكية للمؤجر وهدف استمرارية نشاط المؤسسة المستأجرة في إطار الإجراءات الجماعية؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمد الباحث على منهجية القانون المقارن، بالاعتماد على تحليل تقني ونقدي للنصوص التشريعية والاجتهادات القضائية في كل من فرنسا وألمانيا. أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في التحليل الفقهي المتعمق والدراسة المقارنة للآليات القانونية المعتمدة لاسترداد الأصول أو الاستمرار في العقود. بينما شملت "العينة" الأطر القانونية المعمول بها في البلدين، ولا سيما القانون التجاري الفرنسي وقانون الإعسار الألماني (Inso).

وتوصلت الدراسة إلى وجود تقارب نحو الاعتراف بالإيجار التمويلي كأداة تمويل لا غنى عنها تتطلب نظاما تفضيلا لتجنب شلل نشاط المؤسسة المدينة، وأن القانون الفرنسي يمنح الأولوية في كثير من الأحيان لاستمرار العقد لتعزيز فرص بقاء المؤسسة، وذلك على حساب تقييد بعض حقوق المؤجر، أما القانون الألماني، رغم توجهه نحو إرضاء الدائنين، يوفر آليات محددة لحماية الملكية تختلف بشكل جوهري عن المقاربة الفرنسية.

إضافة إلى النتائج، توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من بينها:

- ضرورة توحيد مفاهيم "الملكية كضمان" على المستوى الأوروبي لتأمين عمليات الإيجار التمويلي عبر الحدود.
- تحسين الشفافية في سجلات الإشهار لحماية الغير والمؤجرين بشكل أفضل في حالات الإفلاس.
- إيجاد صياغة أفضل للعلاقة بين قانون العقود وقانون الإجراءات الجماعية لتفادي تضارب التفسيرات.

ثانيا - دراسة (Dali Youcef Samia; 2011) مذكرة ماجستير بعنوان:

"Le financement par le leasing : un nouveau moyen d'aide au développement de la PME en Algérie - Son application à la BNP Paribas El Djazaïr et la BADR banque"¹

بمعنى: " لتمويل بالإيجار: وسيلة جديدة للمساعدة في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تطبيقه في بنك بي إن بي باريسا الجزائر وبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

1 - Dali Youcef Samia, Le financement par le leasing: un nouveau moyen d'aide au développement de la PME en Algérie (Son application à la BNP Paribas El Djazaïr et la BADR banque), Magister Management (Option: Finance), Université d'Oran, Algérie, 2011. Lien électronique : <https://ds.univ-oran2.dz:8443/bitstream/123456789/348/1/TH3794.pdf> Date de consultation : 22/04/2026 à 21:15h.

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (PME) في الاقتصاد الجزائري الذي يمر بمرحلة تحول، وتحليل أثر عجز التمويل على الإنعاش الاقتصادي. كما سعى البحث إلى دراسة "القرض الإيجاري" (Leasing) كإطار تمويلي يتوافق مع الاحتياجات الحالية لهذه المؤسسات، الناتجة عن جمود النظام البنكي والمالي التقليدي، كما هدفت الباحثة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: إلى أي مدى يساهم القرض الإيجاري كآلية تمويلية حديثة في تجاوز عقبات التمويل التقليدي وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي لتشخيص واقع المؤسسات والتمويل، والمنهج المقارن لتقييم ظروف تطبيق هذه الآلية في الجزائر مقارنة بدول الجوار (تونس والمغرب). أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في إجراء دراسة ميدانية تحليلية ومقارنة، بينما شملت "العينة" بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك (BNP Paribas) الجزائر.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها أنه بالرغم من وضع إطار قانوني للقرض الإيجاري منذ سنوات، إلا أن هذه التقنية لا تزال غير معروفة بشكل كافٍ لدى الوسطاء الماليين والمتعاملين الاقتصاديين، ويرجع ذلك أساساً إلى نقص المؤسسات المتخصصة في هذا المجال.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات من بينها ضرورة توفير إطار تقني، قانوني، وجبائي من طرف الدولة لتحفيز المؤسسات المالية على بذل مجهودات أكبر لتعميم وترقية هذا النمط التمويلي المكمل والربحي.

ثالثاً - دراسة (Mohajan, 2012) مقال بعنوان:

" The Lease Financing in Bangladesh: A Satisfied Progress in Business and Industrialization."¹

بمعنى: " التمويل بالإيجار في بنغلاديش: تقدم مرضٍ في مجال الأعمال والتصنيع"

هدفت هذه الدراسة إلى مناقشة جوانب التمويل التأجيري في بنغلاديش واستكشاف تفاصيله كوسيلة رائدة وبديلة لتطوير البلاد من خلال الأعمال والتصنيع. كما هدفت الدراسة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: كيف يساهم التمويل التأجيري في التغلب على عقبات التمويل الأخرى، وما هو دوره في تحديد السلوك المالي للمنظمات في ظل العولمة والتحول نحو التصنيع؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمدت الدراسة على منهجية وصفية تحليلية مع استخدام حسابات رياضية تفصيلية للمقارنة.

1 - Haradhan Kumar Mohajan, **The Lease Financing in Bangladesh: A Satisfied Progress in Business and Industrialization**, International Journal of Finance and Policy Analysis, Vol. 4, No. 1, Premier University, Bangladesh, 2012. Website: https://mpr.ub.uni-muenchen.de/50862/1/MPRA_paper_50862.pdf visite on 10/04/2026 at 13.08pm

أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في تحليل التقارير السنوية لشركات التأجير والبيانات المالية للقطاع المالي في بنغلاديش، بينما شملت "العينة" شركات التأجير الرئيسية العاملة في البلاد مثل (IDLC) و (ULC) و (PFIL). وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- أن التمويل التأجيري أصبح أداة تمويل هامة جدا نظرا لمرونته وملاءمته.
- ساعد التأجير في موازنة وتحديث وتوسيع المشاريع القائمة (BMRE) ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- ساهمت شركات التأجير في تنشيط سوق رأس المال من خلال العمل كمديرين للإصدار ومروجي للاكتتاب.

رابعاً - دراسة (International Institute for Sustainable Development (IISD (IISD, 2015) تقرير عمل بعنوان:

"Financing for Agriculture: How to boost opportunities in developing countries".¹

بمعنى: "تمويل الزراعة: كيفية تعزيز الفرص في البلدان النامية".

هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف الاحتياجات المالية للقطاع الزراعي في الدول النامية وتحليل الأدوات المتاحة لتلبية هذه الاحتياجات، بالإضافة إلى تحديد التحديات التي تواجه الاستثمار الزراعي وكيفية تعزيز الفرص التمويلية لزيادة الإنتاج والتسويق. كما هدفت إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "كيف يمكن تعزيز فرص التمويل الزراعي في الدول النامية وتجاوز عزوف المؤسسات المالية عن الاستثمار في هذا القطاع؟"

واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض وتحليل السياسات المالية الحالية (Policy Brief) وتقييم دور الفاعلين المختلفين في سوق التمويل الزراعي.

وتمثلت أداة الدراسة في تحليل السياسات (Policy Analysis) والمراجعة الشاملة لبيانات المؤسسات الدولية (مثل مؤسسة التمويل الدولية IFC). بينما شملت "العينة" القطاع الزراعي في الدول النامية، مع التركيز بشكل خاص على نماذج التمويل في أفريقيا وجنوب شرق آسيا.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- القطاع الزراعي في الدول النامية يعاني من فجوة تمويلية حادة، حيث يتلقى (في أفريقيا مثلاً) أقل من 1% من إجمالي الإقراض التجاري.
- يرجع عزوف المؤسسات المالية عن التمويل الزراعي إلى المخاطر العالية (الجفاف، الآفات، تنذب الأسعار) وارتفاع تكاليف المعاملات في المناطق الريفية.

¹ - International Institute for Sustainable Development (IISD), **Financing for Agriculture: How to boost opportunities in developing countries**, Investment in Agriculture Policy Brief #3, IISD, Geneva, Switzerland, 2015. Website <https://www.iisd.org/system/files/publications/financing-agriculture-boost-opportunities-developing-countries.pdf> visite on 19/04/2026 at 18:06pm

- التمويل التقليدي لم يعد كافياً، وهناك حاجة ماسة لأدوات بديلة مثل التأجير التمويلي (Leasing) الذي يحل مشكلة الضمانات، وتمويل سلاسل القيمة (Value Chain Finance).
- يلعب التمويل الصغير (Microfinance) دوراً هاماً للمزارعين الصغار، لكنه يظل محدود القدرة على تمويل الاستثمارات الرأسمالية الكبيرة.

خامساً - دراسة (Nathan Associates، 2017) تقرير عمل بعنوان:

" Agricultural Leasing Market Scoping Study for Sub-Saharan Africa" ¹

بمعنى " دراسة استكشافية لسوق التأجير الفلاحي في جنوب الصحراء الكبرى بأفريقيا ."

هدفت هذه الدراسة إلى فهم أسباب ضعف قطاع التأجير الفلاحي في منطقة جنوب الصحراء الكبرى بأفريقيا، وتحديد المعوقات التي تحول دون نموه، وتقديم توصيات لتعزيز هذا القطاع كأداة لزيادة المكننة الفلاحية وتقليل الفقر. كما هدفت إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "ما الذي يمكن فعله لمساعدة قطاع التأجير الفلاحي على النمو في دول جنوب الصحراء الكبرى؟".

واعتمدت الدراسة على منهجية تحليل نظم السوق (Market Systems Approach) لالتقاط رؤية شاملة لكيفية عمل سوق التأجير، من خلال تحليل وظائف السوق الأساسية (العرض والطلب) والوظائف المساندة والبيئة السياسية.

وتمثلت "أداة الدراسة" في البحث المكتبي الثانوي (مراجعة الأدبيات والمؤشرات القطرية) والمقابلات المستهدفة (أكثر من 50 مقابلة مع بنوك، شركات تأجير، موردين، وجهات تنظيمية). بينما شملت "العينة" دراسة حالة لثماني دول أفريقية هي: إثيوبيا، غانا، كينيا، موزمبيق، نيجيريا، تنزانيا، أوغندا، وزامبيا.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- قطاع التأجير موجود في الدول محل الدراسة، لكنه نادراً ما يقدم منتجات للمزارعين أو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القطاع الفلاحي.
- البيئة التنظيمية والسياسية في الدول الثماني لا تمنع تطوير القطاع، لكنها تفنقر إلى قوانين تأجير متخصصة وآليات فعالة لاسترداد الأصول في حال التعثر.

1 -Nathan Associates, **Agricultural Leasing Market Scoping Study for Sub-Saharan Africa**, Report commissioned by FSD Africa, London, United Kingdom, March 2017. website <https://fsdafrica.org/wp-content/uploads/2019/08/Agri-Leasing-Report-small-13.03.17-1.pdf> visite on 17/04/2026 at 17:06pm

سادسا- دراسة (Aram Mhitaryan، 2021) مقال بعنوان :

"Leasing as an effective tool for agricultural financing: within the example of Armenia".¹

بمعنى: "التأجير التمويلي كأداة فعالة لتمويل الزراعة: نموذج أرمينيا".

هدفت هذه الدراسة إلى تحديد المشكلات التي تواجه تمويل القطاع الزراعي في أرمينيا، وإبراز دور "التأجير التمويلي" (Leasing) كأداة مالية فعالة وبديلة لتجاوز عقبات التمويل التقليدي.

كما هدفت الدراسة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: لماذا يعاني القطاع الزراعي في أرمينيا من ضعف النمو ونقص التمويل رغم أهميته الاقتصادية؟ وكيف يمكن للتأجير التمويلي أن يوفر حلولاً تقنية ومالية للمزارعين الذين يفتقرون للضمانات البنكية التقليدية؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، تم الاعتماد على منهجية التحليل الكمي (Quantitative analysis) والتحليل التجريبي (Empirical data analysis). أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في استبيان (Survey) موجه للفئات المستهدفة، بالإضافة إلى مراجعة البيانات التاريخية وتجارب دول مختلفة. بينما شملت "العينة" مجموعة من المزارعين، سكان المناطق الريفية المحلية، والمقترضين في أرمينيا.

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها:

- غياب الدعم المالي والتقني الفعال يعد العائق الرئيسي أمام التنمية الزراعية في أرمينيا.
- إثبات أن التأجير التمويلي أداة علمية وعملية مبتكرة توفر التمويل اللازم لشراء المعدات والتقنيات الحديثة.
- توجد حاجة ملحة لزيادة الوعي العام حول كيفية عمل التأجير التمويلي لزيادة الإقبال عليه.

سابعا- (Nair, Kloeppinger-Tod, 2024 & Mulder) بعنوان:

"Leasing: An Underutilized Tool in Rural Finance"²

بمعنى: "التأجير التمويلي: أداة غير مستغلة كفاية في التمويل الريفي".

1 - Mhitaryan, A. Leasing as an effective tool for agricultural financing: within the example of Armenia. Agrarian Bulletin of the Urals, 206(03), (2021). 81-91. DOI: website <https://doi.org/10.32417/1997-4868-2021-206-03-81-91> visite on 05/04/2026 at 08.08pm.

2 - Ajai Nair, Renate Kloeppinger-Todd & Annabel Mulder, Leasing: An Underutilized Tool in Rural Finance, Agriculture and Rural Development, Discussion Paper 7, The World Bank, Washington DC, USA, 2004. Website: <https://www.findevgateway.org/sites/default/files/publications/files/mfg-en-paper-leasing-an-underutilized-tool-in-rural-finance-2004.pdf> visite on 13/04/2026 at 17:06h.

الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف إمكانيات التأجير التمويلي كأداة لتوسيع نطاق الوصول إلى الخدمات المالية في المناطق الريفية، وتحديد العوامل التي تعيق انتشاره، وتقييم دوره في تمويل الأصول الزراعية والمشاريع الصغيرة.

كما هدف الباحثون إلى الإجابة على الإشكالية التالية: لماذا يظل التأجير التمويلي أداة محدودة الاستخدام في التمويل الريفي بالدول النامية رغم مزاياه مقارنة بالائتمان التقليدي؟ وكيف يمكن للمؤسسات المالية تجاوز عقبات الضمانات والمخاطر في هذه المناطق؟

ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة، اعتمد الباحثون على منهجية دراسة الحالة المقارنة (Comparative Case Studies) والتحليل المؤسسي، أما "أداة الدراسة" فقد تمثلت في مراجعة الوثائق والبيانات المالية لعدة مشاريع تمويل ريفي، بينما شملت "العينة" نماذج من تجارب دولية متنوعة من بينها (أوغندا، باكستان، كازاخستان، المكسيك، وبوليفيا).

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها أن التأجير التمويلي أداة مثالية للمزارعين الذين يفتقرون لضمانات عقارية، لأن "الأصل" ذاته يعمل كضمان، ويواجه التأجير في المناطق الريفية تحديات تتعلق بضعف الأسواق الثانوية للمعدات المستعملة وصعوبة استرداد الأصول في حال التعثر.

ثامنا - دراسة (Vanya Georgieva, 2025) مقال بعنوان:

"Agricultural land: Balancing ownership and" leasing and its impact on the economic performance of agricultural farms"¹

بمعنى: "الأراضي الزراعية: تحقيق التوازن بين الملكية والإيجار وأثره على الأداء الاقتصادي للمزارع".

هدفت هذه الدراسة إلى تحليل كيفية إدارة مورد الأراضي الزراعية من خلال الموازنة بين الملكية والاستئجار، ودراسة تأثير هذا التوازن على الأداء الاقتصادي والاستدامة للمزارع في بلغاريا. كما هدفت الباحثة إلى الإجابة على الإشكالية التالية: "ما هو أثر نسبة الأراضي المملوكة مقابل الأراضي المستأجرة على الكفاءة الاقتصادية والاستدامة المالية للمزارع الزراعية؟"

واعتمدت الباحثة على المنهج الوصفي التحليلي بالإضافة إلى استخدام الأساليب الكمية والإحصائية (Panel regression analysis with fixed effects) لتحليل البيانات الطولية للمزارع والروابط بين المتغيرات.

1 -Georgieva, V, **Agricultural land: Balancing ownership and leasing and its impact on the economic performance of agricultural farms**, Bulgarian Journal of Agricultural Science, Vol. 31, No. 1, Agricultural University - Plovdiv, Bulgaria, 2025. website <https://www.agrojournal.org/31/01-01.pdf> visite on 18/04/2026 at 15:27pm

وتمثلت "أداة الدراسة" في تحليل البيانات الثانوية المستمدة من مصادر رسمية تشمل (Eurostat) والمعهد الوطني للإحصاء في بلغاريا، ونظام معلومات المحاسبة الزراعية التابع لوزارة الزراعة. بينما شملت "العينة" المزارع في بلغاريا بمختلف أنواعها وأحجامها خلال الفترة الزمنية الممتدة للتحليل.

وتوصلت الدراسة إلى أن هناك توجه متزايد نحو استئجار الأراضي الزراعية بدلا من تملكها في بلغاريا، حيث تعتمد الكفاءة الاقتصادية بشكل كبير على هذا التوازن، وهناك علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين نسبة الأراضي المملوكة والاستدامة الاقتصادية للمزارع؛ والمزارع التي تمتلك نسبة أكبر من أراضيها تظهر استقرارا ماليا وقدرة أعلى على التخطيط طويل الأمد.

المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة

فيما يخص أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية، نستعرض التفاصيل المتعلقة بالجوانب المختلفة، مع التركيز على الأهداف، المناهج، المتغيرات، الأدوات، والنتائج، وأوجه الاختلاف التي تميز كل دراسة.

أولا- أوجه التشابه بين الدراسات السابقة والدراسة الحالية

وتتلخص في العناصر التالية:

1- أوجه التشابه من حيث الأهداف: وتتمثل فيما يلي:

1-1- التقييم الشامل لدور القرض الإيجاري: تهدف معظم الدراسات السابقة، على غرار الدراسة الحالية، إلى إبراز الدور الذي يلعبه القرض الإيجاري كآلية تمويلية حديثة في دعم النشاطات الاقتصادية، خاصة الفلاحية، كما ورد في دراسة (بيدي مدني، 2012) ودراسة (Mhitaryan, 2021) التي أكدت فعالية هذا الأسلوب في تمويل المعدات والتقنيات الزراعية.

1-2- أهمية القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الفلاحية: تتفق الدراسات على أن القرض الإيجاري يمثل بديلا فعالا للتمويل التقليدي، خصوصا في ظل صعوبة الحصول على القروض البنكية، وهو ما أكدته دراسة (زريق سوسن، 2018)

3-1 تحديد العوائق والتحديات: تسعى الدراسات إلى الكشف عن مختلف التحديات المرتبطة بالقرض الإيجاري، مثل غياب الأطر القانونية أو المخاطر التمويلية، كما ورد في دراسة (أحمد توفيق بارود، 2011) ودراسة (Nathan Associates, 2017).

2- أوجه التشابه من حيث المناهج المستخدمة: نوضحها كما يلي:

1-2- المنهج الوصفي التحليلي: اعتمدت أغلب الدراسات، مثل دراسة (بيدي مدني، 2012)، على المنهج الوصفي التحليلي لتحليل واقع التمويل الإيجاري ودوره في التنمية الاقتصادية والفلاحية.

2-2- المنهج المختلط في بعض الحالات*: استخدمت بعض الدراسات الأجنبية، مثل دراسة (Mhitaryan, 2025)، ودراسة (Georgieva, 2021)، مزيجا من التحليل الكمي والوصفي، بينما اعتمدت الدراسة الحالية على المنهج الوصفي التحليلي مع دراسة الحالة، مما يعكس تقاربا في التوجه المنهجي مع اختلاف في درجة التعمق الكمي.

3- أوجه التشابه من حيث المتغيرات الأساسية : نوضحها كما يلي:

3-1- المتغير المستقل "القرض الإيجاري": تتفق الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في اعتبار القرض الإيجاري متغيرا مستقلا أساسيا، مع التركيز على خصائصه مثل المرونة، التكلفة، والضمانات، كما ورد في دراسة (حنان، 2017).

3-2- المتغير التابع "تمويل المؤسسات الفلاحية": كذلك تشترك الدراسات في اعتبار تمويل القطاع الفلاحي أو أداء المؤسسات المستفيدة متغيرا تابعا، كما أكدت دراسة (قمداني وغويني، 2020).

4- أوجه التشابه من حيث النتائج الرئيسية: كما يلي:

4-1- الدور المحوري للقرض الإيجاري: أجمعت الدراسات على أن القرض الإيجاري يلعب دورا مهما في تمويل المؤسسات وتطويرها، خاصة في القطاعات التي تعاني من ضعف التمويل التقليدي، كما في دراسة (Mohajan, 2012).

4-2- أهمية التمويل البديل: تؤكد الدراسات أن الاعتماد على أدوات تمويل بديلة مثل القرض الإيجاري يساهم في تجاوز مشكلات الضمانات والسيولة، كما ورد في دراسة (Nair, 2024).

4-3- تحسين الأداء والإنتاج: بينت العديد من الدراسات، مثل (زريق سوسن، 2018)، أن القرض الإيجاري يساهم في تحسين إنتاجية المؤسسات الفلاحية من خلال تمكينها من اقتناء تجهيزات حديثة.

ثانيا- أوجه الاختلاف

نوجزها في العناصر التالية:

1- من حيث نطاق الدراسة والتركيز الجغرافي: نوضحها كما يلي:

- من حيث نطاق الدراسة في الدراسة الحالية*: تركز الدراسة الحالية على بنك بدر وكالة تبسة، ما يمنحها طابعا محليا دقيقا، بينما شملت الدراسات السابقة نطاقات أوسع أو مختلفة، مثل الجزائر ككل في دراسة (قمداني وغويني، 2020)، أو دول نامية متعددة كما في دراسة (IISD, 2015)، أو دول محددة مثل أرمينيا في (Mhitaryan, 2021).

- من حيث تأثير البيئة المحلية: يتيح هذا التركيز تحليل خصوصية التمويل الفلاحي في الجزائر، خاصة دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهو ما لا نجده بنفس الدقة في الدراسات الدولية.

2- من حيث الأدوات والأساليب المستخدمة لجمع البيانات: تظهر كما يلي:

- من حيث التنوع في أدوات جمع البيانات: اعتمدت الدراسة الحالية على دراسة الحالة وتحليل بيانات البنك، بينما تنوعت أدوات الدراسات السابقة؛ حيث استخدمت دراسة (زريق سوسن، 2018) الاستبيان وSPSS، بينما اعتمدت دراسة (Nathan Associates, 2017) على المقابلة، ودراسة (IISD, 2015) على تحليل السياسات.
- من حيث التكامل بين الأدوات: بعض الدراسات ركزت على التحليل الكمي أو الوثائقي فقط، في حين تجمع الدراسة الحالية بين التحليل النظري والتطبيقي.

3- من حيث أبعاد المتغير المستقل: نوضحها كالآتي:

- من حيث تنوع الأبعاد: ركزت الدراسة الحالية على القرض الإيجاري كآلية تمويلية مباشرة للمؤسسات الفلاحية، بينما تناولت بعض الدراسات أبعادا أخرى مثل الجوانب القانونية (الهزامة، 2020) أو المالية البحتة (بوداود، 2014).

- من حيث أبعاد متخصصة إضافية في بعض الدراسات: اهتمت بعض الدراسات الأجنبية مثل (Georgieva, 2025)، بأبعاد متخصصة كإدارة الأراضي الزراعية والتوازن بين الملكية والإيجار، وهو ما يختلف عن تركيز الدراسة الحالية على التمويل المباشر.

4- من حيث أبعاد المتغير التابع: نبرزها كما يلي:

- من حيث تنوع الأبعاد: ركزت الدراسة الحالية على تمويل المؤسسات الفلاحية، بينما تناولت دراسات أخرى أبعادا أوسع مثل التنمية الزراعية أو الأداء الاقتصادي العام كما في (عاتي يمينه، 2022).
- من حيث التأكيد على الابتكار في بعض الدراسات: ركزت بعض الدراسات الأجنبية مثل (Mhitaryan, 2021)، على الابتكار واستخدام التكنولوجيا الحديثة في الزراعة، في حين ركزت الدراسة الحالية على الجانب التمويلي أكثر من الابتكاري.

5- من حيث النتائج والتوصيات: تتضح في الآتي:

- من حيث اختلاف في الأولويات*: ركزت الدراسة الحالية على تعزيز دور القرض الإيجاري داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وتحسين آليات تمويل الفلاحين، بينما ركزت دراسات أخرى مثل (Nathan Associates, 2017) على تطوير سوق التأجير ككل، أو معالجة الفجوة التمويلية كما في (IISD, 2015).
- من حيث التوصيات المتخصصة: قدمت بعض الدراسات توصيات ذات طابع دولي مثل تطوير الأطر القانونية (Dali Samia, 2011)، بينما ركزت الدراسة الحالية على توصيات محلية مرتبطة بالقطاع الفلاحي الجزائري.

6- من حيث الفروقات الزمنية وتحديث البيانات: موضحة كما يلي:

- من حيث الفترة الزمنية: تمتد الدراسات السابقة عبر فترات زمنية مختلفة، مثل (Mohajan, 2012)، و (Dali Samia, 2011)، بينما تعتمد الدراسة الحالية على معطيات حديثة، مما يمنحها دقة أكبر في عكس الواقع الحالي.

- من حيث تأثير التغيرات الاقتصادية: تعكس الدراسة الحالية التغيرات الحديثة في سياسات التمويل الفلاحي في الجزائر، في حين قد لا تأخذ بعض الدراسات القديمة هذه التحولات بعين الاعتبار.

وعليه يمكن ملاحظة وجود تقارب واضح بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة في الأهداف العامة والمناهج والمتغيرات الأساسية، خاصة فيما يتعلق بدور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الفلاحية. إلا أن الدراسة الحالية تتميز بتركيزها التطبيقي المحلي على بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة، واعتمادها على معطيات حديثة، مما يمنحها خصوصية علمية ويبرز إضافتها مقارنة بالدراسات السابقة.

وفي الأخير يمكن تلخيص أوجه التشابه والاختلاف بين دراستنا الحالية والدراسات السابقة العربية منها والاجنبية في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): أوجه التشابه والاختلاف بين الدراسات السابقة لمتغيري الدراسة والدراسة الحالية
(القرض الإيجاري، تمويل المؤسسات الفلاحية)

أوجه المقارنة	الدراسة الحالية	الدراسات العربية	الدراسات الأجنبية
موضوع الدراسة	القرض الإيجاري ودوره في تمويل المؤسسات الفلاحية.	القروض الفلاحية وقرض الإيجار ودورها في تمويل القطاع الفلاحي.	التمويل الزراعي بشكل شامل (التأجير، ملكية الأراضي، التمويل الريفي).
الأهداف	إبراز دور القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الفلاحية وتحسين أدائها.	دعم القطاع الفلاحي وحل مشكلات التمويل.	تحسين كفاءة التمويل الزراعي وتحقيق الاستدامة.
الإشكاليات	مدى مساهمة القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الفلاحية من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	معوقات التمويل الفلاحي والتأجير التمويلي محليا.	فجوة التمويل وضعف استخدام التأجير في الدول النامية.
المنهجية	المنهج الوصفي التحليلي مع دراسة حالة.	وصفي تحليلي + دراسة حالة.	مناهج كمية ومقارنة وتحليل نظم السوق.
أدوات الدراسة	تحليل بيانات بنك الفلاحة والتنمية الريفية + دراسة حالة ميدانية.	استبيانات، تقارير بنكية، تحليل وثائق.	بيانات دولية، مقابلات، تحليل سياسات.
العينة	وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية تبسة والمؤسسات الفلاحية المتعاملة معها.	مؤسسات فلاحية وبنوك محلية.	دول ومزارع ومؤسسات متعددة.
النطاق المكاني	الجزائر - ولاية تبسة (بنك الفلاحة والتنمية الريفية).	دول عربية (الجزائر، فلسطين، الأردن).	نطاق دولي (أفريقيا، أوروبا، آسيا).
النطاق الزمني	2025/2026	من 2011 إلى 2020	من 2011-2025
النتائج	يتوقع إبراز فعالية القرض الإيجاري في تمويل المؤسسات الفلاحية محليا.	أهمية القروض مع وجود عراقيل.	وجود فجوة تمويلية وفعالية التأجير.
التوصيات	تحسين استخدام القرض الإيجاري وتطوير آلياته داخل بنك الفلاحة والتنمية الريفية.	دعم الدولة وتحسين التنسيق.	تطوير القوانين والابتكار المالي.
نطاق الدراسة	محلي تطبيقي (دراسة حالة).	محلي.	دولي.

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على أدبيات الدراسات السابقة

المبحث الثاني: القروض والقروض الفلاحية وتمويلها

القروض من العناصر الأساسية في مختلف النظم الاقتصادية، لما لها من دور بالغ الأهمية بوصفها أحد أكثر القطاعات حساسية، خاصة في مجال تمويل المؤسسات الاقتصادية وتلبية احتياجاتها المتنوعة وتشكل القروض النسبة الأكبر من أصول البنوك، وهي المصدر الرئيسي لتحقيق العوائد الناتجة عن استثمار هذه الأصول، إلا أنه من الصعب عمليا على أي بنك الوصول إلى تركيبة مثالية لمحفظه القروض، نظرا لطبيعة العلاقة القائمة بين القروض ومستويات المخاطر المرتبطة بها، بما في ذلك القروض الفلاحية التي في كثير من الأحيان تعد مصدرا مهما للناشطين في هذا القطاع، وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلى المطالب الثلاثة التالية:

◀ ماهية القروض؛

◀ أنواع القروض البنكية الربوية والاسلامية؛

◀ المؤسسات الفلاحية وأنواع القروض الفلاحية.

المطلب الأول: ماهية القروض

تعتبر القروض من أهم الأدوات التمويلية التي تعتمد عليها المؤسسات والأفراد لتلبية احتياجاتهم المالية، سواء تعلق الأمر بتمويل الاستثمارات طويلة الأجل أو تغطية النفقات قصيرة الأجل فهي تمثل وسيلة فعالة لتحريك النشاط الاقتصادي وتحقيق النمو، من خلال توفير السيولة اللازمة في الوقت المناسب كما تتنوع القروض باختلاف أهدافها ومدتها وطبيعة المستفيدين منها.

أولا -تعريف القرض وعلاقته بمصطلح التمويل

يمكن ايجاز ذلك في التالي:

1- تعريف القرض: تعددت تعريف القرض حسب تغير وجهات النظر، وفيما يلي أهم هذه التعاريف:¹

- **باللغة العربية:** ائتمن فلان فلانا عدة أي اعتبره أمينا والائتمان هو أن يعتبر المرء أمينا أي جديرا برد الأمانة إلى أهلها.

- **بلغة القانون:** الائتمان له معنا املائيا في لغة القانون اذ يعني تسليف الغير تعتبر مالا منقولاً أو غير منقول على سبيل الدين ومثال ذلك الدين، الوديعة، الوكالة، الايجار، الرهن أو الاعارة.

- **باللغة اللاتينية:** في هذه اللغة فان الكلمة المقابلة للائتمان هي **credit** وأصل اللفظ **credit** جاء من الكلمة اللاتينية **creditum** مشتقة من الفعل اللاتيني **credit** والذي يعني يعتقد **croire** وكلمة **credit** تقابلها عدة معاني بالعمل المصرفي وهي الائتمان، الاعتماد تسليف وقروض، ونميز نوعين من أنواع الائتمان وهما القرض والاعتماد. فالقرض **prêt** يعني تقديم مبلغ معين دفعة واحدة من قبل المصرف إلى العميل. أما الاعتماد **credit**

1- زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، دار وائل، عمان، 1998، ص: 145.

وهو يعتمد من قبل المصرف بالإقراض وهو عقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا يسحب منه متى يشاء مرة أو عدة مرات خلال مدة.

ويعرف القرض أنه " منح البنك يعني منح الثقة، إعطاء حرية التصرف في مال حقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله "¹. وهو التزام طرف تجاه طرف آخر بالإقراض أو الاقتراض²، كما يعرف على أنه عملية تسليم الأموال أو الخدمات أو البضائع وهذا مقابل وعد بالدفع في المستقبل. ويعني القرض أيضا التزام طرف تجاه طرف آخر بالإقراض أو الاقتراض أي أن يمنح الدائن المدين مدة زمنية عند انقضائها يلتزم المدين بسداد قيمة الدين.³

من خلال التعاريف السابقة يمكن أن نستنتج بأن القرض هو تمويل بنكي يمنح للمستفيد لفترة زمنية محددة، يلتزم بسداده مع الفائدة وفق شروط تعاقدية واضحة، وأن يعيدها حسب الشروط المتفق عليها ومعنى ذلك أن يتنازل أحد الطرفين مؤقتا للآخر عن المال مقابل استعادته منه فيما بعد.

2- مفهوم التمويل والتمويل البنكي: يمكن ايجازها في التالي:

2-1 مفهوم التمويل: يعرف التمويل على أنه: "توفير المبالغ النقدية اللازمة لإنشاء أو تطوير مشروع خاص أو عام غير أن اعتبار التمويل على أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها لتشغيل أو تطوير المشروع يمثل نظرة تقليدية، بينما النظرة الحديثة له تركز على تحديد أفضل مصدر للأموال عن طريق المفاضلة بين عدة مصادر متاحة من خلال دراسة التكلفة والعائد".⁴

1- يحيوي نصيرة، «دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر»، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، المجلد 01، العدد 01، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2013، ص ص: 36-54، على الرابط الإلكتروني:

<https://asjp.cerist.dz/en/article/81415>، بتاريخ: 2026/04/23 على الساعة: 06: h20

2 - مهدي ابراهيم محمد سالم، تقييم كفاءة معايير منح الائتمان وعلاقتها بالاداء المالي بالتطبيق على البنوك، مجلة البحوث المالية والتجارية، المجلد 20، العدد 04، جامعة بورسعيد، مصر، 2019، ص 10. على الرابط الإلكتروني:

https://jsst.journals.ekb.eg/article_83815.html، بتاريخ: 2026/04/23 على الساعة: 26: h20

3 - مزيان ايمان، تحليل ومعالجة الملفات المرفوضة في إطار عملية منح القروض للخواص بالجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه ل.م.د تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2025/2024، ص: 22. على الرابط الإلكتروني: <https://dspace.univ-alger3.dz/jspui/handle/123456789/10216>، بتاريخ: 2026/04/23 على

الساعة: 47: h20

4 - سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلال الهياكل المالية، الطبعة 01، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، لبنان. 1997، ص: 82.

ويعرف التمويل على أنه: "هو إمداد المشروع بالأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها، لتوفير المبالغ النقدية من أجل تطوير المشروع، والتمويل الإسلامي عبارة عن توفير ثروة نقدية أو عينية، من ممول إلى شخص آخر يتصرف فيها ويديرها مقابل عائد وفق الشريعة الإسلامية وإحكامها"¹.

وعليه يمكن القول أن التمويل هو عبارة عن إتاحة أو تدبير الموارد النقدية للمشروع في أي وقت تكون هنالك حاجة إليه والتي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس الأموال الجديدة، ويكون التمويل عن طريق تحديد أفضل مصدر للأموال وذلك بالمقارنة بين مصادره المتاحة.

2-2- مفهوم التمويل البنكي: يعرف التمويل البنكي بأنه: "الثقة التي يوليها البنك لشخص ما (طبيعي أو معنوي) حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة متفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقرض فيه بالوفاء بالتزاماته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقرض يتمثل في الفوائد، العمولات والمصاريف"² ويقصد به الثقة التي يوليها البنك لشخص ما طبيعي أو معنوي، حيث يضع تحت تصرفه مبلغا من النقود أو يكلفه فيه لفترة محددة متفق عليها بين الطرفين، ويقوم المقرض في نهايتها بالوفاء بالتزاماته وذلك لقاء عائد معين يحصل عليه البنك من المقرض يتمثل في الفوائد، العمولات والمصاريف.³ ويعرف كذلك على أنه: "توفير الموارد المالية اللازمة لإنشاء المشروعات الاستثمارية أو تكوين رؤوس الأموال الجديدة واستخدامها لبناء الطاقات الانتاجية قصد انتاج السلع والخدمات".⁴

وعليه نستنتج أن التمويل البنكي هو علاقة تقوم على الثقة بين البنك والعميل، حيث يمنح البنك مبلغا ماليا لفترة محددة مقابل التزام المقرض بالسداد، مع تحقيق البنك لعائد من خلال الفوائد والعمولات.

1 - أشرف أحمد، البنوك الإسلامية والبدائل التمويلية، مجلة المالية والأسواق، المجلد 09، العدد 02، 2022، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، ص: 570. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/200858> بتاريخ: 2026/04/26 على الساعة: 15:52 h

2 - بن حراث حياة، يوسف رشيد، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (وكالة مستغانم)، مجلة الاستراتيجية والتنمية، العدد 02، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2012، ص: 46. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/7278> بتاريخ: 2026/04/23 على الساعة: 21h: 24

3 - حمادي مباركة، عبد الرحمان عبد القادر، علاقة التمويل البنكي بالتضخم في السودان خلال الفترة 2008-2019، مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2022، ص: 153، الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/189162> بتاريخ: 2026/04/06 على الساعة: 16:21 h

4 - مخناش ياسمين، دور آليات التمويل الحديثة في معالجة الاختلالات التمويلية للمؤسسات الناشئة-تجارب محلية وأجنبية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم المالية والمحاسبة، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2023-2024. ص: 57. على الرابط الإلكتروني: <https://www-pnst-cerist->

[dz.www.sndi1.arn.dz/doc.php?pdfname=archive/the000000000000001214944000369.pdf](https://www.sndi1.arn.dz/doc.php?pdfname=archive/the000000000000001214944000369.pdf) بتاريخ:

2026/04/26 على الساعة: 16:37 h

ثانيا - أهمية القروض

تتمثل أهمية القروض فيما يلي:¹

- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوعد بالوفاء .
- منح القروض يمكن البنوك من الإسهام في النشاط الاقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه. فتعمل القروض على خلق فرص العمالة وزيادة القوة الشرائية التي يدورها تساعد على التوسع في استغلال الموارد الاقتصادية تحسين مستوى المعيشة.
- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لأخر أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال.
- المحافظة على قيمة رأس المال المقرض بالنسبة للبنك.
- القضاء على التضخم وذلك من خلال امتصاص الزيادة في القدرة الشرائية المختصة للاستهلاك، فهي أداة فعالة لذلك.
- يمكن أيضا في الحصول على الفوائد للبنك إثر تحويل سيولة للزبائن (الأطراف التي تطلب القرض) مقابل إيداع ضمانات في ميعاد استحقاق يحدده.
- تعتبر القروض البنكية المصدر الأساسي الذي يركز عليه البنك للحصول على إيراداته حيث أنها تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولهذا فإن البنوك تولي القروض المصرفية عناية خاصة؛
- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك يشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعملات وما فيحكمها كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك؛
- إن القروض المصرفية عامل أساسي ومهم لعملية خلق الائتمان والتي ينتج عنها زيادة الودائع والنقد المتداول (كمية وسائل الدفع)؛

ونظرا لأهمية القروض فالبنك مسؤول عن رأس ماله أمام أصحاب الودائع والمدخرين حيث أن:²

- القروض المقدمة من البنوك تحتوي على فوائد أكبر مما عليه في الأسواق.
- إن استعمال هذه القروض تكون جراء عملية التفاوض على عكس قروض السوق.
- يعتبر وسيلة مناسبة لتحويل رأس مال من شخص لأخر، وبذلك فهو واسطة للتبادل وواسطة لاستغلال الأموال في الإنتاج والتوزيع، أي واسطة لزيادة إنتاجية رأس المال تعتبر القروض البنكية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخداماته، ولذلك تولي البنوك التجارية القروض البنكية عناية خاصة.

1- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص:103.

2- القرويني شاكر، محاضرات في اقتصاد النقود والمؤسسات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص:145.

الفصل الأول: الأسس النظرية للقروض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

- ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يؤدي إلى ارتفاع الفوائد والعمولات، التي تعتبر كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك، وتدبير وتنظيم قدر ملائم من الأرباح مع إمكانية احتفاظ البنك بجزء من السيولة لمواجهة احتياجات السحب من العملاء.

- تلعب القروض دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة والزراعة والتجارة والخدمات، فالأموال المقرضة تمكن المنتج من شراء المواد الأولية رفع أجور العمال اللازمين لعملية الإنتاج وتمويل المبيعات الآجلة، والحصول على سلع الإنتاج ذاتها.

- تعد القروض من الركائز الأساسية في النشاط المالي والاقتصادي، إذ لا يقتصر دورها على جانب واحد فقط، بل تمتد أهميتها لتشمل البنوك والمؤسسات الاقتصادية والاقتصاد الوطني ككل¹.

ثالثا - أهداف القروض

تعتبر القروض أداة مالية أساسية في الاقتصاد، وتمنح لتحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الأفراد والمؤسسات والمجتمع ككل، ويمكن تفصيل هذه الأهداف على النحو الآتي²:

1- أهداف القروض بالنسبة للأفراد: تسهم القروض في مساعدة الأفراد على مواجهة المشكلات المالية الطارئة التي قد تعترضهم في حياتهم اليومية، إذ توفر لهم سيولة سريعة تمكنهم من التعامل مع الظروف غير المتوقعة. كما تتيح القروض إمكانية شراء الأصول الكبيرة مثل المنازل أو السيارات دون الحاجة إلى الانتظار لسنوات طويلة من الادخار، مما يسهل تحقيق الأهداف الأساسية في وقت أقصر. وتساهم القروض كذلك في تحسين مستوى المعيشة من خلال تلبية الاحتياجات الأساسية للأفراد والأسر، إلى جانب دورها في تمويل التعليم أو العلاج، الأمر الذي يعزز الاستقرار الأسري والاجتماعي. وإضافة إلى ذلك، تمنح القروض الأفراد فرصة تنظيم نفقاتهم وإدارة مواردهم المالية بشكل أفضل عبر السداد على أقساط ميسرة تتناسب مع دخلهم وإمكاناتهم، ويهدف القرض بالنسبة للفرد أساسا إلى سد فجوة زمنية بين الحاجة إلى الإنفاق الآن وبين القدرة على توفير المال لاحقا.

ومن أهداف القروض للأفراد أيضا الاستثمار في رأس المال البشري مثل تمويل الدراسة والتدريب المهني أو دفع رسوم جامعية، لأن أثرها لا يكون استهلاكيا لحظيا فقط، بل ينعكس غالبا على تحسين الدخل وفرص العمل مستقبلا. كذلك قد يكون القرض وسيلة لإعادة تنظيم الالتزامات عبر تجميع الديون: أي تحويل عدة التزامات قصيرة أو مرتفعة التكلفة إلى قرض واحد بشروط سداد أوضح وربما تكلفة أقل نسبيا، بهدف تقليل الضغط الشهري وتحسين القدرة على الالتزام، مع تقليل احتمالات التعثر الناتج عن تعدد الأقساط وتواريخ الاستحقاق.

2- أهداف القروض بالنسبة للمؤسسات والشركات: بالنسبة للمؤسسات الهدف الأكثر شيوعا هو تمويل رأس المال العامل: أي تغطية احتياجات التشغيل اليومية مثل شراء المواد الأولية، ودفع الأجور، وسداد الموردين، وتمويل المخزون قبل بيعه. كثير من الأعمال لديها مبيعات آجلة أو مواسم ركود/نزوة، فتحتاج إلى تمويل "جسر"

1- منير ابراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، 2003، ص: 245.

2- طارق طه، إدارة البنوك في ظل العولمة الإلكترونية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2012، ص ص 110-112.

يحافظ على دوران النشاط دون توقف. هنا يصبح القرض أداة لضمان استمرارية التشغيل وعدم تعطل الإنتاج أو الخدمات بسبب نقص سيولة مؤقت، حتى لو كانت الشركة رابحة على الورق لكن أموالها "محتجزة" في الذمم المدينة أو المخزون.

أما الهدف الثاني المهم فهو تمويل الاستثمار والتوسع: ك شراء آلات ومعدات، إنشاء خطوط إنتاج، فتح فروع، تحديث تكنولوجيا، أو زيادة الطاقة الإنتاجية. هذا النوع من القروض يرتبط بمنطق أن الشركة تتوقع من التوسع عائدا يغطي تكلفة التمويل ويحقق ربحا إضافيا. وفي هذا السياق، القرض يساعد الشركة على تسريع النمو بدل الاعتماد الكامل على الأرباح المحتجزة أو زيادة رأس المال (التي قد تكون أبطأ أو أصعب). كذلك قد تستخدم الشركات القروض لتحقيق تحسين الكفاءة والقدرة التنافسية: مثل تمويل أنظمة إدارة حديثة أو مشاريع تخفيض التكاليف (كترشيد الطاقة أو الأتمتة)، لأن هذه الاستثمارات قد لا تعطي عائدا فوريا لكن أثرها على المدى المتوسط يكون مهما لزيادة هامش الربح والاستقرار.

ومن الأهداف العملية أيضا إدارة المخاطر والسيولة: فوجود تسهيلات ائتمانية (مثل حد ائتماني/سحب على المكشوف/قرض قصير) يتيح للشركة المرونة عند تقلبات السوق أو تأخر التحصيل.

وقد يكون الهدف أحيانا تمويل التجارة (شراء بضائع، استيراد، تغطية شحن وتأمين)، حيث تتطلب العمليات التجارية تدفقات نقدية قبل تحقق إيراد البيع، فيأتي القرض ليغطي الفجوة الزمنية ويحافظ على سير سلسلة التوريد.¹

3- أهداف القروض بالنسبة للبنك أو الجهة المانحة: من منظور البنك، القروض ليست مجرد "خدمة"، بل هي في الغالب نشاط إيرادي محوري؛ إذ يهدف البنك إلى تحقيق عائد (فائدة/عمولات) مقابل تحمل مخاطر الائتمان ومخاطر السيولة.

لذلك الهدف الأول للبنك هو الربحية المستدامة: أي توظيف الأموال في قروض مدروسة تضمن تدفقا دوريا من الإيرادات، مع ضبط احتمال التعثر ضمن حدود مقبولة عبر التحليل الائتماني والضمانات والسياسات. ويأتي بعد ذلك هدف السلامة وتقليل المخاطر: فالبنك لا يريد الربح فقط، بل يريد "ربحا آمنا"، لذا تدرج أهداف الإقراض ضمن إدارة المخاطر مثل التأكد من قدرة العميل على السداد، وملاءمة مبلغ القرض مع دخله أو تدفقاته، وتقييم الغرض من التمويل، وتنويع محفظة القروض لتقليل تركيز المخاطر في عميل واحد أو قطاع واحد.

كما تهدف القروض إلى بناء علاقة طويلة مع العميل. فالعميل الذي يحصل على تمويل ويلتزم بالسداد غالبا يتحول إلى عميل دائم، ما يفتح للبنك هدفا إضافيا هو توسيع الخدمات البنكية (حسابات، تحويلات، خدمات تجارية، ضمانات، بطاقات...)، أي أن القرض يصبح بوابة لعلاقة بنكية أوسع. ومن أهداف البنك كذلك توظيف الموارد بكفاءة: فالأموال المجمعة من الودائع وغيرها تحتاج إلى تشغيل، والقروض تعد من أهم أدوات تشغيل هذه الموارد ضمن ضوابط وسياسات الائتمان، بما يحقق التوازن بين العائد والسيولة والمخاطر.

1- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، مصر، 2016، ص: 212.

4-أهداف القروض على مستوى الاقتصاد والمجتمع: على مستوى الاقتصاد الكلي القروض تحقق هدفا كبيرا هو تحريك النشاط الاقتصادي عبر تمويل الاستهلاك المنتج والاستثمار. عندما تحصل الأسر على تمويل مناسب لشراء سكن أو تعليم، أو تحصل الشركات على تمويل للتوسع والإنتاج، فإن ذلك ينعكس على زيادة الطلب، ورفع الإنتاج، وتوسيع فرص العمل، وتحسين الدخل. كما أن القروض تساعد في تخصيص الموارد: أي نقل الأموال من الجهات التي لديها فائض سيولة إلى جهات لديها فرص إنتاجية لكنها تحتاج سيولة الآن، وهو جوهر وظيفة الوساطة المالية. ومن هنا يظهر هدف اجتماعي/تموي مهم: دعم المشاريع (وخاصة الصغيرة والمتوسطة) عبر تمويل يمكنها من الاستمرار والنمو، بما يعزز قاعدة الإنتاج المحلي ويزيد من مرونة الاقتصاد.

كما يتحقق هدف آخر هو الاستقرار المالي النسبي للأفراد والمنشآت عندما يكون التمويل منظما وبشروط سليمة؛ لأن توافر الائتمان يخفف أثر الصدمات المؤقتة (تراجع مبيعات موسمي، طارئ صحي، تعطل معدات)، بشرط ألا يتحول إلى إفراط في المديونية. لذلك تفهم أهداف القروض اقتصاديا ضمن إطار "تمكين" المقترض من الحصول على قوة شرائية الآن، مقابل التزام منظم بالسداد لاحقا، بما يوازن بين الحاجة إلى التمويل وبين الاستدامة المالية.¹

المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية الربوية والإسلامية

تعتبر القروض البنكية من أهم الأدوات التمويلية التي تعتمد عليها البنوك في دعم النشاط الاقتصادي وتمويل مختلف المشاريع، إذ تلعب دورا محوريا في تلبية احتياجات الأفراد والمؤسسات سواء لأغراض استهلاكية أو استثمارية، ونظرا لتنوع هذه الاحتياجات فقد تعددت أشكال وأنواع القروض البنكية لتشمل عدة صيغ تتناسب مع طبيعة النشاط ومدة التمويل والضمانات المقدمة، وعليه يمكن تصنيف القروض البنكية إلى أنواع مختلفة وفق معايير متعددة:

أولا- الصيغ التقليدية (الربوية) للقروض البنكية

يمكن ايجازها كمايلي:

1- تصنيف القروض حسب الغرض: تقسم القروض وفقا للغرض الذي تمنح من أجله، كمايلي:²

1-1- القروض الاستثمارية (الإنتاجية): "هي التي تمنح بهدف تمويل وتكوين الأصول الثابتة للمنشأة كما تستخدم في تدعيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق تمويل شراء تجهيزات الصنع والمواد اللازمة للإنتاج، ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية في المجتمع."

1 - محمد كمال عفانة، إدارة الائتمان المصرفي، دار اليازوري العلمية، مصر، 2022، ص 50.

2- لوراتي ابراهيم، القروض البنكية وإجراءات منحها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 31، العدد 2، 2016، ص ص: 200-201، على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/87101>، في تاريخ:

2026/04/21 الساعة: 19:11h.

1-2-القروض التجارية: "هي التي تقوم البنوك التجارية بمنحها بغرض تمويل النشاط الجاري لفئات التجار بعرض مساعدتهم على شراء السلع بغرض المتاجرة فيها، ويندرج النوع القروض الممنوحة مقابل إيداع الأوراق التجارية لدى البنك وتلك الممنوحة لتمويل المحاصيل الزراعية وتتميز هذه القروض بقصر أجلها وإعادة ارتباط بعضها خاصة الزراعية (الموسمية)".¹

1-3-القروض الاستهلاكية: "وهي القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع بغرض الحصول على سلع استهلاك الشخص أو لمقابلة نفقات معينة ليس في مقدور المقترض تسديدها من دخله الحالي، ومن أمثلة هذا النوع من القروض تلك التي تمنحها البنوك التجارية لموظفي الحكومة والقطاع العام."

وتقسم القروض وفقا لمدة سدادها إلى قروض قصيرة الاجل، وقروض متوسطة الاجل، وقروض طويلة الاجل.

2- تصنيف القروض حسب الضمان: تنقسم القروض حسب الضمانات المقدمة عنها إلى مايلي:

1-2-تمويل بنكي بضمان شخصي وفيه يتدخل شخص اخر يتمتع بالسمعة الجيدة والمركز المالي الجيد فيتعهد بالسداد في حاله عجز المقترض."

2-2-تمويل بنكي بضمان عيني: وفيه تكون القروض مضمونة بضمان حقيقي (بضائع اوراق ماليه كمبيالات) ويكون الضمان عيني عادة في حاله الصفقات الكبيرة او الصفقات ضد المخاطر المرتفعة."

2-3-تمويل بنكي بدون ضمان: قد يمنح البنك قرضا لاحد عملائه الجدد بدون اي نوع من الضمانات وذلك باعتماد على سمعته المالية وعلى قوه مركزي المالي ولا ينبغي التوسع في منح القروض بدون ضمان."

3-تصنيف القروض حسب طبيعة النشاط (استغلالي واستثماري): يمكن ايجازها في:²

1-3-القروض الاستغلالية: هذه القروض اغلبها قصيرة الأجل مدتها سنة فأقل وتمنح بغرض تمويل دورة الإنتاج وتغطية التكاليف وتمويل النشاطات الموسمية وهي أكثر القروض استعمالا."

3-2-القروض الاستثمارية: إن تمويل الذاتي للمشاريع يحتاج الى مصادر اخرى للتمويل التي تتمثل في القروض المتوسطة والطويلة الأجل وذلك عن طريق البنوك والمؤسسات المالية بإضافة الى نوع آخر من القروض وهي قروض الإيجار."

4-تصنيف القروض حسب طبيعة القطاع: وتصنف الى ما يلي:

4-1-الاستثمارات الصناعية: "هي التي تختص بالمشاريع الصناعية يغلب عليه الطابع الصناعي في مختلف فروعها التحويلية والإنتاجية وتتميز بتوفير رؤوس اموال ضخمة."

1 - عبد الغفار حنفي، روميساء قرياقص، إدارة البنوك، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص: 85.

2 - عبد المطلب عبد المجيد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000، ص ص: 80-82.

4-2- الاستثمارات الزراعية: "والزراعي وتحفيز ودعم كبير من الدولة اذ انه لا يقتصر على الرفية فقط بقدر ما يهدف الى المصلحة العامة."

4-3- الاستثمارات العقارية والسياحية: "تشمل كل ما يتعلق بالعقار كعمليات البناء والتعمير والسياحة تمكن من جلب السياح والتعريف بالبلد أكثر وفي زيادة رؤوس الاموال الخارجية."

يتبين من خلال هذا العرض أن القروض البنكية، رغم تعدد أشكالها، تشترك في مجموعة من التصنيفات الأساسية التي تتعلق بالغرض، والمدة، والضمان، وطبيعة النشاط، وهو ما يعكس تنوع وظائفها وأهميتها في تمويل مختلف الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية.¹

5- تصنيف القرض وفقا للمعيار الشخصي: يتم تقسيم القروض وفقا للمعيار الشخصي إلى:²

5-1- القرض الخاص: إذا كان الذي يعقد القرض هو أحد أشخاص القانون الخاص كالأفراد الطبيعيين أو الشخصيات الاعتبارية (هي الشركات والمؤسسات الخاصة) يكون الإئتمان أو القرض خاصا.

5-2- القرض العام: إذا كان الذي يصدر القرض أحد الأشخاص العامة كالدولة أو أي من وحدات الحكم المحلي المختلفة يكون القرض عاما.

6- تصنيف القرض وفقا لمعيار أجله: تنقسم القروض وفقا لهذا المعيار إلى:³

6-1- القروض قصيرة الأجل: مدتها عادة لا تزيد عن سنة، وتمثل الجانب الأكبر من قروض البنوك وتعد أفضل أنواع التوظيف لديها وهي تمنح بغرض تمويل الأنشطة الجارية للعملاء، غير أنه يتعين عدم تجديد البنوك لهذه القروض القصيرة الأجل تلقائيا دون التحقق من تناسبها مع المتطلبات الحقيقية لنشاط العملاء بل يتعين تصنيفيتها إذا توافرت لدى البنك مؤشرات تعثر نشاط العميل حيث يقوم البنك بتعديل شروط التعاقد أو إلغائه حتى قبل تاريخ استحقاقها.

6-2- القروض متوسطة الأجل: القروض متوسطة الأجل القابلة للتعبئة تتراوح مدتها من سنتين إلى سبعة سنوات، تلعب دورا مهما في تطور بعض النشاطات منها: البناء، والتصدير، والتجهيز الصناعي، فلما سمح للبنوك التجارية تقديم قروض متوسطة الأجل، لجأت إلى عملية تحويل الاستحقاق للودائع لأجل، وحتى تحتاط البنوك من خطر عدم الوفاء بطلبات السحب فتح أمامها مجال إعادة التمويل عند البنك المركزي.

3- القروض طويلة الأجل: يزيد أجلها عن خمس سنوات، وتمنح بغرض إقامة المشروعات الجديدة أو لتطوير مشروعات قائمة، كما تتجلى خاصة هذه القروض في تدخلات البنوك في الأسواق المالية فتساهم في تمويل الاقتصاد.

1 - لوراتي ابراهيم، مرجع سابق، ص: 201.

2- عبد النعيم مبارك، إسماعيل أحمد الشناوي، إقتصاديات البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2016، ص 99:

3- بخرار يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص: 116.

ثانيا- الصيغ الإسلامية للقروض البنكية التي تخدم القطاع الفلاحي

ان القروض التقليدية يمكن أن تمول كل القطاعات ولكن القروض الإسلامية متخصصة ولذلك سيتم عرض لصيغ الإسلامية للقروض البنكية التي تخدم القطاع الفلاحي في العناصر التالية:¹

1- صيغ التمويل بالمشاركة المتخصصة في المجال الفلاحي: من صيغ التمويل بالمشاركات المتخصصة في المجال الفلاحي: المزارعة، المساقاة وشركة الحيوان.

1-المزارعة: إن المزارعة يمكن أن تعتبر من الصيغ الأكثر أهمية في عمل البنوك الإسلامية من خلال أهدافها في خدمة المتعاملين والمجتمع والاقتصاد ككل نظرا للأهمية الكبيرة لقطاع الزراعة في اقتصاديات الدول وخاصة النامية

1-1-تعريف المزارعة: تعتبر المزارعة شركة بين طرفين أو أكثر، لدى أحدهما الأرض التي لا يستطيع زراعتها، ويقدم الآخر العمل والجهد والخبرة والقدرة على زراعتها، ومن ثم يتم توزيع الناتج عن عملية المزارعة بين طرفي العقد، ولذلك يعتبر البعض أن المزارعة هي نوع من أنواع المضاربة لأن أحد طرفيها يقدم رأس المال (الأرض) والآخر يقدم العمل فيها ويحصل على عائده من ناتج العملية، وفي الحالة التي لا يتحقق فيها ناتج فإنه لا يحصل على هذا عائد.

1-2-مشروعية المزارعة: إن عقد المزارعة من أكثر الأساليب التمويلية التي شاع واتسع استخدامها وبالذات في العصر الإسلامي الأول في زمن النبي (ص)، وفي زمن الخلفاء الراشدين، وهو الأمر الذي يدل على مشروعية المزارعة، ويؤكددها ما ورد في القرآن الكريم من الحث على الزراعة وما ورد في السنة النبوية الشريفة، وما تم من تعامل بهذه الصيغة خلال تلك الفترة واستمر بعد ذلك.

1-3- أشكال المزارعة: تتمثل أشكال صيغة المزارعة فيما يلي:

- قيام أحد الأطراف بتقديم الأرض، وتقديم رأس المال والعمل من الطرف الآخر في المزارعة؛
- تقديم أحد الأطراف الأرض ورأس المال، وتقديم العمل من الطرف الآخر؛
- تقديم أحد الأطراف الأرض، وتقديم العمل من الطرف الآخر، ويكون رأس المال مشترك بينهما؛
- تقديم أحد الأطراف الأرض، وتقديم العمل من الطرف الآخر، والاعتماد في توفير رأس المال اللازم لعملية المزارعة على التمويل الذي يوفره طرف آخر كالمصارف الإسلامية مثلا، وفي هذه الحالة تكون المشاركة متعددة الأطراف.

1 - درويش عمار، مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر، دفاثر مكاس، المجلد 19، العدد 01، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2023، ص 274. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/222200> بتاريخ: 2026/04/30 على الساعة: 20:48 h.

1-4- شروط المزارعة: يتم اشتراط العديد من الخصائص في عقد المزارعة منها:¹

- ضرورة أن تكون الأرض التي يوفرها أحد طرفي عقد المزارعة صالحة وأن يتم تحديدها بشكل يوفر العلم بها؛
- تحديد ما ينبغي زراعته بموجب عقد المزارعة، وقد يترك ذلك لمن يقوم بعملية الزراعة باتفاق الطرفين؛
- تحديد حصة كل طرف من أطراف عملية المزارعة من الإنتاج المتحقق، وبشكل يتناسب مع ما قدمه وباتفاق مسبق ومعلوم؛
- لا يجوز اشتراط حصول أي طرف على مقدار محدد من الإنتاج مسبقاً كحصة له وإنما يحصل على النسبة المحددة له والمتفق عليها من المحصول الزراعي، كما لا يمكن تخصيص الناتج الزراعي المتحقق من جزء معين من الأرض.

2-1- المساقاة: ترتبط المساقاة بعمليات الإنتاج الزراعي وبالتالي فهي جزء من هذه العمليات الإنتاجية المرتبطة بالقطاع الزراعي وتحتل أهميتها من أهمية هذا القطاع في الاقتصاد. وتتمثل في:

1-2-1- تعريف المساقاة: إن المساقاة تعني الاتفاق بين طرفين يقوم أحدهما بمهمة سقي مزرعات الطرف الآخر في الاتفاق وبالذات الأشجار في البساتين (النخيل أو الفواكه وغيرها)، وقسمة الحاصل بينهما حسب الاتفاق، أي أن من يتولى مهمة السقي يحصل على حصة محددة ومتفق عليها من ناتج الأشجار مسبقاً وعند العقد؛

1-2-2- مشروعية المساقاة: تتأتى مشروعية المساقاة من التعامل بها في عصر النبوة والخلفاء الراشدين وما بعدها، ولأنها تحقق حاجة أطراف عقد المساقاة وهم صاحب الأشجار الذي لا يتمكن من سقيها، والعامل الذي يقوم بمهمة السقي التي توفر له فرصة عمل، والممول لعملية السقي في حالة وجوده؛

1-2-3- أشكال المساقاة: إن أشكال عقد المساقاة يمكن أن تكون كما يلي وحسب الاتفاق:

- أن تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من قبل أحد طرفي المساقاة، والعمل من الطرف الآخر؛
- أن تكون الأرض والأشجار من قبل أحد طرفي المساقاة والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر؛
- أن تكون الأرض والأشجار والعمل من طرف والمستلزمات من الطرف الآخر الذي يمكن أن يكون البنك؛
- أن تكون المستلزمات من طرف وهو البنك والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث، وهنا تكون المساقاة متعددة الأطراف؛
- يمكن أن تتحقق المساقاة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل، أي أن المشاركة هنا تكون من قبل كل الأطراف في توفير كافة المدخلات في العملية الإنتاجية الزراعية التي تتضمن هذه المساقاة.

1- صفية حميدة قمداني، العربي غويني، مرجع سابق، ص: 288.

1-2-4- شروط عقد المساقاة: يتم اشتراط توفر عدة شروط لصحة عقد المساقاة، ومن هذه الشروط ما يلي:¹

- تحديد صحة كل طرف من أطراف العقد، والالتزامات المترتبة عليه، وما ينبغي أن يوفره؛
- تسليم الأرض والأشجار التي عليها إلى من سيتولى مهمة سقيها، وأن تكون الأرض والأشجار محددة ومعلومة عند الاتفاق؛
- تحديد مدة المساقاة؛
- تحديد الكيفية التي يتم بها توزيع العائد بين الأطراف، أي تحديد حصة كل طرف من الناتج المتحقق فعلاً.

1-3- شركة الحيوان: بالإضافة إلى المزارعة والمساقاة، توجد كذلك من صيغ المشاركات الفلاحية ما يعرف بشركة الحيوان وهي أن يشترك طرفين أو أكثر في الرعاية والإشراف على تربية الحيوانات، فتكون الحيوانات من طرف والعمل من طرف، أو قد يشتركان كليهما.²

2- البيع الآجل: ويعرف هذا البيع بأنه مبادلة أو بيع تاجر، يتم فيه تسليم المبيع في الحال، ويؤجل وفاء الثمن أو تسديده، كله أو بعضه، إلى آجال معلومة؛ وهو البيع الذي يتفق فيه العاقدان على تأجيل دفع الثمن إلى موعد محدد في المستقبل، وقد يكون الدفع جملة واحدة، أو على أقساط، ولا بد فيه من معلومية الأجل، ولا مانع من اشتغال الثمن على زيادة ضمنية عن ثمن البيع الحال ولكن لا يزيد مقدار الثمن المؤجل إذا لم يدفع في مواعده؛³

2-1- مشروعية البيع الآجل: مشروع، وذلك لعموم الأدلة المعروفة، ومنها:⁴

- من القرآن الكريم: هناك عدد كبير من الآيات التي تدلّ على إباحة بيع التقسيط، منها قوله سبحانه: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾؛

ومعنى (التداين): التبائع بالأجل، وهذا أمر صريح في جواز البيع لأجل محدود أو معلوم؛

- ومن السنة النبوية: مثلاً ما أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودي طعاماً بنسيئة، ورهنه درعاً له من حديد»؛

2-2- شروط البيع الآجل: يخضع بيع الأجل للشروط التالية:⁵

- تحديد الثمن الذي قد يكون هو نفسه المطلوب في البيع الناجز، وقد يكون بزيادة عليه؛

1- ديرشوي، عبد الله محمد نوري، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانيات تطبيقها، دار النوادر، دمشق، 2010، ص 377.

2- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، 2002، ص: 375.

3- جمال لعامرة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص: 126.

4- وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص: 375.

5- نفس المرجع السابق، ص: 376.

- الاتفاق على مبدأ التأجيل وتاريخ السداد وكيفية؛
 - إذا وقع الاختيار على السداد بالأقساط وليس دفعة واحدة، وهي الحالة الغالبة عملياً، فيجب تحديد مقدار كل قسط وتاريخ استحقاقه؛
 - وجوب اختلاف المال الذي تتم مبادلتة عاجلاً عن المال الآجل؛
 - هناك من يضيف شرط تسليم المبيع للمشتري لأن استحقاق الثمن يبدأ من وقت التسليم.
- 3- الإجارة: لقد استحدثت المصارف الإسلامية هذا النوع من البيوع في معاملاتها، وهذه العملية فيها مزج بين البيع والإيجار.

3-1-تعريف الإجارة

هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، وهي عقد على منفعة مباحة ولمدة معلومة وعوض معلوم؛ وهو عقد يقوم بموجبه المؤجر بتمويل شراء الأصول والمعدات والأجهزة التي يحتاج المستأجر إلى خدماتها سواء كانوا أفراداً، أو مؤسسات عامة أو خاصة ثم يؤجرها لهم على مدة زمنية تغطي الدفعات الإيجارية خلال فترة التعاقد.¹

3-2-دليل مشروعيتها: أجمع الفقهاء على أن الإجارة جائزة ومشروعة، بالكتاب والسنة.

. بالكتاب في قوله تعالى: {فإن أرضعن لكم فأتوهن أجورهن}.

. بالسنة في قوله (ص): {من استأجر أجيراً فليعلمه أجره}.

3-3- أنواع الإجارة: تقسم الإجارة إلى:²

- الإجارة على الأعمال: وهي التي تعقد على أداء عمل معلوم لقاء أجر معلوم؛
- الإجارة على المنافع: وهي التي تعقد على الأعيان بأن يتم دفع عين مملوكة لمن يستخدمها لقاء عوض معلوم؛
- إجارة موصوفة بالذمة: وهي الإجارة الواردة على منفعة موصوفة بصفات يتفق عليها مع التزامها في الذمة كسيارة غير معينة موصوفة وصفا دقيقاً يمنع التنازع؛
- الإجارة التمويلية (المنتهية بالتمليك): هذا النوع من العقود عبارة عقد إجارة على أجهزة أو أبنية أو أشياء ذات منفعة لقاء أجر معلوم، ويتضمن الاتفاق مواعيد بين المالك (المؤجر) والمستفيد (المستأجر) على أن تقول إلى المستأجر ملكية الأصل المستأجر في نهاية الإجارة أو في أثنائها لقاء ثمن محدد، فيكون العقد إجارة طويلة المدة ثم ينتهي إلى عقد بيع.

1 - حربي محمد عريقات، جمعة سعيد عقل، إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، 2012، ص:89.

2- ديرشوي، عبد الله مجيد نوري، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانيات تطبيقها، مرجع سابق، ص 398.

3-4- شروط الإجارة: تتمثل فيما يلي: ¹

- أن تكون العين المؤجرة معروفة ومقبولة من قبل المتعاقد ومقدورة التسليم؛
- أن تكون المنفعة مباحة لا محرمة؛
- أن يملك المؤجر الأموال محل العقد؛
- معرفة مدة الإيجار والأقساط الإيجارية وبيان كيفية دفعها؛
- أن تكون العين المؤجرة مما يدوم الانتفاع به.

المطلب الثالث: المؤسسات الفلاحية وأنواع القروض الفلاحية

يعد التمويل عنصرا أساسيا لتطوير القطاع الفلاحي في ظل ما تواجهه المؤسسات والمشاريع الفلاحية من تحديات اقتصادية وطبيعية، إذ تحتاج هذه الأخيرة إلى موارد مالية مستمرة لضمان السير الحسن لنشاطها وتحقيق مردودية أفضل، لذلك برزت القروض الفلاحية كآلية فعالة لتلبية مختلف الاحتياجات التمويلية، سواء المتعلقة بالاستغلال اليومي أو بالاستثمار والتوسع.

أولا- مفهوم المؤسسات الفلاحية والتمويل الفلاحي

تعد المؤسسات الفلاحية من أهم الفاعلين في القطاع الفلاحي حيث تضطلع بدور أساسي في استغلال الموارد الطبيعية وتحقيق الإنتاج الزراعي، غير أن نشاطها لا يخلو من صعوبات، إذ تواجه جملة من التحديات التي تؤثر على أدائها ومردوديتها.

المؤسسات الفلاحية هي كيانات اقتصادية منظمة (فردية أو جماعية، عائلية أو تجارية، خاصة أو عمومية أو تعاونية) تعنى بإنتاج، أو تجهيز، أو تسويق، أو تمويل، أو تكوين وتأطير النشاط الزراعي، وتمارس نشاطها في إطار قانوني ومؤسسي محدد يجمع بين الأراضي الفلاحية، وخدمات الدعم الفني، وسياسات التمويل والدعم العمومي.²

وعليه نستنتج أن المؤسسات الفلاحية هي وحدات اقتصادية متكاملة تسعى إلى تحقيق الإنتاج الزراعي بكفاءة، من خلال تنظيم واستغلال الموارد المتاحة، بما يساهم في تحقيق التنمية الفلاحية ودعم الاقتصاد الوطني.

أما التمويل الفلاحي فيعرف على أنه "منح الفلاح المستثمر فرصة استغلال أرضه وكذلك استصلاح الأراضي الصحراوية والسماح لهم من خلاله بالقدرة على اقتناء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة والآلات

1- وهبة الزحيلي، مرجع سابق، ص 2867.

2 - محمد زبير، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفلاحية بالجزائر، بين الواقع والمأمول، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 02، ص: 108. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/124744> بتاريخ: 2026/04/25 على الساعة 21:30 h

الخاصة الحديثة سواء لأجل استصلاح الأراضي وتهيئتها وتدعيم الري لاستغلال الأراضي في أكثر من دورة إنتاجية خارج السنة الوحدة¹.

والتمويل الفلاحي بشكل عام والذي يعرف بأنه "فرع من فروع علم الاقتصاد الزراعي الذي يهدف إلى حل مشكلة ندرة رأس المال الذي تواجهه المزرعة، وكيفية استخدامه استخداماً أمثلاً سعياً لزيادة الإنتاج، رفع الإنتاجية، تقليل التكاليف، وزيادة نسبة الأرباح التي تعود على المستثمر الزراعي، إذ يدرس التمويل الزراعي إمكانية توافر رأس المال من مصادر مختلفة، ويبحث في الطرائق والوسائل التي يمكن بواسطتها جمع رأس المال الذي تحتاجه المزرعة².

وعليه يمكن القول أن التمويل الفلاحي هو عملية توفير وتعبئة الموارد المالية اللازمة لدعم النشاط الزراعي، واستغلالها بطريقة فعالة تضمن تحسين الإنتاج وتنمية القطاع الفلاحي.

ثانياً - تحديات القطاع الفلاحي في الجزائر

يواجه القطاع الفلاحي في الجزائر جملة من التحديات والمعوقات التي أثرت سلباً على أدائه الاقتصادي وحدثت من قدرته على تحقيق التنمية والأمن الغذائي. وتتمثل أبرز هذه التحديات في:³

- 1- **تراجع المساحة الفلاحية وتشتتها:** حيث سجلت الأراضي الفلاحية انخفاضاً ملحوظاً مع مرور الزمن، ويرجع ذلك أساساً إلى التوسع العمراني والنمو الديمغرافي، إضافة إلى تشتت الملكيات وصعوبة استغلالها بشكل فعال.
- 2- **الندرة المائية:** إذ تعاني الجزائر من نقص حاد في الموارد المائية، حيث تراجع نصيب الفرد من المياه إلى مستويات دون الحد الأدنى، مما يؤثر بشكل مباشر على الإنتاج الفلاحي خاصة في ظل الاعتماد الكبير على الأمطار.
- 3- **ضعف المكننة الفلاحية:** حيث لا يزال استخدام الآلات الزراعية محدوداً، نتيجة ارتفاع تكلفتها وضعف قدرة الفلاحين على اقتنائها، مما يؤدي إلى انخفاض الإنتاجية وتأخر العمليات الزراعية.

1 - حريتي عائشة، نظام التمويل الفلاحي في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، العدد 05، جامعة ابن يوسف بن خدة، الجزائر، 2020، ص: 450. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/138125> بتاريخ 2026/04/25 على الساعة 22:17 h

2 - ميموني بلقاسم، خوالد أبوبكر، دور القروض الفلاحية في تطوير إنتاج الحبوب والخضروات وتربية الدواجن دراسة حالة بنك BADR بولاية أدرار خلال الفترة 2019-2014، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2020، ص: 145. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/117784> بتاريخ 2026/04/25 على الساعة 12:16 h

3 - نسيبة معقال، القطاع الفلاحي في الجزائر: تقييم للأداء وتحليل لأهم العوائق التي يواجهها خلال الفترة (2000-2018)، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، 2021، ص: 42-64. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/170162> بتاريخ 2026/04/25 بتاريخ 2026/04/26 على الساعة:

- 4- **ضعف استخدام الأسمدة والمبيدات الحشرية:** وهو ما يؤثر على مردودية الأراضي الزراعية، ويرجع ذلك إلى ضعف تكوين الفلاحين وصعوبة الحصول على هذه المدخلات في الوقت المناسب.
- 5- **قلة الإنفاق على البحث العلمي والتطوير:** حيث لا يحظى القطاع الفلاحي بالاهتمام الكافي من حيث البحث العلمي، مما يحد من تطوير التقنيات الزراعية وتحسين الإنتاج.
- 6- **ضعف الاستثمار الخاص:** سواء الوطني أو الأجنبي، إذ تبقى مساهمة القطاع الخاص في الاستثمار الفلاحي محدودة، ما يؤثر على تطوير هذا القطاع ورفع كفاءته.
- 7- **ضعف ارتباط الفلاح بالأرض:** نتيجة عوامل اجتماعية وتاريخية، بالإضافة إلى تراجع نسبة السكان الريفيين وهجرة اليد العاملة نحو المدن، مما أدى إلى إهمال النشاط الفلاحي.
- وعليه، فإن هذه التحديات مجتمعة تشكل عائقا أمام تطور القطاع الفلاحي في الجزائر، وتحد من قدرته على تحقيق الأهداف التنموية المرجوة.

ثالثا - المشاريع الفلاحية وحاجتها للتمويل

تعد المشاريع الفلاحية من أهم المشاريع بالنسبة لأي اقتصاد وهي تلك المشاريع التي تركز نشاطها في التباين الزراعي بشقيه النباتي والحيواني، أي يتم فيه إنفاق الموارد المالية في القطاع الزراعي للحصول على العائد المتمثل في الإنتاج النباتي والحيواني واستغلاله أو بيعه للحصول على العوائد النقدية. ويتكون المشروع الاستثمار الفلاحي من مجموعة من العناصر تتمثل في:¹

- 1- **موقع المشروع:** يقع أي مشروع في منطقة معينة أو حيز مكاني معين، وغالبا ما يكون الموقع الجغرافي للمشروع الزراعي في المناطق الزراعية وذلك لاحتياج المشروع إلى الأراضي كعامل أساسي في أغلب المشروعات الزراعية، وحتى في مشروعات التصنيع الزراعي فإن موقع المشروع في الغالب يكون بجوار المناطق الزراعية.
- 2- **عمر المشروع:** عند التخطيط لمشروع ما فإنه يفترض لكل مشروع عمر افتراضي معين يصفى بعده المشروع أعماله، أي أن المشروع له نقطة بداية محددة ونقطة نهاية أيضا محددة، ويقدر بنا هنا أن نبين كل من العمر الإنتاجي للمشروع والعمر الاقتصادي له، بينما يقصد بالأول تلك الفترة الزمنية التي يفرض فيها انتهاء المشروع من وجهة النظر الاقتصادية حتى وإن ظل بعد ذلك منتجا، أي أن العمر الإنتاجي بعض الأحيان أكبر من العمر الإنتاجي للمشروع.

- 3- **الهيكل التنظيمي والإداري للمشروع:** يقصد بالهيكل التنظيمي بأنه الكيفية التي يتم بها ربط وحدات المشروع المختلفة ببعضها البعض لتحقيق الأهداف المحددة للمشروع، كما يقصد بالهيكل الإداري لأفراد المسؤولين عن الإدارة للمشروع ووحداته المختلفة مثل مدير المشروع، معاونيه ومدير الوحدات الإنتاجية. الهيكل الفني والعمالي.

1 - غديري داود، بوسالم أبو بكر، بلفتحي مليكة، واقع تمويل المشروعات الاقتصادية من خلال الاقتصادية من خلال صيغ التمويل الإسلامي في الجزائر - تجربة بنك البركة الجزائري (وكالة سكيكدة) أنموذجا - مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 09، العدد 01، جامعة أحمد دراسة أدرار، 2021، ص: 361. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/150651> بتاريخ:

يشمل الهيكل الفني أولئك الأفراد المختصين بالإشراف والمتابعة للأعمال الفنية بالمشروع مثل الأفراد المختصين بالإشراف على المباني والآلات والكهرباء والصيانة والحسابات.

4- التدفقات النقدية: تنقسم التدفقات النقدية للمشروع إلى التدفقات النقدية الخارجة وهي تمثل التكاليف والمدخلات أو الاستثمارات أي أنه تمثل الطرف السالب أي الأعباء التي يحمل بها المشروع، والتدفقات النقدية الداخلية وتمثل العائد الإيرادات أو مخرجات الإنتاج، أي أنها تمثل المنافع التي يحصل عليها المشروع.

رابعاً- أنواع التمويل الفلاحي

تتمثل فيما يلي:¹

1- التمويل الذاتي : إن هذا النوع من التمويل يعتمد على الموارد الذاتية المتاحة أي إمكانية تمويل نشاط معين انطلاقاً من الموارد الداخلية دون التوجه أو اللجوء إلى مصادر خارجية وهو دليل على قدرة المستثمر الفلاح في حالة صعوبة المصادر الأخرى وتعذرها على تمويله.

2- التمويل بالقروض: تكون القروض الفلاحية سواء كانت بنكية أو من مؤسسات مالية تنشط في نفس القطاع إما قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها مخصص للأجل الطويل والهدف منها تمويل المحصول والإنتاج الزراعي الجاري والأجهزة والعتاد الفلاحي. وللائتمان الفلاحي أهمية كبيرة خاصة في المجتمعات التي تعتمد على الفلاحة كمورد أساسي لها، ويعرف على أنه: إقراض العاملين القائمين على الإنتاج الزراعي لتسهيل ممارسة إنتاجهم، أو التوسع فيه عن طريق تزويدهم بالأموال النقدية أو المستلزمات العينية كالبنود والأسمدة والمحاصيل الكيماوية لمقاومة الآفات ومدّهم بالآلات الزراعية والجرارات ونحوها. وهي أيضاً قروض في غالبيتها قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها مخصص للأجل الطويل والهدف منها تمويل المحصول، والإنتاج الفلاحي والزراعي الجاري والأجهزة والأبنية. ويواجه الائتمان الفلاحي جملة من المخاطر نذكر منها:

- تأثير العوامل الجوية (البرودة، الحرارة، السيول) والبيولوجية (الآفات، الحشرات، الأمراض) على المحصول مما يعرضه للكثير من المخاطر الشيء الذي ينعكس على الفلاحين فيسبب لهم كثيراً من الخسائر مما يزيد في أعباء اقتراضهم للأموال.

- طول الدورة الإنتاجية في القطاع الفلاحي يستلزم بقاء القرض عند الفلاح لفترة طويلة والذي يعتبر في غير صالح البنك الذي يسعى إلى تحقيق الدوران السريع لرأس المال ليعود عليه بأكبر فائدة ممكنة.

- عدم التحكم في المردودية الإنتاجية وقانون تناقص الغلة.

1- فضيلة بوطورة، مريم زغلامي، آليات تمويل القطاع الفلاحي المحلي وعوامل تطويره في الجزائر - دراسة حالة ولاية تبسة، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 07، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2017، ص: 54. على الرابط الإلكتروني:

h. <https://asjp.cerist.dz/en/article/54060>، بتاريخ: 2026/04/30 على الساعة 19:02

- عدم قدرة الفلاح علي فرض الأسعار التي تضمن له تغطية تكاليف الإنتاج بما فيها فائدة القرض، فبمجرد ظهور المحصول يعرضه في السوق بالسعر الجاري لان المتوجات الفلاحية سريعة التلف وقد يزيد العرض فينخفض السعر، مما يؤثر في صافي دخله وقدرته على سداد القرض.

- وجود اختلالات في السياسة الائتمانية للبنك وعدم تلاؤمها مع طبيعة القطاع الفلاحي.

3- الدعم الحكومي: تعمل الحكومات وفي إطار تنفيذ برامج السياسة الاقتصادية على تخصيص ميزانيات خاصة بتطوير القطاعات الاقتصادية تحت مبدأ التنويع الاقتصادي ويعتبر القطاع الفلاحي من أهم القطاعات المدعمة بشكل كبير بهدف تحقيق الأمن الغذائي وهو الهدف الأول المنشود من هذا القطاع. ويعرف الدعم الحكومي على أنه المساهمة المالية للدولة التي تقدمها من خلال أجهزة مالية وبرامج مخططة، لتشجيع الفلاحين على الاستثمار وتحدد قيمة هذه المساهمات على حسب الأنشطة والعمليات المراد القيام بها من طرف الفلاح والتركيبية المالية للمشروع.

خامسا - القروض الفلاحية وأنواعها ومخاطرها

تعد القروض الفلاحية من أهم الآليات التمويلية التي تعتمد عليها المؤسسات والمشاريع الفلاحية لتغطية مختلف احتياجاتها سواء المرتبطة بالنشاط اليومي أو بالاستثمار والتوسع، ويقصد بالقروض الفلاحية تلك التسهيلات المالية التي تمنحها البنوك أو الهيئات المالية للفلاحين والفاعلين في القطاع بهدف دعم الإنتاج وتحسين المردودية.

1- مفهوم القروض الفلاحية: يقصد بالقرض الفلاحي تلك الأموال التي يقرضها البنك للفلاحين بناء على طلبهم لغرض استغلال وتشغيل مستثمراتهم الفلاحية القديمة، أو لغرض إنشاء مستثمرات فلاحية جديدة.¹

وتكون هذه القروض في غالبيتها قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها لصص للأجل الطويل، وتهدف إلى تمويل عملية الإنتاج الفلاحي، وكذا بناء وتجهيز المستثمرات الفلاحية لتكون صالحة لعملية الاستغلال الفلاحي. ويشتمل القرض الفلاحي على تمويل: إنتاج كافة المحاصيل الزراعية والحبوب، مصايد الأسماك، والغابات، وتربية الدواجن وكافة الحيوانات... وغيرها، بحيث تمكن هذه القروض الفلاحية من المساهمة في تنمية وتطوير الإنتاج الفلاحي.²

إن التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يجب أن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:³

- **الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار،** حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات وظواهر متغيرة وغير مؤكدة وتسيطر عليها عوامل خارجة عن إرادة الإنسان كالعوامل البيولوجية والطبيعية والمناخية مما يؤثر في حجم الإنتاج فلا يمكن تحديد حجم المحصول إلا عند تحققه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة

1 - الزبيدي حمزة محمود، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الاردن، 2002، ص: 18.

2 - ميموني بلقاسم، خوالد أبوبكر، مرجع سابق، ص: 145.

3 - مصطفى رشدي شiche، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1985، ص ص: 92-93.

الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

تحديد النفقات والأسعار الفلاحية هذه الأخيرة التي تتوقف على عرض إنتاجي غير مرن مما يهدد السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج من ناحية ويدعم الطبيعة الاحتمالية من ناحية أخرى؛

- **تفتيت الملكية وتعدد الاستغلاليات الفلاحية** إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للاستغلال وتنوع علاقات الإنتاج الفلاحي والتي تبدأ من مجرد الاستغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثم الإيجار النقدي وبالطبع فإن هذا يثير مشكلة تحديد المستفيد من الائتمان وضمان القروض ونوعيتها؛

- **المستوي المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية** وضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية وتصنيع الريف؛

- ارتباط الائتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير.

2- **أنواع القروض الفلاحية:** نوجزها في ¹ :

2-1- **حسب الهدف من القرض:** وتتمثل في مايلي:

- **القروض الاستثمارية (العقارية):** تهدف لشراء الأراضي أو استصلاحها وإنشاء المشاريع الزراعية؛

- **القروض الإنتاجية:** لتمويل مستلزمات الإنتاج (بذور، أسمدة، مبيدات، أجور العمال).

- **قروض التسويق:** لتمويل نقل وتخزين المنتجات الفلاحية؛

- **قروض تربية الحيوانات:** لدعم تربية المواشي والدواجن؛

- **قروض التجهيز:** لاقتناء الآلات والمعدات الفلاحية.

2-2- **حسب الآجال:** وتتمثل في مايلي:

- **قروض قصيرة الأجل:** لتمويل الدورة الإنتاجية؛

- **قروض متوسطة الأجل:** لاقتناء التجهيزات؛

- **قروض طويلة الأجل:** لتمويل الاستثمارات الكبرى.

2-3- **حسب الضمانات:** وتتمثل في مايلي:

- **قروض بدون ضمانات:** تعتمد على الثقة؛

- **قروض مضمونة:** بضمانات منقولة أو عقارية.

1 - مازة عبلة، تمويل القروض البنكية للقطاع الفلاحي بالجزائر، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 05، العدد 01، المركز الجامعي أحمد بن يحيى الوشريسي تيسمسيلت، 2020، ص: 14. على الرابط الإلكتروني: <https://kezana.ai/Details/Article/LGFG2P0xWJ-JR5yg6u7jBQ> بتاريخ: 2026/04/25 على الساعة 11:07.

2-4- حسب طبيعة التمويل: وتتمثل في مايلي:

- قروض نقدية: تقدم على شكل أموال؛

- قروض عينية: تقدم على شكل مستلزمات إنتاج.

3- ضمانات القرض الفلاحي: تختلف الضمانات التي يقدمها الفلاح للبنك باختلاف مبلغ القرض والغرض منه واجله، فالضمان المقدم في حالة القرض القصير أو متوسط الأجل يمكن أن يكون في شكل ضمانات شخصية كالكفالة مثلا أو في شكل رهن للآلات والمعدات والمواشي والمحاصيل الناتجة عن استخدام القروض، أما في حالة القرض طويل الأجل تطالب البنوك بضمانات أقوى زيادة في الأمان لذلك تطالب عادة برهن الأصول الثابتة: كالعقارات، الأراضي، البناءات والسكنات الريفية.... الخ وبالإضافة إلى الضمانات المذكورة يبقى القرض بحاجة إلى سند قوي من طرف مؤسسات كبرى أو شركات تامين وهذه الضمانات عبارة عن ضمانات مكملة وأهمها: التامين على الحياة والتامين على الأخطار (الحرائق، المباني، العتاد....)

4- مخاطر القرض الفلاحي: بالرغم من الضمانات السابق الإشارة إليها يبقى القرض الفلاحي يواجه جملة من المخاطر نذكر منها¹:

- تأثير العوامل الجوية (البرودة، الحرارة، السيول) والبيولوجية (الآفات، الحشرات، الأمراض) على المحصول مما يعرضه للكثير من المخاطر الشيء الذي ينعكس على الفلاحين فيسبب لهم كثيرا من الخسائر مما يزيد في أعباء اقتراضهم للأموال؛

- طول الدورة الإنتاجية في القطاع الفلاحي يستلزم بقاء القرض عند الفلاح لفترة طويلة والذي يعتبر في غير صالح البنك الذي يسعى إلى تحقيق الدوران السريع لرأس المال ليعود عليه بأكبر فائدة ممكنة.

- عدم التحكم في المردودية الإنتاجية وقانون تناقص الغلة؛

- عدم قدرة الفلاح على فرض الأسعار التي تضمن له تغطية تكاليف الإنتاج بما فيها فائدة القرض، فبمجرد ظهور المحصول يعرضه في السوق بالسعر الجاري لان المتوجات الفلاحية سريعة التلف وقد يزيد العرض فيخفض السعر، مما يؤثر في صافي دخله وقدرته على سداد القرض؛

- وجود أخطاء في السياسة الائتمانية للبنك وعدم تلاؤمها مع طبيعة القطاع الفلاحي.

1 - خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999، ص: 15.

5- شروط نجاح سياسة التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي

حتى تكون سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي ناجعة وفعالة يجب أن تراعي الأسس التالية¹:

- لكي يكون القرض ذا فعالية يجب أن يهيأ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلى زيادة الإنتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي، فزيادة الإنتاج إذا صاحبها نظام سليم للتسويق مع إعداد الطرق ووسائل النقل المناسبة تؤدي إلى تحقيق الرخاء وهو هدف منح القروض، أما منح القرض دون تهيئة المناخ المناسب فان القروض ستتحول من استثمار يهدف إلى الإنتاج إلى استثمار لا هدف له؛
- إن إمكانيات الفلاح محدودة وأسعار المحاصيل متغيرة لذلك يجب أن يأخذ النظام الائتماني في عين الاعتبار تقديم القروض بسعر فائدة مناسب (منخفض نسبيا)؛
- منح القروض يجب أن يؤسس على الحياة وليس الملكية ذاك أن الكثير من الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة، وهذا يقيد من طاقتهم على الاقتراض؛
- على المؤسسة المقرضة أن تضع خطة بسيطة توضح فيها شروط الإقراض حتى تستطيع كل فلاح الاستفادة من هذه القروض واستخدامها في الوقت المناسب؛
- يجب على الفلاحين مهما كانت مستوياتهم أن يعملوا على الوفاء بالتزاماتهم تجاه مؤسسات الإقراض ويمكن لهم ذلك عن طريق إتباعهم لأساليب الإنتاج الحديثة، سواء عن طريق تنويع الإنتاج الفلاحي وإدخال مختلف تقنيات الإنتاج أو عن طريق التسويق المنظم للمنتجات؛
- كنتيجة للطبيعة الاحتمالية للإنتاج الفلاحي يجب على الفلاحين القيام بعملية التأمين على المحاصيل الفلاحية لدى المؤسسات المختصة؛
- يجب تحديد قيمة القروض على أساس قواعد منظمة يراعى فيها احتياجات مختلف مناطق الإنتاج وطبقات المقترضين وهذا التنظيم يحتاج إلى تدعيم مؤسسات الائتمان حتى تصبح قادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار الفلاحين؛
- يجب استخدام القروض الفلاحية في الأغراض التي صرفت من أجلها، كما يجب ألا تتوقف وظيفة البنوك على منح القروض فقط وإنما يجب عليها متابعة استخدامهما في الأغراض التي منحت من أجلها؛
- يجب أن تكون مواعيد سداد القروض تبعا لمواعيد استلام الدخل وعلى أقساط تسهيلا للدفع؛

1 - حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، أعمال الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية المجلد 01، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006، ص: 4. على الرابط الإلكتروني: <https://ketabonline.com/ar/books/104064/read?page=5&part=1#p-104064-5-13>

- يجب على البنوك التأكد من أن استخدام القرض الممنوح سوف يعطي إيرادا يكفي لتسديد ودفع الفوائد عليه مع ترك ربح مناسب للفلاح.¹

المبحث الثالث: الإطار المفاهيمي للقرض الإيجاري

القرض الإيجاري من الصيغ التمويلية الحديثة التي برزت كآلية فعالة لتمويل الاستثمارات، خاصة في ظل التغيرات الاقتصادية وتزايد حاجة المؤسسات إلى وسائل تمويل مرنة ويقوم هذا الأسلوب على تمكين المؤسسة من استغلال الأصول والمعدات مقابل دفعات دورية، مع إمكانية تملكها في نهاية العقد وفق شروط متفق عليها. وعليه سيتم التطرق في هذا المبحث إلى المطالب الثلاثة التالية:

- ◀ ماهية القرض الإيجاري؛
- ◀ الأسس التنظيمية للقرض الإيجاري؛
- ◀ القرار التمويلي بالإيجار بين الدوافع والمراحل والحاجة اليه.

المطلب الأول: ماهية القرض الإيجاري

القرض الإيجاري هو أحد أبرز الحلول التمويلية المبتكرة التي فرضت مكانتها في الفكر المالي المعاصر، كبديل مرّن يتجاوز الصيغ الائتمانية التقليدية، وتستند فلسفة هذه الأداة إلى قاعدة اقتصادية جوهرية مفادها أن الثروة تُخلق من خلال استخدام الأصول واستغلالها وليس بمجرد امتلاكها قانونيا، مما أتاح للمؤسسات الاقتصادية حيابة أحدث التكنولوجيات ووسائل الإنتاج دون استنزاف سيولتها النقدية أو الارتطام بحواجز الضمانات البنكية المعقدة

أولاً- نشأة القرض الإيجاري

نشأة وانتشار القرض الإيجاري عبر العصور يمكن ايجازها في التالي: ²

يفتقد تاريخ القرض الإيجاري إلى تحديد أول معاملة مادية تمت عن طريق الإيجار بدقة، غير أن العديد من النظم القانونية القديمة تشير إلى أن مصر القديمة عرفت نظاماً شبيهاً بالإيجار منذ عهد الأسرة الفرعونية الأولى "ثينيت" (Thinite) قبل نحو 3000 سنة ق.م، حيث ساهم هذا النظام في تنظيم العلاقة بين الدائنين والمدينين. أما أقدم السجلات الفعلية للإيجار فتعود إلى حوالي 2000 ق.م في مدينة أور (Ur) السومرية، وقد تمثلت في ألواح صلصالية تشير إلى تأجير أدوات زراعية وأراضٍ وحقوق انتفاع بالمياه، بالإضافة إلى تأجير الثيران والحيوانات الأخرى. وتشير هذه الألواح، التي تم اكتشاف بعضها عام 1984، إلى أن كهنة المعابد كانوا المؤجرين، فيما كان المزارعون المحليون المستأجرين لهذه الممتلكات.

1 - خلف بن سليمان بن صالح النمري، مرجع سابق، ص288.

2- طه محمد محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية-بالتطبيق على سفن الحلويات، منشأة المعارف، مصر، 2005، ص: 76.

أما أول تنظيم قانوني للإيجار فقد تم في ظل قانون حمورابي، ملك بابل (1792-1750 ق.م)، والذي يعد أول القوانين المكتوبة وأهم سجل للقوانين المتعلقة بالإيجار.¹

1- العصور القديمة: كانت جميع الحضارات القديمة، سواء الإغريقية، الرومانية أو المصرية، تعتمد على صيغ الإيجار بشكل واسع، حيث كان الإيجار الوسيلة الأساسية للحصول على الأراضي الزراعية والوسائل اللازمة لممارستها.

انطلاقاً من عام 1200 ق.م، قام الفينيقيون بعمليات استئجار السفن على المدى القصير، شاملة استخدام طاقم السفينة وليس مجرد السفينة وحدها. كما كانت هناك عقود مكتوبة للإيجار طويل المدى تغطي العمر الاقتصادي للسفن، مع نقل معظم المنافع والالتزامات المتعلقة بالملكية إلى المستأجر.

ثم انتشر الإيجار بين الرومان، حيث نظمت العلاقات التأجيرية بين النبلاء لتأجير أدواتهم وعبيدهم وعقاراتهم لفترات محددة، مع تنظيم العلاقة بين الدائنين والمدنيين بطريقة مشابهة للقرض الإيجاري، وفقاً للفصل الرابع والعشرين من الكتاب الثالث لعهد Justinien.

يعود تأسيس أول شركة للإيجار في التاريخ البشري إلى الفترة بين 400-450 ق.م في مدينة نيبور القديمة جنوب شرق بابل، حيث أسرة Murashu التي قدمت خدمات تمويلية شملت تأجير الأراضي والثيران والمعدات الزراعية. كان هذا النظام يقوم على نموذج ثلاثي الأطراف: المورد، المؤجر والمستأجر، وهو قريب جداً من القرض الإيجاري الحديث.

2- العصور الوسطى: شهدت هذه المرحلة ازدهار عمليات تأجير المطاحن، الأفران والمعاصر، وكذلك تأجير الخيول والسفن. ومثال على ذلك، في عام 1066 ميلادية، عندما حاول الملك النرويجي والنورماندي احتلال إنجلترا، استخدم الإيجار لتوفير السفن وطاقمها والمعدات اللازمة للحملة العسكرية، نظراً لعدم امتلاك الموارد الاقتصادية الكافية.

3- الثورة الصناعية: رافقت الثورة الصناعية تطورات هامة في مجال النقل بالسكك الحديدية، حيث بدأ الإيجار يتطور ليقترّب من شكله الحالي في القرض الإيجاري. على سبيل المثال، تمويل تشييد عربات قطار في المملكة المتحدة عام 1840 يعد أول عقد تأجير كامل الاستهلاك. كما تأسست شركة Birmingham Wagon Company في 20 مارس 1855 لتأجير القاطرات لفترات تتراوح بين 5-8 سنوات لأصحاب المناجم.

في أوائل القرن العشرين، في الولايات المتحدة الأمريكية، نشأت أسواق للتمويل طويل الأجل للإيجارات التمويلية وأخرى قصيرة الأجل للإيجارات التشغيلية، خاصة مع المعدات ذات التقنية الجديدة. فعلى سبيل المثال، شركة بيل تلفون كومباني عام 1877 كانت توفر الهواتف على أساس الإيجار فقط، وشركة شركة توبول هوغس كانت تؤجر الحفارات المتخصصة للشركات دون بيعها. وفي عام 1933 ظهر أول عقد إيجار للشاحنات

1- معراج هوراي، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري: المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة، الأردن، 2013، ص: 68

بخصائص القرض الإيجاري لمدة محددة، غير قابل للفسخ، مع دفعات على استحقاقات محددة، وعرضت جنرال موتورس التأجير قانونيا عام 1942.

4- ميلاد القرض الإيجاري الحديث: يعود الفضل في ظهور القرض الإيجاري الحديث إلى رجل الصناعة الأمريكي Junior Bouthe P. D وشريكه Henry Schoenfeld، مالكا مؤسسة كاليفورنيا للمنتجات الغذائية. أثناء حرب كوريا عام 1950، واجه بوث تحديًا في توريد كميات كبيرة من الأغذية المحفوظة بسبب نقص المعدات والأموال، فظهرت فكرة إيجار المعدات والآلات كمصدر للأرباح. وفي عام 1952، أسس بوث وشريكه شركة United States Leasing Corporation في سان فرانسيسكو.

هناك من يطرح رؤية أخرى لميلاد القرض الإيجاري، حيث ينسب إلى أحد تجار الآلات الموسيقية في إنجلترا عام 1846، الذي أبرم عقد إيجار بمبدأ حق التملك عند اكتمال مدة الإيجار، وهو ما يعرف بالإيجار المقرون بالبيع، وانتشرت هذه الطريقة لاحقًا لتشمل المصانع مثل مصنع Singer للآلات الحياكة. وبذلك، ما عرف لاحقًا في الولايات المتحدة الأمريكية بـ Leasing لم يكن سوى تطوير حديث لصورة قديمة للإيجار.¹

ولم يعرف التمويل التأجيري في الجزائر إلا في سنة 1992 وهذا من خلال قانون النقد والقرض والمرسوم التشريعي لسنة "1996" والمتعلق بالتمويل التأجيري الذي سمح بإنشاء مؤسسة مصرفية متخصصة، والشكل المالي يبين توزيع التعاملات عن طريق التمويل التأجيري في 1992. تتم الإشارة إلى أن هناك اختلاف وتعدد للمصطلحات المترجمة للكلمة الأصلية "LEASING" باللغة الإنجليزية "CRÉDIT-BAIL" باللغة الفرنسية ولكن مجمل هذه المصطلحات تشير إلى نفس الشيء أي إلى التمويل التأجيري واهم هذه المصطلحات "الاعتماد الإيجاري، القرض الإيجاري، تمويل الأصول الثابتة التأجير الرأسمالي.

ثانيا - أسباب ظهور القرض الإيجاري

يعد القرض الإيجاري مصدرا مهما لتمويل المشاريع بمختلف أنواعها الصناعية والزراعية وقد أصبح هذا النوع من التمويل من أبرز الوسائل الحديثة لدعم المشاريع التي تواجه صعوبات مالية فبالرغم من أن هذه التقنية معروفة منذ فترة طويلة، إلا أن تطورها وانتشارها في الوقت الراهن جاء نتيجة لتزايد حجم المشاريع وتنوع مجالات النشاط. وظهر القرض الإيجاري في مرحلة حديثة من تطور نظم الائتمان، وقد كان توقيته مناسباً لمواجهة العجز ونقص رأس المال، ويرجع انتشار هذا النوع من التمويل إلى عدة عوامل، أبرزها:²

1- العامل الفني: يتمثل في التقدم التكنولوجي والاختراعات المتعددة في وسائل الإنتاج، والتي أدت إلى ارتفاع أسعار الأجهزة والآلات الحديثة، الأمر الذي جعل عملية شرائها بشكل مباشر مكلفة وغير اقتصادية.

1 -Eric Garrido, **le cadre économique et réglementaire du crédit-bail**, revue banque Edition, Tome 01 ,Paris, 2002,p 21. <https://www.eyrolles.com/Entreprise/Livre/le-cadre-economique-et-reglementaire-du-credit-bail-tome-1-9782863253489/>, consulté le :28-04-2026, heure: 10 :40h.

2 - رضوان حلوة حنان، التمويل والاستثمار: الإطار النظري والتطبيقات العملية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006، ص 189-192

2- العامل المالي: يرجع إلى صعوبة الحصول على القروض المصرفية الكبيرة نظرا للضمانات الكثيرة التي تتطلبها البنوك التجارية من أصحاب المشاريع الاستثمارية كما أن عزوف الشركات عن الاقتراض الخارجي وضعف التمويل الذاتي للمشاريع البحثية والتكنولوجية جعل من الضروري البحث عن وسائل تمويل جديدة لتلبية هذه الاحتياجات.

3- العامل الاقتصادي: يتمثل في ارتفاع أسعار وسائل الإنتاج والأجهزة الإنتاجية، مما أثر سلبا على قدرة المشاريع على تصريف منتجاتها في السوق ونتيجة لذلك، امتنعت بعض المشاريع عن شراء هذه المعدات، ما أدى إلى تعطيل الاستثمارات الإنتاجية وتكديس البضائع في المستودعات، وبالتالي توقفت عملية الإنتاج مؤقتا.

ثالثا - تعريف القرض الإيجاري

يعتبر القرض الإيجاري من أبرز صيغ التمويل الحديثة التي تجمع بين خصائص الإيجار والتمويل في آن واحد، حيث يتيح للمؤسسة الانتفاع بالأصول الإنتاجية مقابل أقساط دورية، مع إمكانية تملكها عند نهاية مدة العقد. وتوجد عدة تعريفات للقرض الإيجاري، كما أن أحكامه تتقارب مع أحكام العديد من العقود المشابهة له ورغم اختلاف هذه التعريفات في بعض التفاصيل أو المسميات، فإنها تتفق على العناصر الأساسية لمفهوم القرض الإيجاري، مما يعكس طبيعة بيئة التأجير والترتيبات القانونية والتنظيمية المرتبطة به.

1- القرض الإيجاري لغويا: يرادف مصطلح القرض الإيجاري مصطلحات أخرى تستعمل لنفس الغرض، وذلك مارده في الغالب إلى الإطار القانوني الذي تتبعه، فيعرف في الدول الأنجلو سكسونية بـ *leasing* في حين يستخدم المشرع الفرنسي مصطلح *credit bail* والمشرع البلجيكي *location financement* لما المشرع المصري فيستخدم مصطلح التأجير التمويلي وتحد مصطلح الإجارة أو الإيجار في التشريع الإسلامي.

القرض الإيجاري حسب التسمية الفرنسية يعرف بـ *credit bail* ، وهي كلمة مركبة من شقين *bail* وهي كلمة مشتقة من اللاتينية *ballium* وتعني: الإتفاق الذي بموجبه يتنازل المالك أو الحائز الشرعي المال منقول أو عقار عن الانتفاع به بشروط معينة ولمدة وثمان محددتين. *Credit* مأخوذة بدورها من اللاتينية *credium* تعني أجل الوفاء، أي بيع دون اشتراط الوفاء بالثمن حالا وبتركيب الكلمتين *credit bail* تصبح تعني إيجار مشفوع ببيع محتمل الأجل. غير أن هناك من يعارض هذه المقاربة في شرح المصطلح، ويعتبره من ابتداء المشرع الفرنسي، الذي جمع بطريقة تعسفية بين. مفهومين غير متوافقين، وذلك للدلالة على أن الأمر لا يتعلق بإيجار عادي¹.

1- خدروش الدارجي، النظام القانوني لعقد الاعتماد الإيجاري في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مننوري، قسنطينة، 2008 - 2009، ص ص: 30-31، بتاريخ 23 فيفري 2026، الساعة 14:30، على الرابط الإلكتروني: <https://www.sahla-dz.com/memoires-de-master/droit/>، بتاريخ: 2026/04/28 على الساعة:

2- القرض الإيجاري اصطلاحاً: هو عملية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى، بحوزة مؤسسة مستعملة على سبيل الإيجار مع إمكانية التنازل عنها في نهاية الفترة المتعاقد عليها، ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها وتسمى ثمن الإيجار.

كما يعرف أيضاً على أنه إنفاق التمويل استخدام أصول رأسمالية يتم بين طرفين، المؤجر الذي يتولى تمويل شراء الأصل، والمستأجر الذي له حق استخدام وتشغيل هذا الأصل مقابل أداء قيمة التجارية يتفق عليها دون إلزامه بشراء هذا الأصل في نهاية مدة الاتفاق أو خلالها، وتكمن فكرة التمويل الإيجاري في قيام الطرف الممول (المؤجر) تمويل شراء الأصل الذي يحدده ويضع مواصفاته الطرف المستخدم (المستأجر)، تكون العلاقة مباشرة بين هذين الطرفين فقط، وقد تكون العلاقة مع طرف آخر ثالث أيضاً وهو المورد للأصل.¹

ويعرف أيضاً بأنه أداة أو وسيلة تمويل مضمونها استعمال الأصل دون الحاجة إلى تملكه خلال فترة محددة مقابل قيمة إيجارية يدفعها متأجر الأصل إلى المؤجر خلال فترة التعاقد مع التزام المستأجر بصيانة الأصل والتأمين عليه خلال مدة العقد.²

يعرف قرض الإيجار بأنه عملية تجارية ومالية يتم إنجازها من طرف البنوك والمؤسسات المالية أو شركات التأجير المؤهلة قانوناً، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، سواء كانوا أشخاصاً طبيعيين أو معنويين تقوم هذه العملية على أساس عقد إيجار قد يتضمن حق الاختيار بالشراء لصالح المستأجر، وتتعلق هذه العملية بالأصول المنقولة أو غير المنقولة.³

من خلال التعاريف السابقة يتضح أن القرض الإيجاري هو عملية تمويلية واتفاقية قانونية يقوم بموجبها بنك أو مؤسسة مالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً بوضع أصول مادية محددة (مثل آلات أو معدات أو عقارات) تحت تصرف مؤسسة مستعملة أو مستأجرة، مقابل أقساط مالية منتظمة تسمى ثمن الإيجار، مع إمكانية التنازل عن هذه الأصول للمستأجر في نهاية الفترة المتفق عليها.

3- القرض الإيجاري حسب المشرع الجزائري: الاعتماد الإيجاري هو عملية تجارية ومالية يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانوناً ومعمدة صراحة بهذه الصفة مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب، أشخاصاً طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص، تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المستأجر، وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير

1- بن زارع، حياة، يخلف، العربي، واقع وآفاق التمويل الإيجاري في الجزائر، مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 11، العدد 1، جامعة محمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2021، ص:322. على الرابط الإلكتروني: <https://search.mandumah.com> بتاريخ: 2026/02/23 على الساعة: h15:10

2 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديون المطبوعات الجامعية، الطبعة 01، الجزائر، 2001، ص:57.

3- عمار زودة، معوقات نجاح قرض الإيجار في الجزائر ومركزات جعله بديلاً تمويلياً للمؤسسات الاقتصادية، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد 09، العدد 02، جامعة باتنة، 2019، ص:04. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/111941> بتاريخ: 2026/04/28 على الساعة 11.04 h.

الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية.¹ حدد المشرع الجزائري بدقة صفة المتعاملين المتدخلين في عملية قرض الإيجار كما حدد طبيعة الأصول التي تدخل في إطار هذه العملية مؤكدا على الطبيعة العقدية لعملية قرض الإيجار.

وعرفه المشرع في مادته الأولى و الثانية من القانون التشريعي المتعلق بالائتمان الإيجاري حيث يعتبر الائتمان الإيجاري موضوع هذا الأمر، عملية تجارية و مالية، يتم تحقيقها من قبل البنوك والمؤسسات المالية أو شركة تأجير مؤهلة قانونا و معتمدة صراحة بهذه الصفة، مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين أو الأجانب أشخاصا طبيعيين كانوا أم معنويين تابعين للقانون العام أو الخاص. ويجب أن تكون قائمة على عقد إيجار يمكن أن يتضمن أو لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المؤجر. وتتعلق فقط بأصول منقولة أو غير منقولة ذات الاستعمال المهني أو بالمحلات التجارية أو بمؤسسات حرفية.²

رابعا- أهمية القرض الإيجاري

يعد القرض الإيجاري من أهم الأدوات الحديثة التي تم استخدامها لمعالجة مشكلة نقص السيولة النقدية لدى المشروعات، وقد ساهم بدوره في تسهيل مهمة المستثمرين وتمكينهم من إدارة مشروعاتهم بكفاءة أكبر. وتكمن أهمية القرض الإيجاري فيما يلي:³

- تقليل المبالغ التي يساهمون بها في إنشاء مشروعاتهم الاستثمارية المختلفة.
- كسب المشروعات ميزة تنافسية ملموسة، حيث حولت الأموال المستغرقة في تمويل أصول ثابتة إلى أموال متداولة كالإيجار طوال فترة استخدامها، ثم دفع الإيجار كمصروف دون تحمل تكلفة استثمارية مرتفعة.
- يتم تأجير الأصول المراد استئجار.
- اختصار الزمن وتفعيل عنصر الوقت وزيادة الكفاءة الإنتاجية لاستيعاب التكنولوجيا، واستبدال ما يتقادم منها بالحديث والمبتكر.
- الوصول إلى أرقى الأساليب الإنتاجية.

1- علالي سار، زغيب مليكة، معوقات نشاط قرض الإيجار في الجزائر، مجلة دراسات إقتصادية، العدد 4، المجلد 1، كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2- عبد الحميد مهري، جوان 2017، ص: 42. على الرابط الإلكتروني:

<https://www.univ-constantine2.dz/revuedi/wp-content/uploads/sites/14/2019/06/2Allali2017V1.pdf>

h 11.06 بتاريخ: 2026/04/28 على الساعة: 11.06.

2- المرسوم التنفيذي رقم 09/96، المؤرخ بتاريخ 10/09/1996، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 14/01/96، عدد 03، المادة 1، ص: 25.

3- حبيب مزهر، طبيعة العقود المصرفية، في الجديد في أعمال المصارف من وجهتين قانونية واقتصادية: أعمال مؤتمر القانون الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002، ص: 53. على الرابط الإلكتروني:

<https://ci.nii.ac.jp/ncid/BA67870636> بتاريخ: 2026/04/28 على الساعة: 14:05 h

الفصل الأول: الأسس النظرية للقرض الإيجاري وعلاقته بتمويل المؤسسات الفلاحية

- استخدام القرض الإيجاري كأداة رئيسية لزيادة حصة المشروع في السوق المحلي والأسواق الدولية، وذلك لزيادة الطلب ورفع القدرة على الفرص المتاحة في السوق.
- إقدام أكبر المشروعات العالمية المتطورة على التعامل بهذه التقنية مع الزبائن.
- توسع التعامل بالقرض الإيجاري في معظم الدول، وإصدار قوانين وتشريعات لهذا الغرض.
- امتداد مجال التعامل بهذه التقنية التمويلية لكل مناحي الحياة المختلفة.
- المرونة والسرعة التي يتسم بها القرض الإيجاري، وكذا التحفيزات المصاحبة له، خاصة الضريبية منها.
- قيام البنوك بإدخال والتعامل بالقرض الإيجاري المنقول والعقاري في أنشطتها التقليدية، لما له من مردود كبير ولا يتسم بأخطار عالية.

خامسا- خصائص القرض الإيجاري

هناك عدة خصائص للقرض الإيجاري يمكن إيجازها في:¹

- المؤسسة المستفيدة من هذا النوع من التمويل تسمى المؤسسة المستأجرة غير مطالبة بإنفاق المبلغ الكلي للاستثمار مرة واحدة، إنما تقوم بالنفع على أقساط تسمى ثمن الإيجار، وتتضمن هذه الأقساط جزء من ثمن؛
- شراء الأصل مضاف إليه الفوائد التي تعود للمؤسسة المؤجرة ومصاريف الاستغلال المرتبطة بالأصل المتعاقد عليه؛
- إن ملكية الأصل أو الاستثمار أثناء فترة العقد تعود للمؤسسة المؤجرة وليس المؤسسة المستأجرة، وتستفيد هذه الأخيرة من حق الاستعمال فقط، وتبعا لذلك تكون مساهمة المؤسسة المؤجرة قانونية ومالية بينما تكون مساهمة المستأجر إدارية واقتصادية.
- في نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة خيارين متمثلين فيما يلي:²
- أن تطلب تجديد عقد الإيجار وفق الشروط يتفق بشأنها مجددا، وتستفيد بالتالي لفترة أخرى من حق استعمال هذا الأصل دون أن تكسب ملكيته؛
- أن تمتنع عن تجديد العقد وتمتنع أيضا عن شراء الأصل وتنتهي بذلك العلاقة القائمة بينهما وتقوم بإرجاع الأصل إلى المؤسسة المؤجرة؛

1 - زيد محمد عبد العزيز، الإجازة: بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر في المؤسسات المصرفية والمالية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996، ص 13-14. على الرابط الإلكتروني:

<https://search.emarefa.net/detail/BIM-701310> بتاريخ: 2026/04/28 على الساعة 11:26 h.

2 - نفس المرجع السابق، ص: 14.

- عملية القرض الإيجاري علاقة تقوم بين ثلاث أطراف في المؤسسة المؤجرة، المؤسسة المستأجرة باختيار الأصل الذي ترغب فيه لدى المؤسسة الموردة وتقوم المؤسسة المؤجرة بإجراءات شراء هذا الأصل من المؤسسة الموردة ودفع ثمنه بالكامل، ثم تقوم بتقديمه إلى المؤسسة المستأجرة على سبيل الإيجار طبعاً.

إن الخلاصة من هذه العلاقة تختلف عن فكرة القرض الكلاسيكي بالرغم من أن الهدف من العملية واحده وهو تمويل الاستثمارات حيث أن القرض الإيجاري لا ينصرف إلى منح أموال نقدية إلى المقترض، وإنما يقوم بدل ذلك بتقديم أصول عينية استثمارات مادية إلى الزبون، وقد قامت المؤسسة المتخصصة في هذا النوع من العمليات بدفع ثمنها بالكامل وتنتظر الشديد من هذا الزبون على أقساط كون مجموع الأقساط المدفوعة لاستئجار الأصل أكبر من قيمة الأصل في حالة شرائه، رغم ارتفاع التكاليف كما سبق أن المشروع في حالة شراء الأصل يمكن أن يلجا للقرض وما يتبعه من تكاليف خدمة الدين كما أن الأقساط المدفوعة للإيجار تخصم من الأرباح وبالتالي لا تخضع للضريبة.

يعتبر القرض الإيجاري من أهم الأدوات التمويلية التي توفرها المؤسسات البنكية والمصرفية لدعم الأفراد والشركات في الحصول على الأصول والمعدات اللازمة لممارسة نشاطهم الاقتصادي أو تطويره يتميز هذا النوع من القروض بمرونته في التسيير والتمويل، حيث يتيح للمستفيد الاستفادة من الأصل المالي دون الحاجة لشرائه مباشرة، مع إمكانية تحويل الملكية لاحقاً وتكمن أهمية القرض الإيجاري في تسهيل الاستثمار، تعزيز القدرة التنافسية، وتحقيق التنمية الاقتصادية من خلال دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ويتميز القرض الإيجاري بتعدد أنواعه، منها القرض الإيجاري التمويلي، والقرض الإيجاري التشغيلي، والقرض الإيجاري المختلط، حيث يختلف كل نوع بحسب الغرض من التمويل وشروط السداد والملكية.

المطلب الثاني: الأسس التنظيمية للقرض الإيجاري

تستمد عملية القرض الإيجاري فعاليتها من كونها منظومة متكاملة تخضع لخطوات إجرائية دقيقة، تبدأ من لحظة تحديد الاحتياج التقني وتنتهي بتقرير مصير الملكية القانونية للأصل. إن هذا المسار التعاقدى ليس مجرد إجراء إداري، بل هو انعكاس لدورة حياة الاستثمار التي تضمن توزيع الأدوار والمسؤوليات بين أطراف العقد (المؤجر، المستأجر، والمورد).

ونظراً لمرونة هذه الأداة وقدرتها على التكيف مع مختلف البيئات الاستثمارية، فقد تفرعت إلى أنماط وأشكال متعددة تتباين تبعاً لطبيعة الأصل محل التعاقد، أو معيار توزيع المخاطر، أو حتى النطاق الجغرافي للعقد. هذا التنوع هو ما جعل من القرض الإيجاري الخيار التمويلي الأكثر جذبا للمؤسسات الساعية لتحقيق التوازن بين التحديث التكنولوجي والاستقرار المالي، وهو ما سنفصله من خلال استعراض مراحله الإجرائية وتصنيفاته الجوهرية.

أولاً- مراحل القرض الإيجاري

يمثل القرض الإيجاري أداة تمويلية مرنة تتيح للمؤسسات الحصول على الأصول والمعدات اللازمة لممارسة أنشطتها دون الحاجة إلى التملك الفوري ولضمان نجاح عملية الإيجار وتحقيق الأهداف المرجوة، يمر القرض

الإيجاري بعدة مراحل أساسية تحدد العلاقة بين المؤجر والمستأجر، وتنظم حقوق وواجبات كل طرف كما تساعد هذه المراحل على وضوح التزامات الدفع، استخدام الأصل، وإمكانية التملك في نهاية فترة العقد، ما يجعل دراسة هذه المراحل أمراً ضروريا لفهم طبيعة وآلية القرض الإيجاري بشكل كامل. وتتم عملية القرض الإيجاري بثلاث مراحل أساسية، وهي كما يلي:¹

1- المرحلة الأولى: إنجاز عملية الشراء

في أغلب الحالات لا يتم شراء الأصل بقصد امتلاكه فقط، وإنما بهدف تأجيره لاحقاً للمستفيد. وعادة ما تتدخل في هذه العملية ثلاثة أطراف رئيسية، حيث تقوم مؤسسة القرض الإيجاري بشراء الأصل من المورد ثم تقوم بتأجيره إلى المستأجر.

2- المرحلة الثانية: تأجير الأصل

تطبيقاً للأحكام المرتبطة بالقرض الإيجاري، يقوم المؤجر بتسليم الأصل إلى المستأجر الذي يرغب في استغلاله، مما يمكنه من حيازته واستعماله بسهولة طوال مدة عقد الإيجار. كما يلتزم المؤجر بتمكين المستأجر من الانتفاع بالأصل المؤجر، في حين يتحمل المستأجر مسؤولية حسن استعماله والمحافظة عليه خلال مدة العقد.

3- المرحلة الثالثة: انقضاء عملية القرض الإيجاري

وتعرف هذه المرحلة بمرحلة الخيار، حيث يجد المستأجر نفسه عند نهاية مدة الإيجار المحددة في العقد أمام ثلاث خيارات، وهي:²

- ممارسة خيار الشراء المنصوص عليه في العقد، وذلك مقابل دفع القيمة المتبقية للأصل للمؤجر، والتي تتراوح عادة بين 1% و 6% من سعر الشراء، وبذلك يكتسب المستأجر ملكية الأصل ملكية تامة.

- طلب تجديد العقد من خلال التفاوض مع المؤجر لتمديد مدة الإيجار، مع الأخذ بعين الاعتبار القيمة المتبقية للأصل.

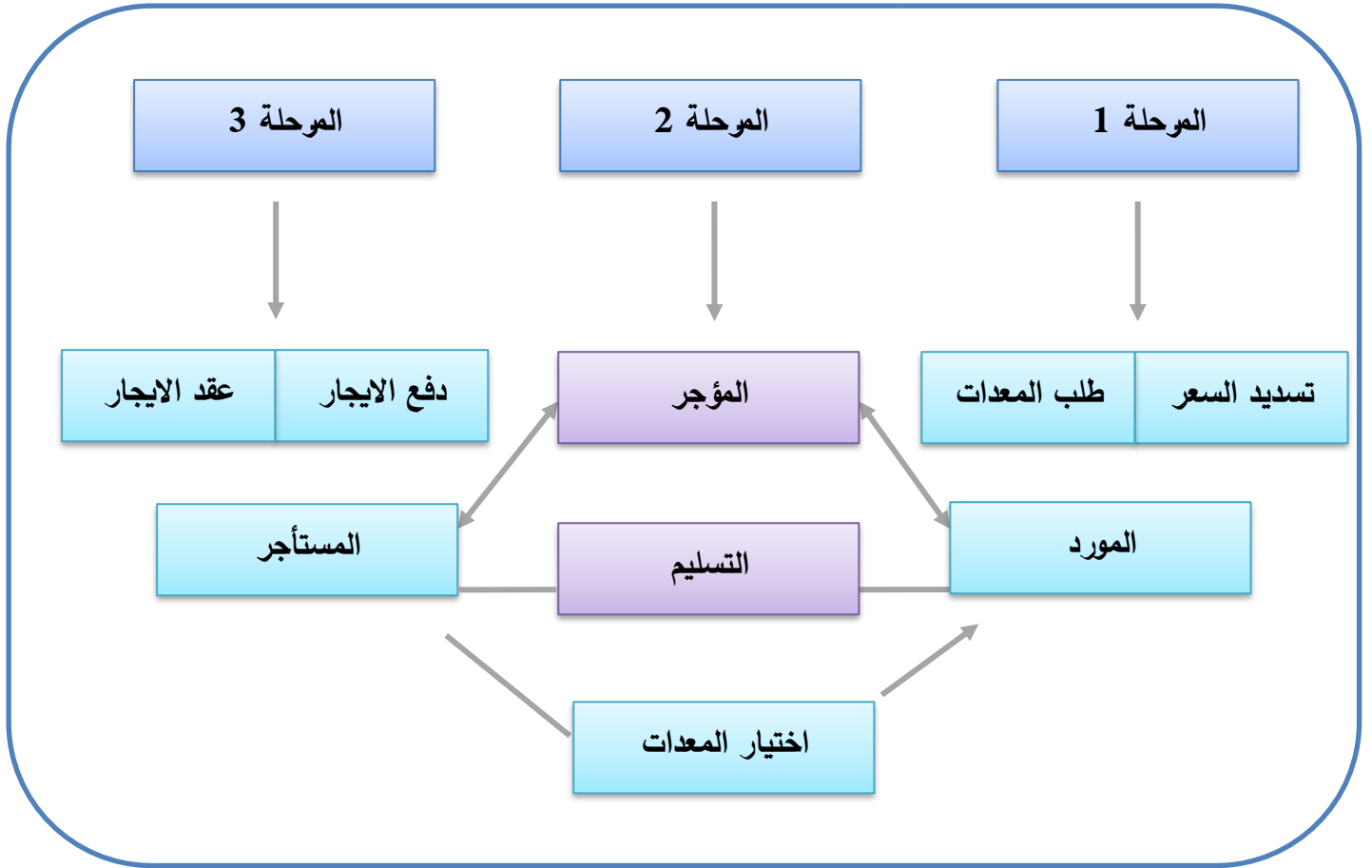
- إعادة الأصل إلى المؤجر الذي يقوم بدوره بالبحث عن مستأجر آخر، أو بيع الأصل في سوق المعدات المستعملة، أو حتى إعادته إلى المورد بعد موافقته.

والشكل رقم (01) يمثل مراحل سير عملية القرض الإيجاري، حيث يتم اختيار المعدات ثم طلب المعدات من المورد. وإبرام عقد الإيجار وتسليم المعدات تليها دفع الأقساط الإيجارية وتسديد ثمن المعدات في الأخير.

1 - طاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص ص: 182-185.

2 - محمد عابد الشوابكة، عقد التأجير التمويلي: دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص ص: 95-98.

الشكل رقم (01): مراحل سير عملية القرض الإيجاري



المصدر: من إعداد الطالبة اعتمادا على المعلومات السابقة.

من خلال الشكل يتضح أن عملية القرض الإيجاري تمر بتسلسل منظم يبدأ باختيار الأصل وشرائه من طرف مؤسسة التمويل ثم تأجيره للمستأجر مع التزام هذا الأخير بدفع الأقساط مقابل الانتفاع به، وفي المرحلة الأخيرة تنتهي العملية إما بتمليك الأصل للمستأجر أو تجديد العقد أو إرجاعه مما يعكس مرونة هذا الأسلوب التمويلي في تلبية حاجات المؤسسات.

ثانيا- أنواع القرض الإيجاري

يتقسم التأجير التمويلي إلى الأنواع التالية:¹

1- تصنيف التمويل التأجيري حسب طبيعة العقد: يندرج ضمن هذا التصنيف شكلان للتمويل التأجيري هم : التمويل التأجيري التشغيلي، التمويل التأجيري المالي.

1-1- الاستئجار التشغيلي: يطلق عليها بالتأجير الخدمي، ويمثل هذا النوع من التمويل التأجيري مصدر تمويل للمستأجر إذ يزوده بالأصل المطلوب دون الحاجة إلى شرائه كما يؤمن له خدمة الصيانة التي ما تأخذ تكلفتها في

1- منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية: مدخل تحليل معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2003، ص ص: 512-515.

الحساب عند تقدير دفعات الإيجار، من المسميات الأخرى المميزة للتمويل التأجيري التشغيلي أن دفعات الإيجار لا تكفي التكلفة الكلية للأصل، ويعزو هذا إلى أن عقد الإيجار لا يمتد إلى نهاية العمر الافتراضي للأصل هذا يعني أن التكلفة الكلية للأصل تتم تغطيتها من إعادة تأجير الأصل للمنشآت الأخرى. أو من حصة بيع الأصل ذاته، وعادة ما يعطي الحق لمستأجر الأصل إلغاء العقد في أي وقت يشاء وهذه ميزة تبدو أهميتها إذا ما تقادم الأصل بسبب التقدم التكنولوجي أو إذا لم تعد المنشأة بحاجة إليه. ويطلق عليه أيضا استئجار الخدمة فهو يوفر خدمتي التمويل والصيانة وتشكل المعدات الثقيلة السيارات الكمبيوتر ومعدات الصناعة أهم مجموعات الأصول التي يمكن أن تخضع له، على أن يؤخذ في الحسبان هذه التكلفة عند تحديد قيمة الإيجار¹. ويتميز الاستئجار التشغيلي بالخصائص التالية:

- يلتزم مالك الأصل بصيانة وخدمات الأصل المؤجر للغير على أن تدخل تكاليف الصيانة ضمن المدفوعات الثابتة، التي يقوم المستأجر بسدادها؛

- يستمر لفترة زمنية قصيرة نسبيا تكون عادة أقل من الحياة الإنتاجية للأصول؛

- تشمل عقوده عادة ما يفيد بإمكانية إيقاف عملية الاستئجار قبل انتهاء المدة المتفق عليها مما يتيح للمستأجر التخلص من الأصل في حالة التطور التكنولوجي وظهور أصول أكثر تطورا.

1-2- الاستئجار الرأسمالي (المالي): يسمى أيضا الاستئجار المالي ويعتبر أحد أشكال التمويل متوسط الأجل، يؤدي إلى نتائج مشابهة لعملية الاقتراض فالمؤسسة المستأجرة تحصل على تدفق نقدي فوري وتلتزم بدفع أقساط الاستئجار وهو نفس المبدأ الذي يحكم عملية الاقتراض ويختلف عن الاستئجار التشغيلي في جوانب ثلاث هي أنه لا يوفر خدمات الصيانة ولا يمكن إلغاءه وأن مدفوعات الإيجار تغطي بالكامل قيمة الأصول المستأجرة فهو يمتد لغاية انتهاء العمر الاقتصادي للأصل. أما في الجزائر فيعرف حسب المادة (02) من المرسوم رقم 96/09 المتعلق بالائتمان الإيجاري يعتبر ائتمان إيجاريا ماليا إذا تم تحويل كل الحقوق، الالتزامات، المنافع، المساوئ والمخاطر المرتبطة بملكية الأصل المعني إلى المستأجر، ويعني هذا أن مدة العقد كافية لكي تسمح للمؤجر باستعادة كل نفقات رأس المال مضافا إليها عوائد هذه الأموال المستثمرة². ويتم هذا النوع من التمويل وفق الخطوات التالية³:

- تقوم المنشأة التي تستخدم هذا النوع من الاستئجار باختيار الأصل الذي تريده ثم تتفاوض مع المنتج والموزع في كل الأمور المتعلقة بالسعر وشروط التسليم...الخ.

- تقوم المنشأة بعد ذلك بالاتفاق مع أحد البنوك مثلا على أن يقوم الأخير بشراء الأصل من المنتج أو الموزع على أساس أنها ستقوم باستئجار الأصل بمجرد شراؤه.

1- محمد كمال، خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000، ص: 422.

2 - المرسوم التنفيذي رقم 09/96، مرجع سابق، المادة: 01، ص: 26.

3 - محمد صالح الحناوي، إبراهيم إسماعيل سلطان، مرجع سابق، ص: 301.

وتتص شروط عقد الإيجار المالي على¹:

- لا يتضمن خدمات صيانة ولا يمكن إلغاؤه.
 - ضرورة سداد قيمة الأصل بالكامل للمشتري بالإضافة إلى عائد 12.6% على الرصيد، وعادة يعطي للمستأجر الحق في تجديد العقد بعد انتهاء فترة التعاقد الأصلية على أساس دفع أقساط مخفضة ولكن ليس للمستأجر الحق في إلغاء العقد الأساسي قبل أن يدفع بالكامل مجموع قيمة الأصل والفوائد للمشتري.
 - 1-2-1- أشكال الاستئجار الرأسمالي** : يتخذ الاستئجار المالي أحد الأشكال التالية:²
 - التأجير المباشر**: يشير إلى قيام المؤسسة باستئجار أصل جديد يتم الحصول عليه عادة من الشركة المنتجة أو من بعض الوسطاء كالمؤسسات المتخصصة في عملية تأجير الأصول التي تقوم بشراء الأصول من منتجها ثم تقوم بعرضها للاستئجار بأقساط ميسرة
 - البيع ثم الاستئجار** : فيه تقوم المؤسسة ببيع أحد الأصول المملوكة لها لطرف آخر وفي نفس الوقت يتم الاتفاق على استئجاره لفترة زمنية معينة وبشروط محددة؛
 - الرفع الاستئجاري**: يستخدم هذا الأسلوب في حالة الأصول ذات القيمة الرأسمالية الكبيرة.
- ويشير الجدول رقم (02) إلى مقارنة النوعين من عقد التمويل التأجيري.

1- جميل احمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية-بيروت-لبنان، 2019، ص:301.

2- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص:340.

الجدول رقم (02): مقارنة بين التمويل التأجيري والتمويل التأجيري التشغيلي

عناصر المقارنة	التمويل التأجيري	التمويل التأجيري التشغيلي
مدة العقد	مدة العقد طويلة تصل إلى ما يقرب من العمر الافتراضي للأصل.	مدة العقد قصيرة لا تتجاوز الفترة التي يحتاج فيها المستأجر للأصل لأداء عمل معين وعادة ما تجدد سنوياً.
مسؤولية تقادم الأصل	يتحمل المستأجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالملك أو بالتقادم.	يتحصل المؤجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالملك أو بالتقادم.
الصيانة والتأمين	المستأجر يتحمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصل وكذا تكلفة التأمين عليه خلال فترة العقد.	المؤجر يتحمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصل وتكاليف التأمين عليه خلال فترة التعاقد ما لم ينص عليه عقد الاتفاق على غير ذلك.
العلاقة بين المؤجر والمستأجر	تكون العلاقة بينهم معقدة ومتشابكة ولذلك تحتاج لقانون ينظم هذه العلاقة ويحافظ على حقوق كل طرف فيها وذلك بسبب طول فترة التعاقد والأهمية النسبية قيمة العقد.	العلاقة بين المؤجر والمستأجر تتسم بالسهولة ولا تثير مشاكل قانونية وذلك لقصر فترة التأجير.
مآل الملكية	يكون للمستأجر حرية الاختيارات بين ثلاث بدائل في نهاية مدة العقد: أ- أن يعيد الأصل إلى المؤجر؛ ب- أن يعيد تأجير الأصل لمدة أخرى؛ ج- شراء الأصل من المؤجر.	لا يجوز للمستأجر ملكية أو شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل محل التأجير إلى المؤجر مرة أخرى.
نظم إلغاء العقد	لا يجوز إلغاء عقد الإيجار خلال المدة المتفق عليها في العقد من قبل أحد طرفي العقد ولكن لا بد من اتفاق الطرفين.	يجوز إلغاء عقد الإيجار من قبل المستأجر خلال المدة المتفق عليها في العقد وفي هذه الحالة يلتزم المستأجر بسداد الإيجار عن فترة استغلال الأصل مع تطبيق ما قد يكون متفقاً في مثل هذه الحالات.

المصدر: سمير عبد العزيز، التأجير التمويلي ومداخله المالية، المحاسبية، لاقصادية، التشريعية، التطبيقية(، مكتبة الإشعاع الفنية، بيروت، 2000، ص 83:

2- تصنيف التمويل التأجيري حسب طبيعة موضوع التمويل: ينقسم إلى:¹

2-1- التمويل التأجيري للأصول المنقولة: تتمثل صورة التمويل التأجير للمنقولات في إن صاحب المشروع يكون في حاجة إلى استغلال منقول في مشروعه فيتوجه إلى شركة التمويل التأجيري طالبا تمويلها للحصول على المال، فتقوم الشركة بتمويل شرائه أو بناءه وتحتفظ بملكيتها لتقوم بتأجيره إلى صاحب المشروع المستفيد، ويلتزم المستفيد بالوفاء بأجرة دورية طوال مدة التأجير على أن يكون له الخيار عند نهاية هذه المدة بين تملك المال أو إعادة استئجاره أو رده إلى الشركة الممولة.²

ويستخدم هذا النوع من التمويل في تمويل التجهيزات المهنية اللازمة للصناعة والتجارة والمهن الحرة ووسائل الأشغال العامة وأدوات المناولة والحاسبات الالكترونية والأجهزة الطبية، كما يمكن استخدامه في تملك السيارات وسفن النزهة، وتتراوح مدة العمليات ما بين 2 و5 سنوات، ومن شأن هذا التمويل أن يساعد أصحاب المهن الحرة على ممارسة أعمالهم دون عوائق وبكفاءة، كما تمكن المصانع من تحسين الوسائل الآلية العاملة بها، وتسهيل الحصول على خدمات الحاسبات الآلية المتطورة التي تزيد من كفاءة العمل والبنوك والمنشآت التجارية والصناعية.

2-2- التمويل التأجيري للأصول غير المنقولة: في الواقع لا يختلف هذا النوع من التمويل التأجيري من ناحية تقنيات استعماله عن النوع السابق ويتمثل الفرق الأساسي في موضوع التمويل، حيث أن هذا النوع يهدف إلى تمويل أصول غير منقولة تتشكل غالبا من مباني شيدت أو في طريق التشييد حصلت عليها المؤسسة المؤجرة من جهة ثانية أو قامت هي ببنائها وتسليمها على سبيل الإيجار إلى المؤسسة المستأجرة لاستعمالها في نشاطاتها المهنية مقابل ثمن الإيجار.³

وفي نهاية فترة العقد تتاح للمؤسسة المستأجرة إمكانية الحصول نهائيا على الأصل حتى ولو كان ذلك تنفيذ المجرّد وعد انفرادي بالبيع أو تتاح لها إمكانية الاكتساب المباشر أو غير المباشر للأرض التي أقيم عليها البناء أو تتاح لها أخيرا إمكانية التحويل القانوني لملكية البناء المقام على أرض هي أصلا ملك للمؤسسة المستأجرة. بالإضافة إلى موضوع التمويل هناك أوجه أخرى للاختلاف بين التمويل التأجيري للأصول المنقولة والتمويل التأجيري للأصول غير المنقولة، تتمثل هذه الاختلافات فيما يلي:

- تكون درجة التعقيد في التمويل التأجيري للأصول غير المنقولة أكبر مما هي عليه في النوع الآخر (إيجاد الأرض للبناء، تشييدها مع كل ما يرافقها من إجراءات معقدة) هذا ما يؤدي إلى استغراق وقت طويل لإنجاز المشروع وإتمامه.

- يتطلب في حالة التمويل التأجيري للأصول غير المنقولة تدبير أموال طائلة تفوق بكثير الاحتياجات المالية في حالة الأصول المنقولة.

1 - طلعت اسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة الشقري للنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص ص: 140-141.

2- هاني محمد دويدار، الوجيز في العقود التجارية والعمليات المصرفية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003، ص: 64.

3 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2001، ص: 80.

- انجاز البناء وتنفيذه وتأجيره يخضع لأنظمة خاصة، بينما الحصول على الأصول المنقولة من معدات وأدوات وتجهيزات يخضع إلى قواعد القانون التجاري، وهذا ما يجعل التفرقة بينهما ضرورية.

2-3- التمويل التأجيري العقاري: يستخدم هذه التمويلات أو الاعتمادات في بناء العقارات والمكاتب والمستودعات والمصانع والمستشفيات ودور العلم والجامعات والفنادق، وتبلغ مدة التأجير ما بين 15 و20 سنة .

2-4- التمويل التأجيري الصناعي: بمقتضى هذا التمويل يقيم البنك مشروعا صناعيا كاملا مستقلا بذاته برأسمال مستقل بهدف تأجيره ويعد هذا المشروع وفقا لدراسات فنية متخصصة يقوم بها البنك لتحديد مدى نجاح المشروع في المستقبل، ونظرا للمخاطر التي تواجه البنك في هذا النوع من العمليات فإنه يجب أن يتأكد من أن العميل الصناعي يحتل مركزا طليعيا في مجال مهنته، فضلا عن المنشأة الصناعية تحتل مركزا مرموقا في توزيع منتجاتها وقدرتها على استيعاب المنتجات الجديدة، وأن الاستثمار هو في مشروعات تتميز بالاستقرار الفني ولا يهددها التطور الفني السريع، (مثل مشروع الكيمياء العضوية والحاسبات الالكترونية) ويفضل في هذا الشأن مشروعات الكهرباء ومعامل السكر والزجاج والاسمنت والغزل والنسيج .

3- تصنيف التمويل التأجيري حسب معيار الإقامة: حسب هذا المعيار يصنف التمويل التأجيري إلى نوعين هما: التمويل التأجيري المحلي؛ والتمويل التأجيري الدولي.

3-1- التمويل التأجيري المحلي (الوطني): يعرف على أساس انه وطني عندما تجمع العملية شركة تأجير أو بنكاً أو مؤسسة مالية بمتعامل اقتصادي، وكلاهما مقيمان بالجزائر فالتمويل التأجيري يعتبر محليا إذا قام مؤجر في بلد ما بتأجير المعدات إلى مستأجر مقيم في نفس البلد.¹

2- التمويل التأجيري الدولي: يمكن تعريف التمويل التأجيري الدولي على انه إذن إيجار لمدة معينة و بيع بانتهاء المدة، أما الثمن يكون مقسم على أقساط معطاة لمدة الإيجار، و هذا الأسلوب في التعامل تتولاه مؤسسات متخصصة بشراء السلع، التجهيزات و توجرها للمؤسسات التي هي بحاجة إلي هذه التجهيزات، فالبنك لا يقوم بهذه العملية إنما يساعد تلك المؤسسات المتخصصة في ذلك عن طريق مدها بالتمويل اللازم.² وتستخدم هذه التمويلات بالاشتراك في مجموعات دولية لتمويل عمليات العالمية الكبيرة مثل تمويل أنابيب النفط والغاز وبناء السفن، وإنشاء شركات تابعة.³ وتعد اتفاقيات التمويل التأجيري التي تقع على هذا النوع مع مؤسسات دولية النشاط حيث تسجل حقوق ملكية الشركة المؤجرة فيما يتعلق بالسلعة المؤجرة في سجلات دولية مثل اللويدز " LLOYDS ".⁴

والشكل الموالي يوضح ملخص للتصنيفات المختلفة للتمويل التأجيري:

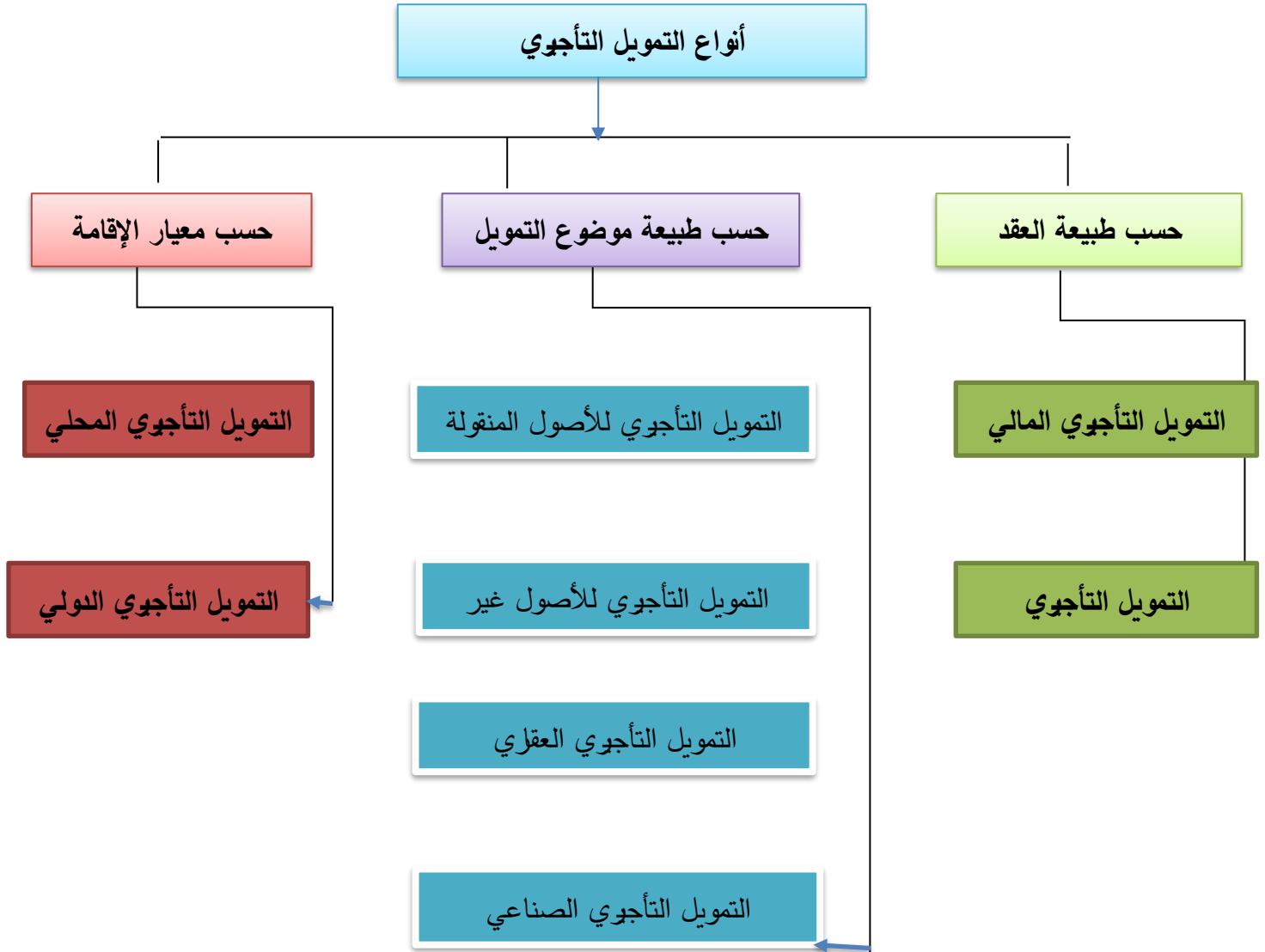
¹ - المرسوم التنفيذي رقم 09/96، مرجع سابق، المادة: 05.

² - الطاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 127.

³ - طلعت أسعد عبد الحميد، مرجع سابق، ص: 141.

⁴ - مدحت صادق، مرجع سابق، ص: 62.

الشكل رقم (02): تصنيفات التمويل التأجيري



المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معلومات السابقة.

ثالثاً - الشروط المتعلقة بعقد الإيجار

هناك مجموعة من المصطلحات المتعلقة بعقد التمويل التأجيري والتي يجب التعرف عليها في التالي:¹

1- المصطلحات المتعلقة بمدة عقد الإيجار: وتتمثل في مختلف المصطلحات المعبرة على كل من مدة عقد التأجير التمويلي وعمره.

1 - محمد مطر، المحاسبة المتوسطة: القياس والإفصاح عن عناصر القوائم المالية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص ص: 385-388.

1-1-1-مدة عقد الإيجار: هي الفترة غير القابلة للإلغاء التي تعاقد فيها المستأجر لاستئجار الأصل بالإضافة إلى أي فترات أخرى يكون فيها للمستأجر حق اختيار الاستمرار في استئجار الأصل مقابل دفعة أخرى أو دونها.

1-2-1-عمر عقد الإيجار: ويتم التمييز هنا بين كل من العمر الاقتصادي والنافع كالاتي:

1-2-1-1-العمر الاقتصادي: هو الفترة التي من المتوقع من خلالها أن يكون الأصل قابلاً للاستعمال اقتصادياً من قبل مستخدم واحد أو أكثر؛

1-2-2-1-العمر النافع: هي الفترة الباقية المقدرة من بدأ مدة عقد الإيجار دون أن تحددها مدة عقد الإيجار والتي يتوقع خلالها أن تستهلك المؤسسة المنافع الاقتصادية للأصول.

2- قيم عقد الإيجار: وتتمثل في كل من القيمة العادلة والقيمة المتبقية لعقد التأجير التمويلي.

1-2-1-القيمة المتبقية المضمونة: بالنسبة للمستأجر هي الحد الأعلى من المبلغ الذي يمكن في أي حال أن يصبح مستحق الدفع.

أما بالنسبة للمؤجر فهي ذلك الجزء من القيمة المتبقية المضمون من قبل المستأجر أو من قبل طرف ثالث ليس له علاقة بالمؤجر والذي هو قادر مادياً على الوفاء بالالتزامات بموجب الضمان.

2-2-2-القيمة المتبقية غير المضمونة: هي ذلك الجزء من القيمة المتبقية من الأصل المؤجر والذي لا يضمن تحقيقه فقط من قبل طرف له علاقة بالمؤجر.

2-3-القيمة العادلة: هي المبلغ الذي يمكن مقابلة استبدال أصل أو تسوية مطلوب بين أطراف مطلعة وراغبة في العملية على أساس تجاري بحت.

3- الحد الأدنى لدفعات عقد الإيجار: ويتمثل في المبالغ التي يدفعها المستأجر أو قد يطلب منه دفعها طيلة مدة عقد الإيجار، باستثناء بدل الإيجار المحتمل وتكاليف الخدمات والضرائب التي سيقوم المؤجر بدفعها واستردادها بالإضافة إلى ما يلي:

3-1-بالنسبة للمستأجر: أي مبالغ مضمونة من قبله أو من قبل طرف مرتبط به؛

3-2-بالنسبة للمؤجر: أي مبلغ القيمة المتبقية مضمون له من قبل المستأجر، طرف مرتبط بالمستأجر، طرف ثالث مستقل قادر مالياً على الوفاء بهذا الضمان.

يمكن استنتاج أن التأجير التمويلي يمثل صيغة تمويلية هجينة تجمع بين الأصول التقليدية والمستحدثة، وقد تطورت لتتوافق مع الضوابط الإسلامية والمعايير المحاسبية المعاصرة، وأمام هذا التطور المتسارع في الأنشطة المالية، أضحت لزاماً على المؤسسات الاقتصادية تبني منهجية تحليلية دقيقة للمفاضلة بين القرارات التمويلية، مع الإحاطة الشاملة بكافة المتغيرات والمصطلحات النازمة لهذه الصيغة لضمان كفاءة الاستثمار.

المطلب الثالث: القرار التمويلي بالإيجار بين الدوافع والمراحل والحاجة اليه

إن اتخاذ القرار التمويلي باللجوء إلى القرض الإيجاري يعتبر عملية إستراتيجية تتجاوز مجرد توفير السيولة، لتشمل تقييماً شاملاً للمنافع الاقتصادية والمخاطر التشغيلية المرتبطة بالأصل محل التعاقد. فالمؤسسة الاقتصادية، في سعيها لتعزيز قدرتها التنافسية وتحديث هيكلها الإنتاجي، تجد نفسها مدفوعة بمجموعة من المبررات المالية والضريبية التي تجعل من هذه الصيغة بديلاً جذاباً للقروض البنكية التقليدية.

أولاً- دوافع اتخاذ قرار التأجير التمويلي

تتعدد الأسباب الاستراتيجية والمالية التي تجعل المؤسسات الاقتصادية تميل نحو اعتماد التأجير التمويلي كخيار مفضل مقارنة بصيغ التمويل الأخرى، ويمكن إجمال هذه الدوافع فيما يلي:¹

1- تلبية الاحتياجات المؤقتة والتحوط من مخاطر التقادم: غالباً ما تحتاج المؤسسات إلى أصول رأسمالية لفترات زمنية محددة أو لإنجاز مشاريع مؤقتة؛ وفي هذه الحالة، يمثل الشراء عبئاً إدارياً ومالياً إضافياً يتعلق بنقل الملكية والتسجيل. كما يتيح الاستئجار (خاصة التشغيلي منه) للمؤسسة تقادي مخاطر التقادم التكنولوجي، حيث يمكنها استبدال الأصول القديمة بأخرى حديثة دون تحمل خسائر انخفاض القيمة السوقية للأصل.²

2- الاستفادة من المزايا والحوافز الضريبية: يعد الوفر الضريبي محركاً أساسياً لهذا القرار، حيث تسمح التشريعات الجبائية في كثير من الأحيان بخصم أقساط الإيجار بالكامل من الدخل الخاضع للضريبة باعتبارها أعباءً تشغيلية. كما يمكن للمؤسسة نقل المزايا الضريبية المرتبطة بالملكية إلى المؤجر مقابل الحصول على شروط تعاقدية ومالية أكثر مرونة وجاذبية.³

3- تحسين المؤشرات المالية والربحية المحاسبية: يساهم التأجير التمويلي في تحسين صورة المركز المالي للمؤسسة، حيث لا يظهر الأصل والالتزام المقابل له ضمن الميزانية العمومية في بعض الأنظمة المحاسبية، مما يؤدي إلى تقليل القيمة الدفترية للأصول مع زيادة معدل العائد على الاستثمار، كما تساهم نمطية هذه العقود في خفض التكاليف الإدارية والرقابية مقارنة بالقروض التقليدية.

4- الحفاظ على السيولة وتوفير المرونة التمويلية : يمكن الاستئجار المؤسسية من الاحتفاظ برأس مالها العامل وتوجيهه نحو فرص استثمارية بديلة ذات عوائد مرتفعة بدلاً من تجميده في أصول ثابتة، وتتميز هذه الصيغة

1 - منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، الطبعة 01، دار المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997، ص:560.

2 - لاكمي نادية، عقد الإيجار التمويلي كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد16، العدد02، جامعة الشهيد زيان عاشور الجلفة، 2023، ص578. على الرابط الإلكتروني: <https://asjp.cerist.dz/en/article/227007> بتاريخ: 2026/05/01 على الساعة: 10:12 h.

3 - منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، دار المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997، ص:560.

بغيا ب اشتراطات الدفعات المقدمة الضخمة (العرايين)، وبساطة إجراءات التوثيق والتنفيذ، مما يجعلها القناة التمويلية الأنسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي قد تواجه صعوبات في الولوج إلى أسواق الائتمان التقليدية.¹

ثانيا- مراحل اتخاذ قرار الاستثمار والعوامل المؤثرة فيه

تتمثل في التالي:

1- مراحل اتخاذ قرار الاستثمار: تخضع عملية المفاضلة بين الاستثمار والتملك لمسار إجرائي منظم يضمن للمؤسسة اختيار البديل التمويلي الأكفأ، وتتمثل هذه المراحل فيما يلي:²

1-1- مرحلة القرار الرأسمالي: تبدأ العملية باتخاذ قرار إستراتيجي باقتناء أصل رأسمالي معين، بناء على دراسات الجدوى والاحتياجات التشغيلية، ووفقا لمعايير الموازنة الرأسمالية المعتمدة في المؤسسة.

1-2- مرحلة التحليل التمويلي: يتولى المدير المالي دراسة مصادر التمويل المتاحة، نظرا لأن المؤسسات لا تحتفظ عادة بسيولة فائضة ومعطلة، مما يستوجب المفاضلة بين الاقتراض لغرض التملك أو اللجوء للتمويل التأجيري.

1-3- مرحلة التقييم الكمي: يتم إجراء مقارنة مالية بين التدفقات النقدية الخارجة في حالة التملك (أعباء القرض) مقابل التدفقات في حالة الاستثمار (أقساط الإيجار)، مع مراعاة القيمة الزمنية للنقود.

2- العوامل المؤثرة في اتخاذ قرار الاستثمار: تتأثر كفاءة قرار التمويل التأجيري بجملة من المتغيرات الاقتصادية والمالية التي قد ترجح كفته على بديل التملك، وأبرزها:³

2-1- تباين تكاليف رأس المال: تلعب قدرة المؤجر على الحصول على تمويل بتكلفة أقل من المستأجر دورا حاسما؛ فإذا انخفضت تكلفة رأس مال المؤجر، انعكس ذلك في صورة أقساط إيجارية تنافسية تجعل الاستثمار أرخص من التملك؛

2-2- كفاءة الخدمات غير المالية: لا تقتصر المفاضلة على الشق المالي فقط، بل تمتد لتشمل الخدمات الملحقة مثل الصيانة والتأمين. فإذا كان المؤجر يمتلك ميزة نسبية في تقديم هذه الخدمات بتكلفة أقل، فإن القيمة الحقيقية للاستثمار تصبح أكثر جدوى؛

2-3- معالجة القيمة المتبقية ومخاطر التقادم: يعد مصير الأصل عند نهاية العقد عاملا جوهريا، ففي البيئات ذات التطور التكنولوجي المتسارع، يفضل المستأجر نقل مخاطر انخفاض القيمة المتبقية والتقاعد الفني إلى المؤجر، مما يمنح المؤسسة مرونة عالية في التحديث؛

1 - خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سوغان، العمليات المصرفية الإسلامية: الطريق إلى التطبيق، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 145.

2 - دريد كامل آل شبيب، الإدارة المالية الحديثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 265.

3 - إلياس ناصيف، موسوعة العقود التجارية: عقد الائتمان الإيجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2001، ص: 88.

2-4- **تعظيم الرافعة المالية:** يوفر الاستئجار قدرة أكبر على النفاذ إلى الائتمان، حيث ينظر إليه غالباً كتمويل خارج الميزانية (في بعض السياقات)، مما يحسن المؤشرات الائتمانية للمؤسسة ويسمح لها باستخدام أصول ضخمة دون التأثير المباشر على قدرتها على الاقتراض مستقبلاً؛

2-5- **الفوارق الضريبية:** تعتبر الوفورات الضريبية الناتجة عن خصم أقساط الإيجار بالكامل كأعباء قابلة للخصم من الدخل الخاضع للضريبة محفزاً رئيسياً، خاصة إذا كان المعدل الضريبي للمستأجر مرتفعاً.

ثالثاً - محددات التمويل التأجيري

هناك مجموعة من الترتيبات التي تشترط في التمويل بالاستئجار والمتمثلة في مدة الإيجار، مبلغ بدلات الإيجار وتوقيات تسديدها مسؤولية الأطراف عن كلف الصيانة والتصلّيح للأصول المستأجرة، امتيازات إمكانية إلغاء عقد الإيجار وأخيراً الخيار الذي يوجد لشراء الأصل في نهاية مدة الإيجار.¹

كما يختلف الاستئجار التشغيلي عن المالي في جوانب عدة كما يوضحها الجدول رقم (03):

1- خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سغفان، العمليات المصرفية الإسلامية: الطريق إلى التطبيق، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص: 142.

الجدول رقم (03): المقارنة بين أنواع التأجير التمويلي

عناصر المقارنة	التأجير المالي	التأجير التشغيلي
مدة العقد	مدة العقد طويلة تصل إلى ما يقرب من العمر الافتراضي للأصل.	مدة العقد قصير لا تتجاوز الفترة التي يحتاج فيها المستأجر للأصل لأداء عمل معين وعادة ما تجدد سنويا.
مسؤولية تقادم الأصل	يتحمل المستأجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالهلاك أو بالتقادم.	يتحمل المؤجر مسؤولية عدم صلاحية الأصل سواء بالهلاك أو بالتقادم.
الصيانة والتأمين	المستأجر يعمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصل وكذا تكلفة التأمين عليه خلال فترة التعاقد.	المؤجر يتحمل تكاليف صيانة وإصلاح الأصل وتكاليف التأمين عليه خلال فترة التعاقد.
العلاقة بين المؤجر والمستأجر	تحتاج لقانون ينظم هذه العلاقة ويحافظ على حقوق كل طرف فيها وذلك بسبب طول فترة التعاقد والأهمية النسبية لقيمة العقد.	العلاقة بين المؤجر والمستأجر تتسم بالسهولة ولا تثير مشاكل قانونية وذلك لقصر فترة التأجير.
مال الملكية	يكون للمستأجر أمام ثلاث بدائل في نهاية مدة العقد: - أن يعيد الأصل إلى المؤجر - أن يعيد تأجير الأصل لمدة أخرى؛ - شراء الأصل من المؤجر.	لا يجوز للمستأجر ملكية أو شراء الأصل المؤجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل محل التأجير إلى المؤجر في نهاية مدة العقد بل يرد الأصل محل التأجير إلى المؤجر مرة أخرى.
نظم إلغاء التعاقد	لا يجوز إلغاء عقد الإيجار خلال المدة المتفق عليها في العقد من قبل أحد طرفيه.	يجوز إلغاء عقد الإيجار من قبل المستأجر خلال المدة المتفق عليها في العقد وفي هذه الحالة يلتزم المستأجر بسداد الإيجار.

المصدر: سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي ومداخله المالية - المحاسبية - الاقتصادية - التشريعية - التطبيقية، مكتبة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2001، ص: 83.

رابعاً- تقييم قرار التأجير التمويلي

يمكن ذلك من خلال العناصر التالية¹ :

1- التقييم المالي لقرار التمويل التأجيري: تتضمن عملية المفاضلة المالية بين الاستئجار والاقتراض دراسة تحليلية معمقة تهدف إلى ترشيد القرار التمويلي، وتستند هذه العملية إلى الأركان التالية:

1-1- أهداف التقييم المالي: يتمثل الهدف الجوهرى في تحديد البديل ذو التكلفة الأقل بالنسبة للمستأجر، والعائد الأفضل بالنسبة للمؤجر. ونظراً لأن عقود الإيجار تفرض التزامات دورية منتظمة، فإنها تعامل مالياً كمعاملة القروض. ويُعد معيار صافي ميزة التأجير أو صافي القيمة الحالية للإيجار هو الأداة الأكثر شيوعاً للمفاضلة، مع ضرورة تضمين الوفورات الضريبية الناتجة عن الفوائد وأقساط الإهلاك ضمن التدفقات النقدية المحللة.

1-2- حساب صافي ميزة التأجير: يتم حساب الجدوى المالية للاستئجار مقابل الشراء بالاقتراض من خلال المعادلة التالية:

حيث أن:

$$NAL = I_0 - \sum_{t=1}^n \frac{L_t(1-T)}{(1+k)^t} - \sum_{t=1}^n \frac{D_t(T)}{(1+k)^t} - \frac{S_n}{(1+k)^n}$$

I_0 : كلفة الاستثمار الأولية (ثمن شراء الأصل)

L_t : دفعات الإيجار السنوية.

T : معدل الضريبة على الدخل.

k : معدل الخصم (غالباً تكلفة الاقتراض بعد الضريبة).

D_t : الوفرة الضريبية الناتجة عن الاستهلاك (الإهلاك).

S_n : القيمة المتبقية للأصل (قيمة الخردة أو الأنقاض).

1-3- قاعدة القرار: كالتالى:

- إذا كانت قيمة **NAL** موجبة: يكون الاستئجار هو البديل الأفضل مالياً.
- إذا كانت قيمة **NAL** سالبة: يكون الاقتراض لغرض التملك هو الخيار الأمثل.

1 - محمد علي إبراهيم العامري، الإدارة المالية والمصرفية: الإطار النظري والعملي، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2007، ص ص: 312-314.

1-4- المدخل البديل (تحليل التدفقات النقدية الخارجة): يعتمد هذا المدخل على مقارنة القيمة الحالية لكافة التدفقات النقدية الخارجة بعد الضريبة لكل من بديل الإيجار وبديل الاقتراض، وتختار المؤسسة البديل الذي يحقق أدنى قيمة حالية للتكاليف.

2- إيجابيات وسلبيات القرض الإيجاري

رغم تميز هذه الآلية التمويلية بالمقارنة مع أساليب التمويل التقليدية من حيث العديد من المزايا، إلا أنها ليست خالية من بعض العيوب، وعليه يمكن ذكر ما يلي:

2-1- إيجابيات القرض الإيجاري : تتلخص أهم المزايا في:¹

2-1-1- بالنسبة للمؤجر: تتلخص في:

- يمثل استثمار بعوائد مخرجة وضمانات كافية وتتمثل هذه الضمانات في امتلاك الأصل؛
- إمكانية استرداد الأصل في حالة عدم الوفاء؛
- الحرص على صيانة وتأمين الأصل من طرف المستأجر، خوفاً من تقادم واهتلاك الأصل؛
- الخضوع للإعفاءات الضريبية وبالتالي تحقيق أرباح إضافية؛
- تحقق ميزة ضريبية من خلال خصم قسط الاهتلاك لقيمة الأصول من الأرباح.

2-1-2- بالنسبة للمستأجر: تتلخص في:²

- تخفيض تكلفة التعويض في حالة الإفلاس؛
- توفر النقدية من خلال استخدام الأصول والانتفاع بها، دون ضخ سيولة كبيرة.
- تجنب مخاطر ملكية الأصل.
- تحقيق مرونة في وسائل الإنتاج.
- استثمار الأصول بشكل فعال يؤدي إلى زيادة العائد.
- بعض أنواع الإيجار تكمن من امتلاك الأصل في نهاية المدة.

2-1-3- بالنسبة للاقتصاد القومي: تتلخص في:³

- يساعد على اقتناء معدات حديثة وأكثر إنتاجية، رغم ضعف الإمكانيات المالية بالنسبة للوحدات الإنتاجية المتوسطة الحجم.
- إنشاء مزيد من المشروعات الإنتاجية، وهذا له دور هام في أحداث التنمية الاقتصادية وزيادة فرص العمالة.
- تحسين ميزانية المدفوعات في حالة الإيجاري الدولي.

1- Josette Peyrond, **gestion financière in est nationale**, édition best, Paris, France, 1999, p: 2555

2- منير ابراهيم هندي، **الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل**، دار المعارف، جامعة الاسكندرية، مصر، 1997، ص: 558.

3- محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية**، دار المسيرة، عمان، 2007، ص: 209.

2-2- سلبيات القرض الإيجاري: على الرغم من المزايا التي يقدمها القرض الإيجاري، إلا أن هذا النوع من التمويل يظل مصحوبا ببعض القيود والنواقص التي يجب أخذها بعين الاعتبار. وتتمثل عيوب القرض الإيجاري فيما يلي:¹

2-2-1- بالنسبة للمؤجر: تتلخص في:

- مواجهة خطر انخفاض القيمة السوقية للأصل عند نهاية العقد أو قسمته.
 - مواجهة خطر التقادم عندما يكون خيار البيع أو التملك غير متوفر.
 - مواجهة خطر القيمة المتبقية عندما تكون القيمة السوقية أقل من القيمة المالية.
- 2-2-2- بالنسبة للمستأجر: تتلخص في²:

- فرض قيود على المستأجر المستخدم للأصل؛
- تحمل ضرائب مضاعفة، عند شراء الأصل من طرف المؤجر، وعند عملية الإيجار.
- عدم تمتع المستأجر ببعض المزايا، مثل الاقتراض بضمان الأصل.
- في بعض الحالات إذا تم فسخ العقد من طرف المستأجر فهو مجبر على دفع مجبر على دفع الأقساط المتبقية.
- ارتفاع تكلفة القرض الإيجاري مقارنة بقرض عادي، فهو يفضي كل من اهتلاك الأصل، وتكلفة المال، المستثمرة، تكلفة الخدمة المقدمة والأخطر المحتملة.

1- مصطفى كمال السيد طایل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، مصر، 2006، ص: 210.

2 - أعراب نادية، فعالية الاعتماد الإيجاري كوسيلة لتمويل المشاريع، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 02، المركز الجامعي مرسل عبد الله تيبازة، 2023، ص 488. على الرابط الإلكتروني:

<https://asjp.cerist.dz/en/article/221994>، بتاريخ: 2026/05/01 الساعة: 10:19 h.

خلاصة الفصل الأول

تعتبر مشكلة التمويل أهم وأبرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية، فهو يشكل عبئا يشغل بال الاقتصاديين، خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي وطريقة تحمله، ولذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل المؤسسات الاقتصادية يكون من خصائصها تجنب عراقيل طرق التمويل القديمة، ويعتبر التمويل التأجيري طريقة حديثة من طرق التمويل الذي ظهر في العقدين الأخيرين حيث أدخلت هذه الطريقة تبديلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقترضة والمؤسسة المقرضة ورغم حداثة هذه الطريقة، فإنها تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها، الأمر الذي أدى إلى ظهور نوع جديد من المؤسسات يقتصر نشاطها على شراء الأصول الرأسمالية من المصانع المنتجة وتأجيرها إلى المؤسسات التي تحتاجها لاستخدامها في عملياتها.

يعتبر القرض الإيجاري من أبرز الأدوات التمويلية المستحدثة في الجزائر، نتيجة الانفتاح الذي شهدته المنظومة المصرفية وسوق التمويل بشكل عام، حيث يتميز هذا القرض بقدرته على تغطية كامل قيمة الاستثمار المطلوب، مع إمكانية تسديده على شكل أقساط محددة خلال فترة زمنية معينة، فضلا عن خيارات متعددة متاحة في نهاية مدة الإيجار ومرونته في تلبية احتياجات المؤسسات وفق مرحلة نموها وتطورها، هذه المزايا جعلت من القرض الإيجاري وسيلة تمويلية جاذبة للعديد من المؤسسات الاقتصادية في مختلف القطاعات بما فيها القطاع الفلاحي الذي تحظى تنميته باهتمام خاص من الدولة عبر برامج دعم ومنح امتيازات متنوعة.

ويكتسب القطاع الفلاحي أهميته من مساهماته الحيوية في الاقتصاد الوطني، غير أن فعاليته مرتبطة بقدرته على تجاوز التحديات المختلفة وأبرزها تحدي التمويل، ويشكل القرض الإيجاري حلا تمواليا مناسباً خصوصا ما يقدمه بنك الفلاحة والتنمية الريفية، الذي يعتبر الراعي الرسمي لهذا القطاع ويحظى بدعم الدولة للاضطلاع بدوره في تمويل المؤسسات الفلاحية. وتتيح هذه الآلية للمزارعين والمؤسسات الفلاحية الاستفادة من التمويل بشروط مرنة مع انخفاض التكاليف واستفادة من مزايا جبائية متعددة، ما يسهم في تحسين القدرة الإنتاجية وتعزيز الاستدامة الاقتصادية للقطاع.

ويعكس الاعتماد على القرض الإيجاري في القطاع الفلاحي قدرة المؤسسات على تنظيم مواردها المالية بشكل فعال، وتحقيق التوازن بين احتياجات التمويل والإمكانات المتاحة. كما يتيح هذا النوع من التمويل تعزيز الكفاءة الإنتاجية، وتحفيز الاستثمار في المعدات والأراضي الزراعية، وضمان استمرارية النشاط الفلاحي بما يتوافق مع الأهداف التنموية الوطنية، مما يجعل القرض الإيجاري أداة أساسية لدعم النمو المستدام للقطاع الفلاحي وتعزيز مساهمته في الاقتصاد الوطني.

الفصل الثاني:

القرض الايجاري ودوره التمويلي
على مستوى بنك الزراعة والتنمية
الريفية وكالة 488 تبسة

تمهيد

عرف التمويل التأجيري في الجزائر تأخر معتبرا ويرجع هذا التأخير نتيجة السياسات الاقتصادية المنتهجة بعد الاستقلال والتي لم تعرف الانفتاح إلا في السنوات الأخيرة بداية اقتصاد السوق الحر أين تبينت بعض المفاهيم الجديدة التي تسمح بالتعايش مع المرحلة الجديدة ومن هذه المفاهيم عقد التمويل التأجيري الذي نظمه المشرع بموجب المرسوم التشريعي 09/96 المتعلق بالاعتماد الإيجاري. إن انتشار التمويل التأجيري في الجزائر عرف عدة تطورات وخاصة من حيث الشركات المتخصصة فيه.

ويُعد التمويل التأجيري من أهم صيغ التمويل الحديثة التي تساهم في دعم الاستثمار وتمكين الفلاحين والمؤسسات من اقتناء التجهيزات والعتاد دون تسديد قيمتها كاملة دفعة واحدة، مما يجعله آلية فعالة لتسهيل الاستثمار وتحسين القدرة الإنتاجية. يضطلع بنك الفلاحة والتنمية الريفية بدور مهم في المجال الفلاحي ومنح القروض من خلال تمويل ومرافقة المشاريع الفلاحية.

ويقوم نظام عقد التمويل التأجيري باعتباره من إحدى وسائل التمويل الخارجي على فكرة مؤداها أن شركة التمويل التأجيري تقوم بشراء ما يحتاج إليه المشروع بناء على طلبه من أصول إنتاجية. وباعتبار أن التمويل التأجيري يمثل في طبيعته عقد قانوني، يكون في غالب الأحيان ثلاثي الأطراف أو قد يكون رباعي الأطراف في أحيان أخرى.

وعليه سيتم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث الثلاثة التالية:

- ❖ المؤسسات المالية للقرض التأجيري في الجزائر وبنك الفلاحة والتنمية الريفية؛
- ❖ عقد التمويل التأجيري بين الآثار المترتبة والتنفيذ؛
- ❖ دراسة حالة ملف قرض ايجاري لمستثمرة فلاحية.

المبحث الأول: المؤسسات المالية للقرض التآجيري بالجزائر وبنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعد بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أهم المؤسسات المالية في الجزائر، حيث يلعب دورا محوريا في تمويل القطاع الفلاحي ودعم التنمية الريفية وقد أنشئ بهدف مرافقة الفلاحين والمؤسسات الزراعية من خلال تقديم مختلف الخدمات والمنتجات المصرفية، خاصة القروض الموجهة للاستثمار الفلاحي وتحسين الإنتاج كما يساهم البنك في ترقية النشاط الزراعي باعتباره قطاعا استراتيجيا في الاقتصاد الوطني من خلال تمويل المشاريع وتسهيل الولوج إلى مصادر التمويل بما يحقق التنمية المستدامة في المناطق الريفية. وعليه سيتم تقسيم المبحث الى المطالب التالي:

- المؤسسات المالية الممولة للقرض الإيجاري في الجزائر؛
- إطار تقديمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية محل الدراسة؛
- القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة.

المطلب الأول: المؤسسات المالية الممولة للقرض الإيجاري في الجزائر

يشهد القرض الإيجاري في الجزائر تطورا متزايدا بفضل المؤسسات المالية والبنوك التي توفر هذا النوع من التمويل لدعم الاستثمارات وتمكين المؤسسات من اقتناء التجهيزات والأصول بطريقة مرنة وتلعب هذه المؤسسات دورا مهما في تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية خاصة القطاع الفلاحي والإنتاجي.

أولا: مؤسسة الجزائر إيجار

تعد مؤسسة الجزائر إيجار من المؤسسات المتخصصة في القرض الإيجاري بالجزائر، حيث تساهم في تمويل المؤسسات والتجهيزات بصيغة التأجير التمويلي ودعم الاستثمار، ويمكن ايجاز عنها التالي:¹

وهي مؤسسة التأجير التمويلي، المعتمدة من طرف بنك الجزائر بتاريخ 2 أوت 2012، برأس مال قدره 5.000.000.000 دينار جزائري موزع بين: القرض الشعبي الجزائري، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية، وشركة أسيكوم الجزائرية السعودية للاستثمار. يندرج إنشاء شركة الجزائر إيجار في إطار تنفيذ مخطط أعمال المساهمين التي تدمج إرادة السلطات العمومية لتهيئة مناخ ملائم لظهور وتنمية الشركات الصغيرة والمتوسطة، والتي تهدف إلى دعم الشركات وتقديم التمويل المناسب والأمثل لارتقائها ونموها. أطلقت شركة الجزائر إيجار نشاط تأجير المنقولات في سنة 2013، ولعام النشاط الأول سجلت الشركة التزاما إجماليا تجاوز 1.2 مليار دينار في مختلف قطاعات النشاط.

1 - الموقع الرسمي لمؤسسة الجزائر إيجار EDI، على الرابط الإلكتروني: <https://eldjazairidjar.dz> بتاريخ 2026/05/10 على الساعة: 22:28.h

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

والتأجير التمويلي حسب المؤسسة هو عملية تجارية ومالية، تتكون من توفير السلع والمعدات التي يختارها الزبون، مقابل دفع إيجارات دورية. وفي نهاية فترة الإيجار وبعد دفع القيمة المتبقية، سيصبح الزبون مالكا للممتلكات المستأجرة.

1- شروط التمويل: تقدم مؤسسة الجزائر إيجار التمويل الذي يلبي احتياجات الزبون، مع شروط تمويل تتكيف مع قدرتك على السداد وإيجار تنافسي للغاية.

- **الشروط العامة:** وتتمثل في:
- التمويل الكامل للطلب.
- فترة إيجار من 3 إلى 5 سنوات.
- احتساب الإيجار الأول بنسبة 10 % إلى 30 % كحد أقصى.
- القيمة المتبقية بـ 1. %
- أتعاب الدراسة بـ 0.5 % من مبلغ التمويل مع سقف بمبلغ 100 000 00 دينار جزائري لكل طلب.
- تسبيق التعويض بعد دفع 50 % من التمويل.
- معدل الإيجار: شهري وثلاثي.
- **الشروط الأهلية:** وتتمثل في:

الشركات المؤهلة للتمويل من شركة الجزائر للإيجار هي:

- شركات مُخولة تحت القانون الجزائري والمهنيون
- القطاعات التي تتطلب معدات قياسية
- أن يكون لديه ما لا يقل عن سنتين (02) من النشاط في التوسيع أو التطوير

2- الوثائق المطلوبة: وتتمثل في:

- ترخيص بالاطلاع على المركزية الوطنية للمخاطر ببنك الجزائر.
- طلب تمويل (شخص معنوي).
- استمارة " اعرف عميلك " (شخص معنوي).
- بطاقة الذمة المالية.

3- الخدمات التي تقدمه الجزائر إيجار: وتتمثل في:

3-1- تأجير السيارات: حل تمويلي مفيد للزبون تمويل شراء المركبات السياحية والمركبات النفعية ويتم ذلك عبر طريقتين:

- **بسيط:** يمكن للزبون اختيار سيارته بحرية من المورد الذي يختاره، وشراء السيارة وتأجيرها طوال مدة العقد، وفي نهاية فترة الإيجار يصبح المالك مقابل دفع دينار رمزي ويحصل على تخفيض على الإيجار الأول يصل إلى: (20% إلى 30%).

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

- **حسب الطلب:** يمكن للزبون تمويل ما يصل إلى 80 % من قيمة شراء سيارته على مدى فترة سداد (إيجار) تصل إلى 5 سنوات اعتمادًا على قدرته على السداد.

3-2- تأجير النقل: حل تمويلي مفيد يسمح للزبون بشراء معدات النقل الخاصة به (شاحنة، حافلة، حافلة صغيرة، جرار، الخ) ويتم عبر طريقتين:

- **بسيط:** يمكن للزبون اختيار معدات النقل الخاصة به بحرية من المورد الذي يختاره، وشراء المعدات وتأجيرها طوال مدة العقد، وفي نهاية فترة الإيجار، يصبح المالك مقابل دفع دينار رمزي يحصل على تخفيض عند الإيجار الأول يصل إلى (10% إلى 30%).

- **حسب الطلب:** يمكن تمويل ما يصل إلى 90 % من شراء المعدات الخاصة به على مدى فترة سداد (إيجار) تصل إلى 5 سنوات اعتمادًا على قدرته على السداد.

3-3- تأجير معدات طبية: وهي حل تمويلي مفيد يسمح للزبون بتمويل شراء المعدات الطبية الخاصة به (كراسي الأسنان، مجهر التحليل، الأشعة، الماسحات الضوئية... الخ) ويتم عبر طريقتين:

- **بسيط:** يمكنه اختيار المعدات الطبية الخاصة به بحرية من المورد الذي تختاره، وتشتري الجزائر إيجار المعدات وتؤجرها لك طوال مدة العقد، وفي نهاية فترة الإيجار تصبح المالك مقابل دفع دينار واحد رمزي ويحصل الزبون على تخفيض عند الإيجار الأول يصل إلى (45%- إلى 50%).

- **حسب الطلب:** يمكن للزبون تمويل ما يصل إلى 100 % من شراء المعدات الخاصة به على مدى فترة سداد (إيجار) تصل إلى 5 سنوات اعتمادًا على قدرته على السداد.

3-4- تأجير البناء والأشغال العمومية: وهي حل تمويلي مفيد يسمح للزبون بتمويل شراء المعدات الخاصة به في البناء والأشغال العمومية وأشغال الري (الرافعات، مضخات الخرسانة، الخلاطات، الجرافات، الممهدات..). ويتم ذلك عبر طريقتين:

- **بسيط:** يمكن للزبون اختيار المعدات الخاصة به بحرية من المورد الذي يختاره، وشراء المعدات وتأجيرها طوال مدة العقد، وفي نهاية فترة الإيجار، يصبح المالك مقابل دفع دينار رمزي، ويحصل على تخفيض على أول إيجار يصل إلى (20% - إلى 30%).

- **حسب الطلب:** يمكن تمويل ما يصل إلى 80 % من شراء المعدات الخاصة بالزبون على مدى فترة سداد (إيجار) تصل إلى 5 سنوات اعتمادًا على قدرته على السداد.

3-5- تأجير المعدات: هو حل تمويلي مفيد يسمح للزبون بتمويل شراء المعدات الخاصة به، (خط الإنتاج، وحدة المعالجة، المعدات المكتبية، تكنولوجيا المعلومات.... الخ) ويتم ذلك عبر طريقتين:

- **بسيط:** يمكن للزبون اختيار المعدات الخاصة به بحرية من المورد الذي يختاره، وشراء المعدات وتأجيرها لك طوال مدة العقد، وفي نهاية فترة الإيجار، تصبح المالك مقابل دفع دينار رمزي ويحصل على تخفيض على أول إيجار يصل إلى (10% إلى 30%).

- حسب الطلب: يمكن تمويل ما يصل إلى 90٪ من شراء المعدات الخاصة به على مدى فترة سداد (إيجار) تصل إلى 5 سنوات اعتمادًا على قدرته على السداد.

ثانيا: المؤسسة الوطنية للإيجار المالي:

تعد المؤسسة الوطنية للإيجار المالي مؤسسة مالية جزائرية متخصصة في الإيجار التمويلي، تساهم في تمويل الاستثمارات عبر تمكين المؤسسات من استغلال التجهيزات دون شراؤها، مما يدعم النشاط الاقتصادي ويشجع الاستثمار. نوجزها في العناصر التالية:¹

الشركة الوطنية للإيجار المالي " هي أول مؤسسة مالية عمومية متخصصة في الإيجار تم إنشاؤها في جويلية 2010، برأس مال قدره 6.5 مليار دينار جزائري، بناءً على توجيهات من السلطات العمومية لتتبع أدوات التمويل. تساهم الشركة الوطنية للإيجار المالي بشكل فعال في تطوير قطاع الشركات وكذا الصناعات الصغيرة والمتوسطة والمهن الحرة في الجزائر، وهي ناشئة عن بنكين عمومية: بنك التنمية المحلية، البنك الوطني الجزائري. تختص الشركة الوطنية للإيجار المالي في الإيجار المالي، فهي تضع تحت تصرف المستأجر أملاك منقولة أو عقارية لفترة محددة وذلك مقابل إيجار مستحق الدفع. في عام 2011، بدأت الشركة الوطنية للإيجار المالي نشاطها من خلال تمويل التأجير المالي للأملاك المنقولة في قطاع البناء والأشغال العمومية والري والخدمات والتجارة والصحة والصناعة والنقل. قامت الشركة الوطنية للإيجار المالي في سنة 2015 بتوسعة نشاطها ليشمل التأجير المالي للأملاك العقارية الموجهة للاستخدام التجاري في نفس قطاعات النشاط. وتتواجد الشركة الوطنية للإيجار المالي في جميع أنحاء البلاد من خلال نقاط البيع لدينا على مستوى وكالات البنك الوطني الجزائري وبنك التنمية المحلية.

1- قائمة المستندات الواجب تقديمها لطلب تمويل عن طريق الإيجار المالي: تتمثل في:

- طلب تمويل كتابي.
- ترخيص مركزية المخاطر موقع عليه قانونا من طرف الزبون.
- بطاقة تعريف الزبون الواجب استكمالها.
- نسخة من القانون الأساسي للمؤسسة (الإشياء والتعديل).
- محضر تعيين وتقويض من السلطة للمسير.
- نسخة مصادق عليها من السجل التجاري لدى المركز الوطني للسجل التجاري.
- نسخة من عقد الإيجار ساري المفعول أو عقد ملكية المحل الذي يضم النشاط.
- رخصة سياقة للمسير والشركاء أو المساهمين، وبطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للأشخاص الطبيعيين.
- شهادة الميلاد رقم 12 لكل من المسير أو الشركاء أو المساهمين.

1 - الموقع الرسمي للمؤسسة الوطنية للإيجار المالي SNL ، على الرابط الإلكتروني: [HTTPS://WWW.SNL.DZ](https://www.snl.dz) بتاريخ

09/05/2026 على الساعة 08: 21 h .

الفصل الثاني: القرض الإيجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

- الحصيلة وجدول حساب النتائج الجبائية لثلاث سنوات المالية الأخيرة وكذا ملحقاتها.
- الوضعية المحاسبية المؤقتة.
- الدراسة التقنية الاقتصادية التقديرية على خمس سنوات.
- عرض حول الشركة والفريق المسير.
- قائمة مراجع الزبون.
- تقرري محافظ الحسابات حول السنة المالية الأخيرة.
- شهادة إيداع الحسابات الاجتماعية.
- شهادة تحيين الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للمضمان الاجتماعي لغير الاجراء لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.
- مستخرج من الجداول يقل عن ثلاثة أشهر.
- نسخة من بطاقة التعريف الجبائية الممغنطة.
- الكشف البنكي لثلاثة أشهر الأخيرة.
- وضعية الالتزامات البنكية (شهادة بنكية وجداول سجل الاستحقاقات).
- مخطط عمل المؤسسة (نسخ من العقود والاتفاقيات وأوامر الخدمة).
- شهادة التأهيل المهنية بالنسبة لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.
- نسخة من الاعتماد أو الترخيص بالاستغلال بالنسبة لأي نشاط يخضع للتنظيم.
- نسخة من قرار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار.
- وضعية التجهيزات.
- فاتورة شكلية أو مقاييسات باسم الشركة الوطنية للإيجار المالي لحساب الزبون بمبلغ تكاليف وأسعار الشحن أو مجانا على ظهر السفينة (إذا تعلق الأمر باقتناء عند الاستيراد).
- 2- الخدمات التي تقدمها المؤسسة الوطنية للإيجار المالي: وتتمثل في:**
- 2-1- الإيجار المالي في المجال الصناعي: القرض الإيجاري في المجال الصناعي يقدم للزبائن حل تمويلي يسمح بحيازة العتاد الصناعي والتجهيزات وخطوط الإنتاج والتحويل والرافعات وغيرها حيث تكون مدة التمويل تكون من 2 إلى 7 سنوات.**
- **مزايا القرض الإيجاري للشركة الوطنية للإيجار المالي: وتتمثل في:**
- دعم أكبر لتمويل المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- إمكانية تسبيق دفع مقابل الإيجار أو تكييفه حسب التدفق النقدي للشركة.
- مدة العقد التي تتراوح من 2 إلى 5 سنوات فيمت يخص الأملاك المنقولة و15 سنة فيما يخص العقارات.
- مرونة الإجراءات المتوافقة مع احتياجات الشركات (القيمة المتبقية مقابل الإيجار وغيرها).
- ابتداء من 10 % مقابل الإيجار الأول.

2-2- الإيجار المالي في مجال الخدمات: القرض الإيجاري في مجال الخدمات يسمح للزبون بطريقة سهلة وسريعة بحيازة تجهيزات الاتصالات السلكية واللاسلكية والمكتبية وعتاد الإعلام الآلي والتجهيزات الفندقية والإطعام ووسائل النقل السياحية وغيرها.

- **مزايا القرض الإيجاري للمؤسسة الوطنية للإيجار المالي:** وتتمثل في:
 - سرعة في معالجة ملفات التمويل والتي لا تتجاوز سبعة أيام.
 - مرونة الإجراءات المتوافقة مع احتياجات الشركات (القيمة المتبقية مقابل الإيجار وغيرها).
 - جباية مشجعة مع الاستفادة من مزايا جبائية مزدوجة (قابلية خصم مقابل الإيجار وتخفيض تدريجي لمعدل الضريبة على القيمة المضافة).
 - (100% من مبلغ الاستثمار) إمكانية التمويل الكامل.

3-3- الإيجار المالي في مجال الصحة: القرض الإيجاري في مجال الصحة يسمح للزبون بتقديم حل تمويلي بطريقة سهلة وسريعة بحيازة التجهيزات الطبية كالكراسي الخاصة بجراحي الأسنان ومعدات الأشعة السينية، والموجات فوق الصوتية والمساحات الضوئية والتصوير بالرنين المغناطيسي.

- **مزايا القرض الإيجاري للمؤسسة الوطنية للإيجار المالي:** وتتمثل في:
 - إمكانية التأمين المتكامل الذي يغطي مختلف المخاطر مع دفع قسط التأمين طوال مدة عقد الإيجار وبدون زيادة في هامش التأجير.
 - إمكانية تسبيق دفع مقابل الإيجار أو تكيفه حسب التدفق النقدي للشركة.
 - متابعة ملفك بشكل آني على تطبيق (آس أن آل تراك).

ثالثا: المؤسسة العربية للإيجار المالي

تعد المؤسسة العربية للإيجار المالي مؤسسة مالية متخصصة في التأجير التمويلي، تهدف إلى تمويل اقتناء معدات وتجهيزات بطريقة مرنة تدعم استثمار ونمو المؤسسات نوجزها في التالي:¹

تعتبر الشركة العربية للإيجار التمويلي التي يبلغ رأسمالها 6.500.003.664.00 دج أول شركة متخصصة في الإيجار التمويلي تنشأ في الجزائر ويتمثل هدفها في المساهمة في تنمية وتطوير المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين من خلال توفير أدوات تمويل جديدة وبسيطة وملائمة لاحتياجاتهم ومتطلباتهم تم إنشاء الشركة في شهر أكتوبر سنة 2001 من طرف المؤسسات المساهمة التالي:

- البنك العربي المصرفي الجزائري: 41%.
- الشركة العربية للاستثمار: 25%.
- البنك الوطني للإسكان والتوفير: 27%.

1- الموقع الرسمي للمؤسسة العربية للإيجار المالي ALC، على الرابط الإلكتروني :

<https://www.arableasing.dz.com> بتاريخ 09/05/2026 على الساعة 23 h: 30.

- رؤوس أموال خاصة: 7%.

1- الخدمات التي تقدمها المؤسسة العربية للإيجار المالي ALC : نذكر منها:

- الإيجار التمويلي الطبي.
- الإيجار التمويلي العقاري.
- الإيجار التمويلي للمعدات.
- الإيجار التمويلي للسيارات.
- الإيجار التمويلي للنقل.
- الإيجار التمويلي للأشغال العمومية.

2- قائمة المستندات الواجب تقديمها لطلب تمويل عن طريق الإيجار المالي من ALC:

- إثبات هوية الزبون أو المسير.
- مستخرج شهادة الميلاد رقم 12 (للأشخاص الطبيعيين).
- السجل التجاري والبطاقة الجبائية.
- سند شغل المحل ذو الاستعمال المهني ساري المفعول.
- السند المنجمي بالنسبة للمحاجر.
- القانون الأساسي للتأسيس.
- نسخة من وثيقة الهوية (للأشخاص الطبيعيين) ونسخة من القانون الأساسي (للأشخاص المعنويين) للشركاء الذين يملكون 20% أو أكثر من رأس مال الشركة.
- كشف الهوية البنكية.
- كشوفات الحساب البنكي الشهرية لآخر ستة أشهر.
- الميزانية وجدول حسابات النتائج.
- الوثائق الجبائية وشبه الجبائية سارية المفعول،
- نماذج 50G للسنة المالية الجارية.
- وضعية الحاضرة المتنقلة والمعدات قيد الاستغلال حالياً.
- وضعية المشاريع قيد الإنجاز والتأهيل (بالنسبة لشركات البناء والأشغال العمومية والري).
- وضعية أهم الزبائن والموردين.
- تقييم العقار المراد تمويله
- عقد الملكية الخاص بالعقار المراد تمويله.
- شهادة السلبية (تاريخها أقل من أسبوع).
- شهادة ميلاد رقم 12 حديثة (أقل من شهر) الخاصة بالبائع.
- نسخة من السجل التجاري والبطاقة الجبائية.

- وثيقة هوية سارية المفعول للبائع.

- شهادة تأمين.

- شهادة إقامة للبائع أو فاتورة حديثة لشركة سونلغاز.

رابعا: المؤسسة المغاربية للإيجار المالي الجزائري

تعد المؤسسة المغاربية للإيجار المالي مؤسسة مالية جزائرية متخصصة في التأجير التمويلي، تهدف إلى تمويل اقتناء المعدات ودعم استثمار المؤسسات عبر صيغ مرنة، نوجزها في العناصر التالية:¹

تعتبر مؤسسة المؤسسة المغاربية للإيجار المالي الجزائر مؤسسة مالية متخصصة في الإيجار المالي تأسست عام 2006 في الشكل القانوني للشركة المساهمة برأس مال اجتماعي قدره 6,5 مليار دينار جزائري.

1- الخدمات التي تقدمها المؤسسة المغاربية للإيجار الجزائري: نذكر منها:

- الإيجار التمويلي الطبي؛

- الإيجار التمويلي العقاري؛

- الإيجار التمويلي للمعدات؛

- الإيجار التمويلي للسيارات؛

- الإيجار التمويلي للنقل.

- الإيجار التمويلي للأشغال العمومية.

2- قائمة المستندات الواجب تقديمها لطلب تمويل عن طريق الإيجار المالي من:

- نسخة من بطاقة التعريف.

- إقامة سارية المفعول.

- نسخة مصورة من بطاقة الإقامة سارية المفعول للأجانب.

- نسخة مصورة من السجل التجاري أو ترخيص ممارسة الأنشطة المنظمة.

- نسخة مصورة من البطاقة الجبائية.

- نسخة مصورة من القانون الأساسي الأولي والقانون الأساسي المحدث.

- شهادة ميلاد المدير.

- كشف التعاريف البنكية.

- رقم الحساب البنكي المكون من 20 رقما.

- كشف حساب البنكي لآخر ستة أشهر.

- ميزانية وجدول حساب النتائج الجبايين للسنتين الماليتين الأخيرتين.

- الوضعية المحاسبية أو نسخة من 50G للعام الحالي.

1 - الموقع الرسمي للمؤسسة المغاربية للإيجار المالي، على الرابط الإلكتروني: <https://maghrebleasingalgerie.com>

- مستخرج من الجداول (الضرائب) نسخة مصورة من جداول الاستحقاق المالية في حالة وجود التزامات بنكية أخرى.

- فاتورة شكلية للعتاد والمعدات المتعين شراؤها.

- نسخة مصورة من إثبات العنوان أو نسخة مصورة من عقد الإيجار أو سند الملكية.

3- أهم إنجازات المؤسسة المغربية للإيجار المالي الجزائري: منحت لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها تأشيرتها مذكرة المعلومات والمتعلقة بإصدار قرض سندي من طرف شركة المغربية للإيجار المالي الجزائري، وهذا ببلغ قدره 4مليار دينار جزائري وأوضح البيان أن هذه العملية موجهة حصريا للمستثمرين المحترفين تشمل اصدار 400.000 دج سند عادي بقيمة اسمية قدرها 10.000 دج للسند الواحد على أن يتم إدراج هاته السندات في سوق المستثمرين المحترفين التابع لبورصة القيم المنقولة.

ويبلغ أجل هذا القرض السندي 5 سنوات بنسبة فائدة ثابتة قدرها 5% سنويا.

خامسا: مؤسسة إيجار الجزائر

تعتبر مؤسسة إيجار الجزائر مؤسسة للتأجير المالي تمول المؤسسات عبر توفير المعدات والتجهيزات بطريقة الإيجار بدل الشراء، ما يساعد على دعم الاستثمار وتسهيل التمويل، نوجزها في التالي:¹

تعد مؤسسة إيجار الجزائر مؤسسة مالية متخصصة في القرض الإيجاري برأس مال اجتماعي قدره 6.500.000.000 دينار جزائري، تم إنشائها من طرف البنك الخارجي الجزائري.

1- الخدمات التي تقدمها مؤسسة الإيجار الجزائري: تسهل مؤسسة إيجار الجزائر عملية اقتناء التجهيزات الجديدة في مختلف قطاعات النشاط مثل: النقل، الصناعة، السيارات، الفنادق، الصحة. البناء والأشغال العمومية والري

2- قائمة المستندات الواجب تقديمها لطلب تمويل عن طريق الإيجار المالي من: تتمثل في:

- طلب تمويل يتضمن تقديم المؤسسة وتحديد الأصول المراد تمويلها؛
- وصف الخصائص التقنية للمعدات والمواد والموردين المختارين؛
- نسخة من السجل التجاري (مصادق عليها)؛
- أو نسخة من الاعتماد؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول للمدير أو المسير وكذا الشركاء؛
- شهادة الإقامة للمدير أو المسير وكذا الشركاء؛
- إثبات الوضعية المهنية والأجرية للشركاء؛
- نسخة من شهادة الميلاد سارية المفعول للمدير أو المسير وكذا الشركاء؛
- عقد إيجار أو عقد ملكية للمقرات ذات الاستعمال المهني المصرح بها في السجل التجاري؛

1 - الموقع الرسمي لمؤسسة إيجار الجزائر، على الرابط الإلكتروني:

- نسخة من القانون الأساسي المحدث للمؤسسة؛
- نسخة من القوائم المالية.
- شهادة رقم التعريف الجبائي، رقم التعريف الاحصائي.
- الوضعية الجبائية كشف ضريبي أقل من ثلاثة أشهر وشبه الجبائية أقل من ثلاثة أشهر.
- كشف الحساب البنكي مصادق عليه من البنك.
- كشوف حساب بنكي لثلاثة أشهر.

المطلب الثاني: إطار تقديمي بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من أبرز البنوك في الجزائر، نظرا للدور الحيوي الذي يلعبه في تمويل القطاع الفلاحي ودعم التنمية الريفية.

أولا- نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

هو شركة ذات أسهم يقدر رأسمالها الحالي 33.000.000000 دينار جزائري تعود جميع أسهمها للدولة، يتكون من 340 وكالة و39 مديرية جهوية موزعة على مستوى القطر الوطني، وله أكثر من 7000 إطار ومستخدم، يتمثل الهدف الأساسي لها في تطوير القطاع الفلاحي وترقية العمل البنكي.

حيث يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية واحد من أكبر البنوك الوطنية، الذي نتيجة لخبرته وتنافسيته استطاع أن يفرض مستواه في بيئة تنافسية لبنوك خاصة وطنية وأجنبية، وذلك بتبني تنظيم جديد، وتحويل أساليب العمل الخاصة به وهذا ما يضيف قيمة أعلى لموارده البشرية والمادية، بالإضافة إلى نظام الإدارة، كذلك تكييف استراتيجيات الإدارة مع الحقائق الجديدة الاقتصادية.

مع تزايد الأهمية الاستراتيجية لقطاع الفلاحة، واعتباره من بين الأقطاب التي يركز عليها اقتصاد الجزائر، هذا ما دفع الدولة الجزائرية إلى إنشاء بنك قادر على تأمين قروض وتمويل حقيقي لقطاع الفلاحة، أنه بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

حيث نشأ بنك الفلاحة والتنمية الريفية كنتيجة لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، وذلك بموجب المرسوم الرئاسي 82_10 المؤرخ في 13/03/1983، يهدف إلى تطوير القطاع الفلاحي وترقية الريف ودعم نشاطات الصناعة التقليدية والحرفية، وكذلك تمويل القطاع البحري في إطار الإصلاحات التقليدية لسنة 1988، تحولت إلى شركة ذات أسهم بلغ رأسمالها آنذاك 2200.000.000 دينار جزائري، هي مؤسسة مالية تنتمي إلى القطاع العمومي، أنشأت بموجب المرسوم 10 المؤرخ في 13 مارس 1982، مهمته تطوير القطاع الفلاحي وترقية الريف، حيث أصبح اليوم يتضمن 340 وكالة و39 مديرية جهوية وفي ماي 1986 تحولت إلى مؤسسة عمومية اقتصادية في شكل شركة رأسمالها ب 2200.000.000 دينار جزائري مقسم إلى 22 ألف سهم، وبلغت قيمة السهم الواحد 1000.000 دينار جزائري للسهم، وقسم رأس مالها إلى أربعة أجزاء.

● 35% صناعة وزراعة غذائية؛

● 35% سلع تجهيزية؛

- 20% صناعة متنوعة؛
- 10% خدمات متنوعة.

ومن جهة أخرى وبموجب قانون 90/10 المؤرخ في 14 أفريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض، الذي أعطى أكبر استقلالية للبنوك، وبعد الغاء نظام التخصص سنة 1986 فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكغيره من البنوك عمد إلى توسيع نشاطه في المجال المالي، ويقدر حاليا رأس ماله بـ 3.300.000.000 دينار جزائري، ويبلغ مجموع تعاملاتها الاقتصادية والبنكية 5,8 مليار دولار، ويغطي 30% من التجارة الخارجية، ونظرا لكثافة شبكته وأهمية تشكيلته البشرية، صنف بنك البدر من طرف مجلس قاموس البنوك في المركز الأول في ترتيب البنوك الجزائرية وفي المركز 668 ترتيب البنوك العالمية من بين 9100 بنك مصنف.¹

ثانيا: مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية:

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمجموعة من مراحل في ظل إصلاحات جذرية في القطاع البنكي²:

1- المرحلة الأولى (1982-1990)

خلال ثماني سنوات الأولى كان هدف البنك فرض وجوده ضمن العالم الريفي بفتح العديد من الوكالات في المناطق ذات الصبغة الفلاحية، وبمرور الوقت اكتسب البنك سمعة وكفاءة عالية في ميدان تمويل القطاع الفلاحي، قطاع الصناعة الغذائية والصناعة الميكانيكية الفلاحية، وهذا الاختصاص كان منصوبا عليه في الاقتصاد المخطط حيث كان بنك عمومي يختص بإحدى القطاعات.

2- المرحلة الثانية (1990-1991)

وسع البنك أفقه في هذه المرحلة إلى مجالات أخرى من النشاط الاقتصاد بخاصة قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دون الاستغناء عن القطاع الفلاحي وعلى الصعيد التقني، فقد تميزت هذه المرحلة بإدخال تكنولوجيا الإعلام الآلي (تصميم نظام "سويفت"، وضع برمجيات عملية الفحص السلبي، بطاقات التسديد والسحب).

3- المرحلة الثالثة (2000-2004)

تتميز هذه المرحلة بالتدخل الفعلي للبنوك العمومية لمسايرة التحويلات الاقتصادية والاجتماعية من أجل الاستجابة إلى تطلعات الزبائن، حيث وضع البنك برنامجا لتحسين خدماته والعمل على استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال الخدمات البنكية وإحداث تطوير في ميدان المحاسبة والمالية وإعداد مشروع البنك الجالس في 2002.

4- المرحلة الرابعة (2005-2013)

يمكن حصر أهم التطورات التي مست بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الآتي:

- القيام بتقديم خدمات بنكية إلكترونية كمعرفة العميل لرصيده البنكي، وحركية حسابه البنكي بالإضافة إلى تحميل كشوف الحسابات عن طريق فتحه لحساب في موقع تابع للموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (E-

1 - معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة.

2- معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة.

banking.badr.dz/fr).

- فتح مركز اتصال يهدف إلى الجابة على جميع تساؤلات العملاء الحاليين والمحتملين وانشغالاتهم على الرقم (021.428.428).

- المشاركة كعضو في النقابة التي أنشأتها بورصة الجزائر للقيام بدور وسيط يتمثل في جمع طلبات شراء أسهم الرويبة لانتاج المشروبات والعصائر وإرسالها إلى مكتب البورصة في الجزائر العاصمة، وقد فتح مجمع الرويبة لانتاج المشروبات والعصائر 25% من رأسماله للاكتتاب خلال الفترة 7 فيفري 2013 وتتكون هذه النقابة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، البنك الوطني الجزائري، البنك الخارجي الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك التنمية المحلية، سوسيتت جنرال.

5- المرحلة الخامسة (2014-2015)

شهد بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر، منذ سنة 2014 وحتى عام 2026، تحولاً جذرياً انتقل به من بنك تقليدي يركز على التمويل الفلاحي إلى مؤسسة مالية عصرية تعتمد الرقمنة والصيرفة الإسلامية، مع الحفاظ على دوره الاستراتيجي في دعم القطاع الفلاحي. وكان هذا التطور من خلال المحطات التالية:

6- مرحلة تعزيز التمويل الفلاحي والاستثماري (2015 - 2018)

- توسيع القروض الاستثمارية: ركز البنك على دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وتمويل المشاريع الفلاحية الكبرى، والصناعات الغذائية.

- زيادة التواجد الجغرافي: واصل البنك توسيع شبكة وكالاته لتشمل مناطق ريفية جديدة لدعم "العالم الريفي".

7- مرحلة الرقمنة والتحول الرقمي (2019-2023)

شهدت هذه الفترة قفزة نوعية في الخدمات البنكية الإلكترونية:¹

- إطلاق التطبيق المحمول ماي بدر: كن الزبائن من متابعة حساباتهم وإجراء تحويلات بنكية 7/24.

- تحديث البنية التحتية: تحويل العديد من العمليات التقليدية إلى رقمية لتسريع الخدمات، خاصة في مناطق مثل جيجل وبرج بوعريج.

- تعزيز الدفع الإلكتروني: إدخال البطاقات البنكية ووسائل الدفع الحديثة.

8- مرحلة الصيرفة الإسلامية وتحديث المنتجات (2020 - 2024)

- إطلاق الصيرفة الإسلامية: أطلق البنك باقة متنوعة من المنتجات المتوافقة مع الشريعة الإسلامية للأفراد والشركات (مثل المrabحة)، وحقق نجاحاً كبيراً.

- استقطاب الموارد: استطاع البنك استقطاب أكثر من 17.5 مليار دينار من خلال منتجات الصيرفة الإسلامية بحلول عام 2023.

1- معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

9- مرحلة التطور التكنولوجي العالمي والاستثمار القياسي (2024 - 2026)

-20022 إيزو (أكتوبر 2025) أصبح بنك "بدر" أول بنك عمومي جزائري يتبنى معايير ISO 20022 العالمية للمدفوعات عبر نظام Eastnets PaymentSafe مما يمثل نضجاً تكنولوجياً كبيراً.
-تمويلات استثمارية قياسية (2024-2025): تجاوزت التمويلات الاستثمارية 200 مليار دينار جزائري في 2024، بزيادة 7% عن 2023، مع تركيز خاص على الهضاب العليا والجنوب.
-توقيع شراكات استراتيجية (2026): توقيع اتفاقيات لضمان قروض الاستغلال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع صندوق ضمان القروض. ()

- دعم التصدير: المشاركة في فعاليات ترويجية للتصدير (مثل معرض تندوف 2026) لدعم المتعاملين الاقتصاديين.

يُعد بنك بدر اليوم من الرواد في الرقمنة والصيرفة الإسلامية في الجزائر، مع شبكة تفوق 340 وكالة، وحوالي 8000 موظف، ويقود أيضاً الجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المالية.

ثالثاً - مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية الأم

تتمثل أهداف ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الآتي: ¹

1- مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية: يقوم البنك بعدة مهام ويمكن ايجاز بعضها في الآتي:

- تلقي الودائع الفورية والمؤجلة سواء للأشخاص الطبيعيين أو المعنويين.
- تمويل التجارة الخارجية.
- تمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- منح القروض والتسبيقات بمختلف أنواعها.
- تقديم قروض فلاحية بعدة أنواع لخدمة قطاع الفلاحة.
- تطوير الموارد والعمل على رفعها وتحقيق تكاليفها.
- الاستغلال الذكي للإمكانيات التي تمنحها السوق العالمية.
- مساهمة التطور الحاصل في عالم النشاط البنكي وتحقيقاته.
- عرض منتجاتها وخدماتها الجيدة على المدخرين، وهذا في سياسة منح القروض ذات المردودية ويسعى البنك إلى تطوير طاقات معالجة.
- المخاطرة عن طريق: تصفية مشاكل مالية، تطبيق معدلات فائدة بصفة منسجمة مع تكلفة الإيرادات، اخذ الضمانات الملائمة وتطبيقها ميدانياً.
- تحسين استقبال الزبائن واحترامهم والرد على طلباتهم بجدية قصد تمتين العلاقة.
- مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية.

1 - معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

- العمل من اجل الحصول على امتيازات الجبائية.
- استعمال الدعم الإعلامي - جريدة، تجمعات، الإشهار، معدات سمعية وبصرية -
- تطوير مستوى تكوين هيئة الموظفين وإعطاء الأولوية لحاملي الشهادات ويقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية كذلك بتمويل المستثمرات الفلاحية الصغيرة والمتوسطة والكبيرة الحجم، والمجموعات التعاونية ومؤسسة فلاحية صناعة من كل نوع، مزارع الخدمات والتسويق قطاع الصيد البحري.

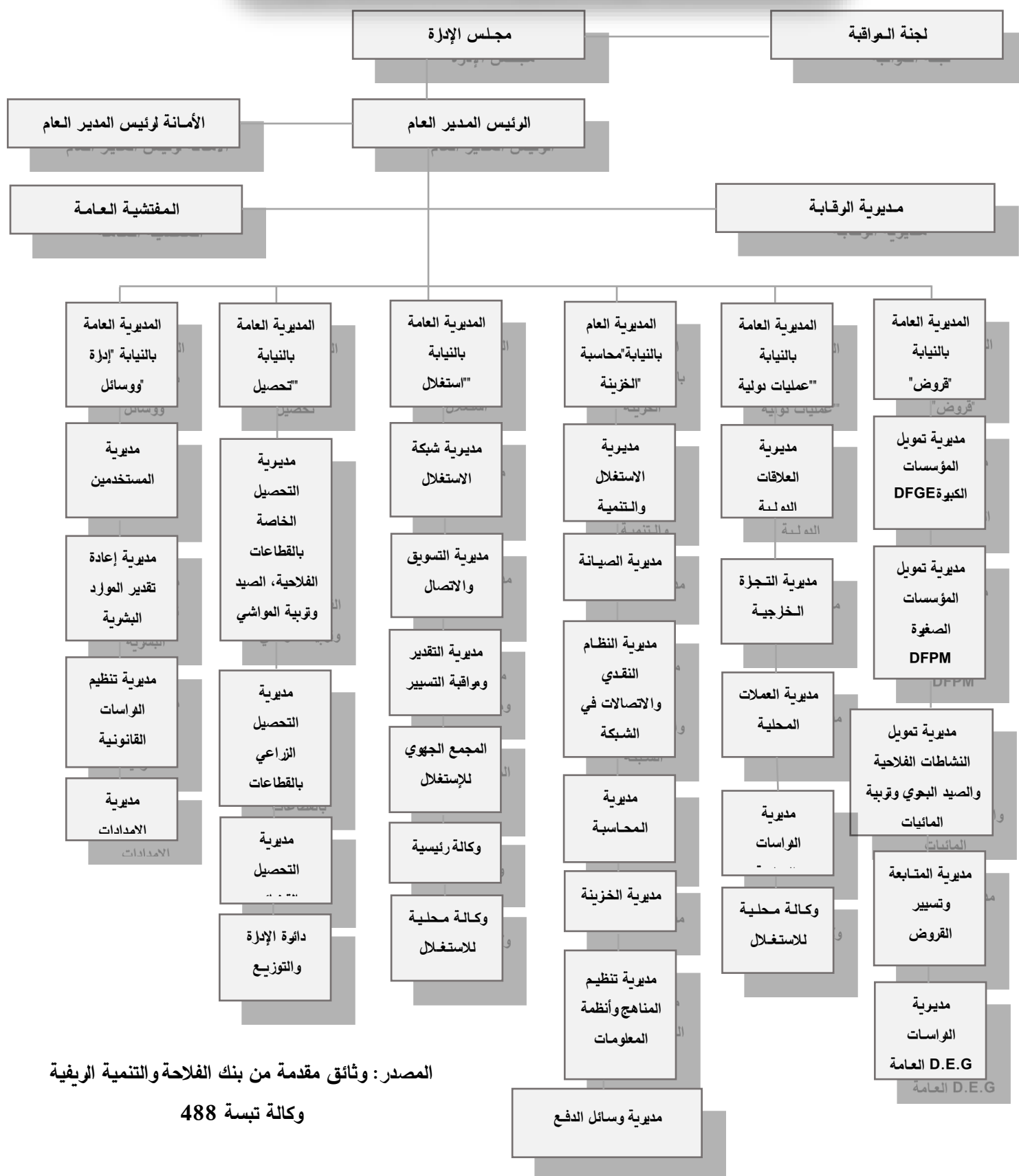
2- أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية: يسعى البنك إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- إعادة تنظيم الجهاز الفلاحي بتطوير وتعميم استغلال الإعلام الآلي.
- مساهمة الزراعة في التراكم الوطني وتنمية نصيبها في مجال الإنتاج الوطني.
- توسيع الأراضي الزراعية وتحسين جودة خدماته وجلب المزيد من الزبائن.
- يسعى البنك إلى تكوين موظفيه والعمل على رفع قدراتهم وكفاءاتهم.
- مواكبة الإصلاحات النقدية والتطوير التكنولوجي بإدخال تقنيات ووسائل مرئية.
- فتح المزيد من الوكالات على المستوى الوطني، سعيا لكسب مكانه إستراتيجية ضمن الجهاز المصرفي.

رابعا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية (البنك الأم)

يخضع بنك الفلاحة والتنمية الريفية لنظامين المركزي واللامركزي، فالأول تمثله المديرية المركزية الموجودة لولاية الجزائر تحت إدارة رئيس مدير عام بمساعدة مديرين مركزيين، بالإضافة إلى أقسام تضم كل منها عدة مديريات تحت سلطة رئيس القسم ومهمتها الإشراف على مختلف العمليات البنكية، أما التنظيم اللامركزي فيمثل في فروع ووكالات البنك الممتدة عبر ولايات الوطن، حيث توجد الفروع التي تقوم بالإشراف والعمل على السير الحسن للوكالة عبر النطاق أما الوكالات فهي الخلية لنشاطات البنك وهذا بتوزيع لفروع ووكالات البنك الفلاحة والتنمية الريفية عبر مختلف مناطق الوطن، الغرض منه تحقيق تنمية شاملة وأيضا بخدمات من إقراض وغيرها لجميع المواطنين، يعد الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية أداة أساسية لتوضيح طريقة تنظيمه الداخلي وتوزيع المهام بين مختلف المستويات الإدارية، والشكل رقم(03) يوضح الهيكل التنظيمي:

الشكل رقم (03): الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية



خامسا - تقديم وكالة تبسة 488 لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

نظرا لأهمية البنك تم فتح عدة فروع عبر كامل التراب الوطني، وذلك من أجل تسهيل الاتصال والتواصل مع جميع الزبائن، ومن بين هذه الفروع وكالة تبسة تحت رقم 488. وتعد وكالة تبسة (488) التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية جزءاً من الشبكة الواسعة لهذا البنك العمومي الذي تأسس في 13 مارس 1982، تقع هذه الوكالة في شارع العقيد محمود شريف بولاية تبسة، وتعد من الوكالات الفاعلة في تغطية الاحتياجات المالية لقطاع الفلاحة والتنمية الريفية في المنطقة.

يأتي إنشاء وكالات البنك في مختلف الولايات، بما فيها تبسة، لتنفيذ مهمة البنك الأصلية المتمثلة في تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الريفية، وهو ما كان يشكل عجزاً في البنوك التقليدية قبل عام 1982، شهدت الوكالة مشاركة في تمويل برامج الدعم الفلاحي المختلفة في الولاية، رغم تسجيل تذبذبات في نسب التمويل عبر السنوات بناءً على سياسات البنك. حيث تعمل الوكالة (488) على تقديم خدمات بنكية شاملة، مع تركيز خاص على تمويل الاستثمارات الفلاحية، قروض الرفيق (القروض الموسمية)، وتمويل مشاريع التحدي الاستثمارية¹.

أنشئت بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة بواسطة المرسوم الرئاسي الصادر بتاريخ 13 مارس 1982 وهي الممثلة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى ولاية تبسة، كونها وكالة رئيسية للفرع الجهوي 012 أو ما يسمى بالتجمع الجهوي للاستغلال لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وهي تقع في " نهج العقيد محمد الشريف " وهو مكان استراتيجي، إذ يتوسط معظم المرافق العمومية في المدينة، والوكالة يتفرع منها 6 وكالات أخرى.

- وكالة الشريعة رقم 485؛
- وكالة الوزنة رقم 489؛
- وكالة بئر العاتر رقم 490؛
- وكالة العوينات رقم 491؛
- وكالة الماء الأبيض رقم 492؛
- وكالة وسط المدينة رقم 494.

سادسا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

تتمثل مهام الوكالة في:

- القيام بالعمليات المصرفية المطلوبة من طرف الزبائن؛
- العمل على استقرار وتطوير العلاقات التجارية مع الزبائن؛
- السهر على استمرار وإعلام وتكوين الموظفين؛
- منح القروض والضمانات المطلوبة وضمان متابعة تحقيقها؛

1 - معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

- السهر على رفع مردودية الخزينة؛
- الاعتماد على الموزعات الآلية للأوراق النقدية لتسهيل العمليات البنكية، وكذا سرعة تنفيذها؛
- تقليص زمن دراسة طلبات منح القروض؛
- تحليل عمليات التجارة الخارجية في ظرف زمني جد قصير؛
- انجاز بعض الخدمات المصرفية عبر شبكات الانترنت، حيث يتاح للزبائن معرفة أرصدتهم وكذا الاطلاع على معلومات تهمهم؛

- ظهور وظيفة المكلف بالزبون الذي يسعى إلى تنفيذ ومعالجة كل عمليات الزبون؛
- الجودة والسرعة في الخدمات البنكية على مستوى واجهة المكتب.

سابعا: الخدمات التي تقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488:

- من المعروف أن البنوك التجارية الجزائرية تشترك جميعها في مجال واحد، وهو تنظيم وتقديم الخدمات البنكية المتنوعة، وعليه تعرض وكالة 488 تبسة للبنك العديد من الخدمات أبرزها¹
- 1- التمويلات والقروض الفلاحية: وتتمثل في:

- تمويل الاستثمار الفلاحي: قروض لاقتناء المعدات الفلاحية (مثل الجرارات وآلات الحصاد).
- تمويل حملات الحرث والبذر: قروض موسمية قصيرة المدى.
- قروض تربية المواشي وإنتاج الحليب: دعم المربين في ولاية تبسة.
- تمويل الاستثمار الريفي: تطوير العقار الفلاحي، حماية النباتات، والخدمات
- 2- الخدمات المصرفية للأفراد والشركات: وتتمثل في:

- فتح وتسيير الحسابات: حسابات جارية، حسابات ادخار، وحسابات بالعملة الصعبة.
- القروض العقارية والشخصية: تمويل بناء أو شراء السكنات (الفردية أو الترقية).
- خدمات الدفع والبطاقات البنكية: بطاقات CIB، بطاقة "راحتي"، وبطاقة ماستركارد.
- الصيرفة الإسلامية: منتجات مطابقة للشريعة (مراوحة للصفتات العمومية، مراوحة.

2- الخدمات الرقمية (عن بعد): وتتمثل في:

- تطبيق My BADR: إدارة الحسابات البنكية ومتابعتها 7/24.
 - خدمة "بدر إتصال": استقبال الانشغالات عبر الرقم 021989323.
- ثامنا: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

من خصائص الهيكل التنظيمي لوكالة BADR -488- أنها تتميز باستخدام نظرة حديثة في نظامها الهيكلي بهدف تحسين نوعية الخدمات المقدمة والسعر على راحة الزبون عن طريق التنظيم والتنسيق بين مختلف المصالح والفروع. والهيكل التنظيمي الجديد للوكالة يتكون من ثلاثة أقسام: البنك الواقف BANQUE DEBOUT، البنك

1 - معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

الجالس BANQUE ASSISE، البنك BANQUE OFFICE. ولتوضيح طريقة سير العمل داخل الوكالة يتم فيما يلي عرض الهيكل التنظيمي لوكالة تبسة 488 التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية:

المطلب الثالث: القروض الممنوحة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية من البنوك المتخصصة في تمويل القطاع الفلاحي ودعم التنمية الريفية، حيث يوفر مختلف القروض الموجهة للأفراد والمؤسسات، وتكتسي القروض الفلاحية أهمية كبيرة في تمويل النشاطات الزراعية واقتناء المعدات والبذور وتطوير الإنتاج، ومن خلال وكالة 488 تبسة يسعى البنك إلى تلبية احتياجات الفلاحين والمستثمرين بما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية والفلاحية.

أولاً: القروض الربوية (التقليدية) الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وتتمثل في: ¹

1- القروض الفلاحية الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية: وتنقسم إلى أربعة أنواع هي:

1-1- قرض الرفيق: يعتبر قرض الرفيق من صيغ التمويل الموجهة للأفراد ذوي الدخل المحدود، يهدف إلى تلبية احتياجاتهم الأساسية بشروط ميسرة. وهو قرض استغلالي موسمي مدعم كلياً من طرف الدولة يمنحه بنك الفلاحة والتنمية الريفية لصالح الفلاحين باختلاف نشاطاتهم (مزارعون، مربو المواشي) إما بصفة فردية أو جماعية على شكل تعاونيات أو جمعيات وهو قرض قصير الأجل يصل حتى 40 مليون سنتيم عن كل هكتار من أجل دعم مختلف مقومات تجديد الاقتصاد الفلاحي والريفي.

1-1-1- أنواع قرض الرفيق: ويشمل هذا القرض على نوعان:

- **القرض الموسمي:** وهو الذي يساعد المستفيدين على أن يحصلوا على المدخلات اللازمة التي تتعلق بالنشاط الذي يقومون به سواء كان هذا النشاط الحصول على الأسمدة أو المبيدات أو الشتلات أو البذور، والحصول على الكميات اللازمة من الأعلاف حتى يتمكنوا من تربية الحيوانات الخاصة بهم، بالإضافة إلى جميع الوسائل التي يستخدمها المزارعين في عملية الربح والمنتجات الخاصة بالأدوية البيطرية، كما أن هذا القرض يساعد تخزين في تخزين المنتجات الفلاحية للحصول عليها واستهلاكها في الفترات اللاحقة، بالإضافة إلى عملية الزراعة والحصاد.

- **القرض الفيدرالي:** هو الموجه إلى المتعاملين الاقتصاديين وجميع الشركات الاقتصادية التي تتمكن من المشاركة في الكثير من الأنشطة، وأهمها صناعة صلصة الطماطم وتجارة الحبوب، ومنتجات الألبان وإنتاج البطاطس، بالإضافة إلى الوحدات التي يتم من خلالها تصنيع الكثير من أنواع المعجنات مثل المعكرونة، بالإضافة إلى خدمات التغليف والتصدير للتمر، كما أن هناك بعض الفئات من الأفراد يقومون بإنتاج زيت الزيتون أو العسل الطبيعي وإنتاج المنتجات المحلية بالإضافة إلى من يقومون بإنشاء مراكز التسمين والوحدات، كما يساهم هذا القرض في زيادة عمليات القيام بنقل الأجنة أو التلقيح الصناعي، وذبح الطيور وأهمها الدواجن وتقطيعها، وتسويق جميع المنتجات الزراعية، والعمل على القيام بعمليات التخزين والتعبئة، بالإضافة إلى إنتاج وتوزيع جميع الأدوات

1 - الموقع الرسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية على الرابط الإلكتروني: <https://www.bankbadr.dz> بتاريخ 07-05-

الفصل الثاني: القرض الاجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

التي يعتمد عليها المزارعين مثل البيوت البلاستيكية وأدوات الري، وتعد شروط الحصول على القرض الميسر حيث أنها تتطلب الضمانات التالي:

- القيام بالتأمين على القرض مع منح التصرف في التأمين البنك.
 - رهن الاستثمارات بما في ذلك المعدات والتجهيزات المراد اقتنائها.
 - تقديم ضمانات شخصية في حالة القروض الموجهة في التعاونيات من طرف أعضاء الجمعية.
- 1-1-2- الأنشطة الممولة لقرض الرفيق والملف المطلوب:** تتمثل في ما يلي:

- زراعة الحبوب وتكثيفها؛
- البذور والشتلات؛
- التغليف الفلاحي؛
- أغذية وأدوية الحيوانات؛
- إعادة تأهيل الاسطبلات.

وتتمثل الوثائق الإدارية المطلوبة كآتي:

- طلب قرض ممضى من طرف شخص مؤهل، ويجب أن يوضح خاصة (تاريخ الطلب، طبيعة التمويل المطلوب، موضوع التمويل، المدة المطلوبة، الضمانات المقدمة، المبلغ المطلوب).
- نسخة من مداولة تسمح بالتعاقد مع قروض (بالنسبة للمؤسسات والأشخاص المعنويين).
- نسخة من القانون الأساسي (للأشخاص المعنويين).
- نسخة من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.
- نسخة من عقد الملكية أو عقد الامتياز أو ايجار الأراضي الفلاحية أو المحلات المهنية للاستغلال.
- نسخة من البطاقة الجبائية (باستثناء الفلاحين).
- مستخرج من صحيفة السوابق العدلية.
- شهادة إقامة (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين).
- نسخة من أي وثيقة تثبت الترخيص بممارسة النشاط (السجل التجاري، الاعتماد، رخصة الاستغلال، بطاقة الفلاح).
- اعتماد بنائات التربية الحيوانية المسلم من المفتشية البيطرية للولاية / المديرية الفرعية للفلاحة..
- رخصة حفر الآبار (يجدد كل سنة بالنسبة للأراضي الفلاحية).
- ترخيص مصالح البيئة (في حالة التربية، الفندقية...).
- ترخيص صحي للاستيراد (في حالة استيراد المواشي أو النباتات...).
- اعتماد مضاعفة البذور المسلم من مصالح وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.
- القوائم المالية للثلاث سنوات الأخيرة أو التصريح الجزافي (بالنسبة للمؤسسات الجديدة: حصيلة افتتاحية).
- الوضعيات المحاسبية المتعلقة بالثلاث سنوات الأخيرة.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

- وضعية محاسبية مؤقتة وحديثة.

- الوضعيات الجبائية وشبه الجبائية الحديثة أو جداول الاستحقاقات المحتملة.

- مخطط الخزينة، وفواتير شكلية.

1-1-3- تطور التمويل عن طريق قرض الرفيق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

يوضح الجدول رقم (04) تطور قرض الرفيق الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة خلال الفترة الممتدة من سنة 2021 إلى غاية سنة 2026.

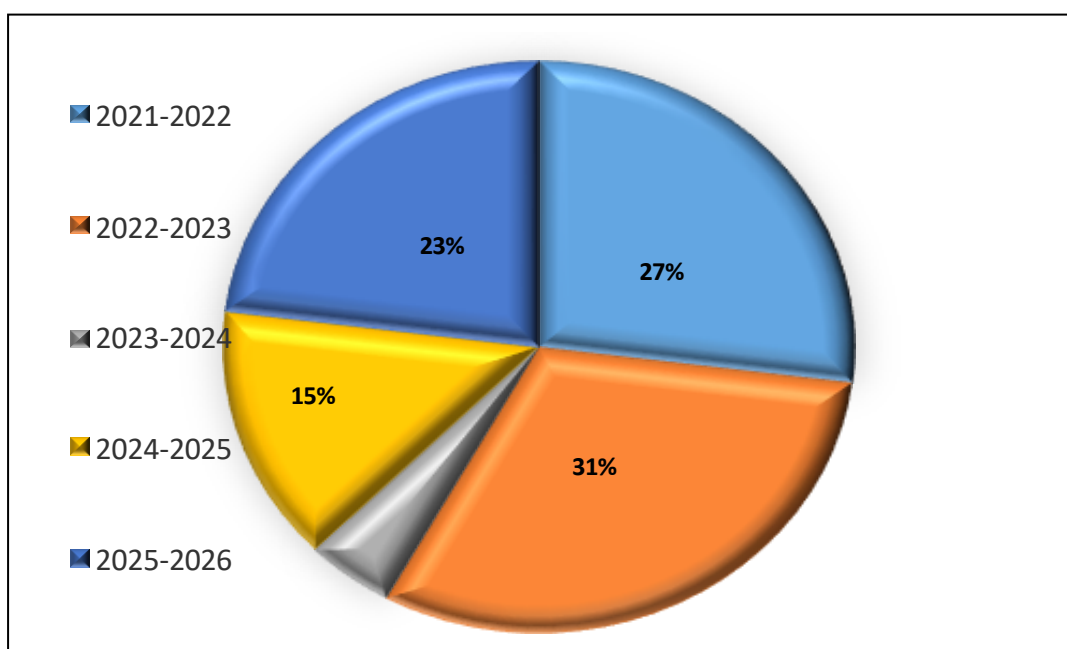
الجدول رقم (04): تطور التمويل بقرض الرفيق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)

السنوات	عدد المستفيدين	قيمة القروض الممنوحة
2021-2022	183	144487820.00 دج
2022-2023	214	117522623.92 دج
2023-2024	31	36678000.00 دج
2024-2025	98	98501900.00 دج
2025-2026	155	127168175.00 دج

المصدر: معلومات مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 (الملحق رقم 01)

ويمكن ترجمة الجدول للتوضيح أكثر بالشكل رقم () كما يلي:

الشكل رقم (05): تطور التمويل بقرض الرفيق في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)



الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

المصدر: من اعداد الطالبة اعتمادا على معلومات الجدول رقم.(04)

نلاحظ من خلال الجدول تطور نشاط قرض الرفيق الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة خلال الفترة (2021-2026) حيث عرف عدد المستفيدين وقيمة القروض تغيرات من سنة إلى أخرى فقد سجلت سنة 2022-2023 أعلى عدد للمستفيدين بـ 214 مستفيد بينما عرفت سنتي (2023-2024) تراجع ملحوظا سواء في عدد الملفات أو في قيمة التمويل قبل أن يعاود القرض تسجيل ارتفاع خلال سنتي (2024-2025) و(2025-2026) مما يدل على استمرار أهمية هذا القرض في تمويل النشاطات الفلاحية ودعم الفلاحين.

ونلاحظ من خلال الدائرة النسبية أنه خلال الفترة (2021-2026) أن سنة 2022-2023 سجلت أعلى نسبة من عدد المستفيدين المقدرة بـ 31%، مما يعكس تزايد الإقبال على هذا النوع من التمويل خلال هذه السنة أما سنة 2021-2022 بنسبة 27%، ثم سنة 2025-2026 بنسبة قدرت بـ 23% مما يدل على اعتماد الفلاحين على قرض الرفيق لتمويل نشاطاتهم الفلاحي، وفي سنة 2024-2025 كانت نسبة متوسطة حيث قدرت بـ 15% بينما عرفت سنة 2023-2024 أضعف نسبة في عدد المستفيدين مقارنة بباقي السنوات وهو ما يعكس تراجع الاستفادة من التمويل خلال تلك الفترة ومنه تبين الدائرة النسبية وجود تفاوت في نسب المستفيدين من قرض الرفيق الأمر الذي يعكس تأثر الطلب على التمويل الفلاحي بالظروف الاقتصادية واحتياجات النشاط الفلاحي من سنة إلى أخرى.

1-2-قرض التحدي: ليعد قرض التحدي من صيغ التمويل البنكي الموجهة لأصحاب المشاريع المصغرة بهدف تشجيع المبادرات الاستثمارية وخلق فرص العمل. وإن قرض التحدي هو قرض استثماري محسن، يمنح من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية، في إطار انشاء مستثمرات جديدة للفلاحة وتربية الحيوانات على الأراضي الزراعية الغير مستغلة تابعة للمتعاملين الخواص أو الملكية الخاصة للدولة ويتم تغطية الفوائد المترتبة من قبل وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري.

1-2-1- الامتيازات المتعلقة عند الحصول على قرض التحدي: تتمثل في:

- إذا كانت مدة السداد خمسة سنوات أو أقل تتحمل الوزارة الفائدة
- يتحمل المستفيد من القرض دفع فائدة 1% عند السداد بين السنة السادسة والسابعة.
- على المستفيد من القرض دفع فائدة 3% عند السداد من السنة الثامنة والسنة التاسعة.
- إذا دام المشروع أكثر من 10 سنوات يتحمل المستفيد أعباء الفوائد كاملة.

1-2-2-المجالات التي يغطيها قرض التحدي: تتمثل في:

- إنشاء معدات وتحديث مستثمرات الفلاحة وتربية الحيوانات.
- تعزيز القدرات الإنتاجية للمستثمرات الحالية والغير مستغلة.
- المؤسسات الاقتصادية التي تساهم في تكثيف المنتجات الزراعية والحيوانية وتصنيعها وتثمينها والتي تتطلب احتياجات تمويل متوسطة الأجل.

1-2-3- الإجراءات المؤهلة للحصول على قرض التحدي: تتمثل في:

- أشغال التحضير، التهيئة وحماية الأراضي.
- عمليات تطوير الري الزراعي.
- اقتناء عوامل ووسائل الإنتاج.
- إنشاء البنى التحتية من تخزين تحويل تعبئة وتثمين الاسترداد.
- حماية وتطوير التراث الجيني الحيواني والنباتي.
- تطوير المنتج الحرفي.

1-2-4- الملف المطلوب: ويتمثل في:¹

- الوثائق الإدارية والقانونية: تتمثل في:
 - طلب قرض ممضي من طرف شخص مؤهل.
 - نسخة من بطاقة التعريف سارية المفعول (للأشخاص الطبيعيين).
 - مستخرج شهادة الميلاد (للأشخاص الطبيعيين).
 - المبرر القانوني لاستغلال الأرض.
- نسخة من أي وثيقة تثبت الترخيص بممارسة النشاط (السجل التجاري، الإعتماد، رخصة الاستغلال، بطاقة فلاح)

- نسخة من القانون الأساسي (بالنسبة للأشخاص المعنويين)
- محضر مداولة يعين ويفوض المسير للتعاقد مع القروض (بالنسبة للمؤسسات التعاونيات).
- نسخة من النشرة الرسمية للإعلانات القانونية.
- بطاقة التعريف الجبائية باستثناء الفلاحين.
- رخصة البناء (إذا تعلق الأمر ببنائية استغلال).
- ترخيص المصالح التقنية.
- ترخيص مصالح البيئة مع ذكر تصنيف المنشآت لحماية البيئة (في حالة تربية المواشي، معاصر الزيت....).
- اعتماد صحي لمباني التربية الصادر عن المفتشية البيطرية للولاية / مديرية المصالح الفلاحية.
- شهادة تثبت ممارسة النشاط الفلاحي (وثيقة تسلم كل موسم) بالنسبة للأراضي الفلاحية.
- رخصة صحية للاستيراد (في حالة استيراد المواشي أو النباتات...).
- نسخة من عقد الملكية أو الامتياز أو عقد إيجار الأراضي الفلاحية أو المحلات المهنية للاستغلال.
- شهادة المصادقة على المشروع مسلمة من مصالح مديرية الفلاحة.

1- معلومات مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

- اعتماد مضاعفات البذور مسلم من مصالح وزارة الفلاحة.

1-2-5- تطور قرض التحدي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488

يوضح الجدول رقم (05) تطور قرض التحدي الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2025.

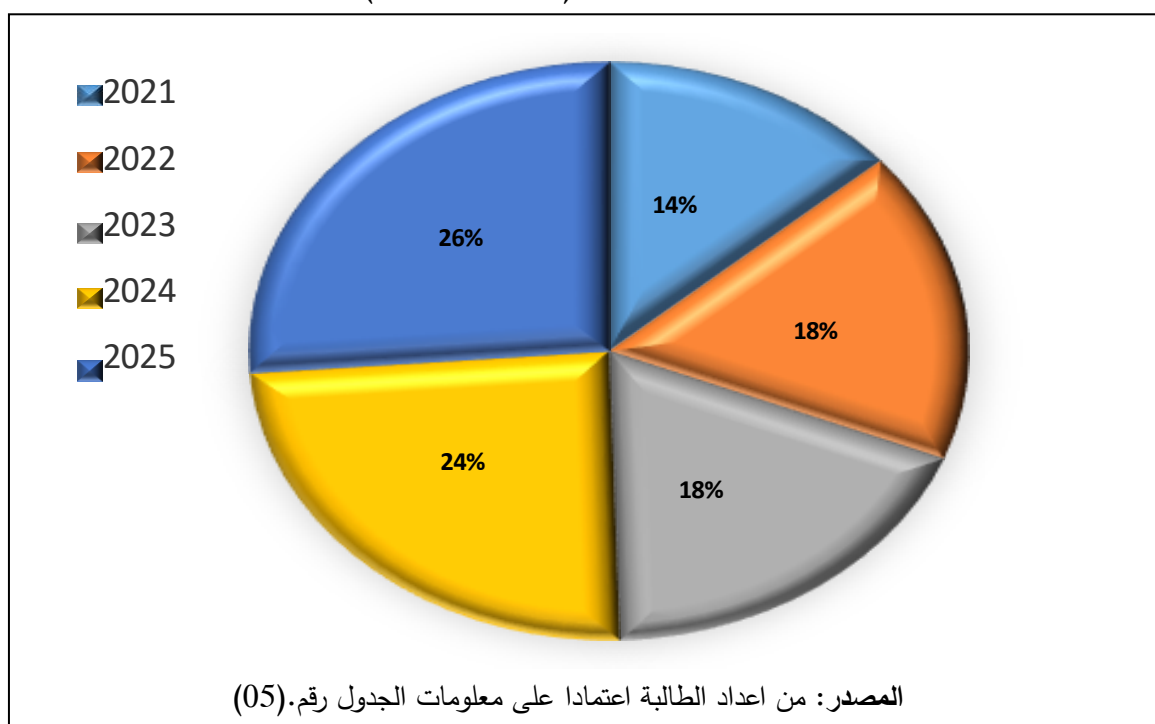
الجدول رقم (05): تطور التمويل بقرض التحدي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)

السنوات	عدد المستفيدين	قيمة القروض الممنوحة
2021	14	227.139.039.00 دج
2022	18	264.119.039.00 دج
2023	19	269.119.039.00 دج
2024	25	371.569.039.00 دج
2025	27	406.605.039.00 دج

المصدر: مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة (الملحق رقم 02)

ويمكن ترجمة الجدول للتوضيح أكثر بالشكل رقم (06) كما يلي:

الشكل رقم (06): تطور التمويل بقرض التحدي في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)



من خلال معطيات الجدول يتضح أن قرض التحدي شهد منحى تصاعديا خلال الفترة المدروسة حيث ارتفع عدد القروض من 14 قرض سنة 2021 إلى 27 قرضا سنة 2025 كما ارتفعت القيمة الإجمالية للقروض من 227139039.00 دج إلى 406605039.00 دج، وهو ما يعكس تنامي دور التمويل البنكي في دعم النشاط الفلاحي وتعزيز الاستثمار في هذا القطاع.

ونلاحظ من خلال الشكل رقم (05) أنه خلال الفترة (2021-2025)، وجود تدرج تصاعدي في نسب المستفيدين من هذا القرض عبر سنوات الدراسة ففي سنة 2025 سجلت أعلى نسبة من المستفيدين قدرت بـ 26% وفي سنة 2024 بلغت 24% وهو ما يعكس تزايد الإقبال على قرض التحدي خلال هاتين السنتين كما سجلت في سنتي 2022 و 2023 نفس النسبة المقدرة بـ 18% أما سنة 2021 فقد عرفت أدنى نسبة قدرت بـ 14% ، مما يدل على تنامي أهمية قرض التحدي في تمويل المشاريع الفلاحية ودعم الإستثمار الفلاحي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

1-3- الفرق بين القرض الرفيق والقرض التحدي

يوضح الجدول رقم (06) الفرق بين قرض الرفيق وقرض التحدي كما يلي:

الجدول رقم (06): الفرق بين القرض الرفيق والقرض التحدي

قرض الرفيق	قرض التحدي
نوعية التمويل: تمويل الاستثمارات	نوعية التمويل: تمويل دورة استغلال
توجهات القرض: قرض موجه للمشاريع الموسمية مثل: شراء البذور، الأسمدة، الأدوية الزراعية، شراء التمور المخصصة للتصدير.	توجهات القرض: قرض موجه للمشاريع الاستثمارية متوسطة وطويلة الأجل مثل: اقتناء معدات وأدوات فلاحية، حفر بئر، انجاز حوض للسقي، أنابيب سقي، رش محوري الخ.....
المدة الزمنية: قصير الأجل من سنة إلى سنتين	المدة الزمنية: طويل، متوسط المدى من 5 سنوات إلى 15 سنة.
الفوائد: صفر (0%)	الفوائد: من سنة الأولى إلى الخامسة (0%) من السنة السادسة إلى السابعة (1%) من السنة الثامنة إلى التاسعة (3%)
الحد الأقصى للقرض: على حسب حاجة الاستثمار	الحد الأقصى للقرض: 100.000.000.00 مليون دينار جزائري على كل هكتار مسقي في حالة المشاريع الفلاحية أو تكون الضمانات تغطي على الأقل 100/100 من مبلغ القرض.
نوع الضمانات: عقد إيجار	نوع الضمانات: ملكية أو امتياز عقار مركبات أقل من 5 سنوات.
ملاحظة: القرض بدون فائدة إذا سدد في الآجال المحددة حسب القانون المعمول به في البنك.	ملاحظة: القرض بدون فائدة إذا سدد في الآجال الخمس سنوات الأولى المحددة حسب القانون المعمول به في البنك

المصدر: من اعداد الطالبة بناءا مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة (الملحق رقم 03)

من خلال الجدول نلاحظ وجود اختلاف واضح بين قرض الرفيق وقرض التحدي المقدمين من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة من حيث طبيعة التمويل، مدة الاستفادة، وشروط المنح، حيث يوجه قرض الرفيق أساسا لتمويل الاحتياجات الموسمية والقصيرة الأجل المتعلقة بالنشاط الفلاحي، مع امتيازات تتمثل في انخفاض أو انعدام الفوائد، مما يجعله مناسباً لتغطية النفقات التشغيلية، أما قرض التحدي فيخصص لتمويل المشاريع الاستثمارية المتوسطة والطويلة الأجل، خاصة المتعلقة باقتناء المعدات والتجهيزات الفلاحية، مما يجعله أداة فعالة لدعم التوسع والتطوير في المؤسسات الفلاحية، وعليه فإن الاختيار بين القرضين يعتمد على طبيعة الاحتياج التمويلي وأهداف المستثمر الفلاحي.

1-4- القرض الإيجاري الممنوح من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية: إن القرض الإيجاري يعتبر أسلوباً تمويلياً ذو طبيعة خاصة ذلك لأنه غني بالخصائص التي تميزها عن باقي أنواع التمويل وكذلك الدور الفعال الذي يقوم به كأحد أهم وأحدث الطرق التمويلية نجاعو في تحقيق أهداف المؤسسات الفلاحية.

القرض الإيجاري هو أحد الصيغ التمويلية التي تعتمد عليها وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية ويوجه هذا النوع من القروض لتمويل اقتناء العتاد الفلاحي مثل الآلات والمعدات والحصادات، حيث تقوم الوكالة بشراء العتاد المطلوب ومن ثم تأجيره للمستثمر مقابل أقساط دورية، مما يمكن الفلاحين والمستثمرين من استعمال تجهيزات حديثة دون الحاجة إلى دفع تكلفتها كاملة مقدماً وهو ما يساهم في دعم النشاط الاستثماري الفلاحي وتحسين الإنتاجية.

1-4-1- مراحل عملية القرض الإيجاري: تتطلب عملية القرض الإيجاري المرور بمجموعة من الخطوات الأساسية التي تنظم سير العلاقة بين أطراف العملية المستأجر والمورد، والبنك:

- **المرحلة التحضيرية (إعداد الملف):** يقوم المستثمر (الفلاح / المؤسسة) باختيار العتاد المراد شراؤه وتحديد المورد وطلب فاتورة أولية (FACTURE PROFORMA) مفصلة من المورد باسم بنك بدر ، ثم إعداد ملف الاستثمار والذي يشمل عقد الملكية أو الامتياز، دراسة تقنية واقتصادية للمشروع، والوثائق الجبائية والشبه جبائية.

- **مرحلة إيداع ودراسة الملف:** التوجه إلى أقرب وكالة بنك بدر، وإيداع الملف لدى مصلحة القروض الإيجارية، ثم يتم دراسة الملف على مستوى الوكالة المحلية ثم المجموعات الجهوية، حيث تستغرق عملية معالجة الملف عموماً 15 يوماً على كل مستوى.

- **مرحلة الموافقة والتوقيع:** في حالة القبول يتم إشعار الزبون بالموافقة على التمويل وحضوره الشخصي لتوقيع عقد القرض الإيجاري بين البنك والزبون، ثم يقوم الزبون بدفع مساهمته الشخصية (التي تتراوح غالباً بين 10 % إلى 20 % من تكلفة المشروع).

- **مرحلة التنفيذ (شراء واستلام العتاد):** يقوم البنك بدفع قيمة الفاتورة للمورد ومنه يستلم الزبون العتاد ويشرع في استغلاله.

- **مرحلة التسديد:** يقوم المستثمر بدفع أقساط إيجارية دورية (شهرياً أو موسمياً) للبنك، وبعد تسديد كامل الأقساط يتم نقل ملكية العتاد نهائياً للزبون.

1-4-2- تطور قيمة التمويل بالقرض الإيجاري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

يوضح الجدول رقم (07) تطور قيمة التمويل عن طريق القرض الإيجاري الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة خلال الفترة الممتدة من 2021 إلى 2025.

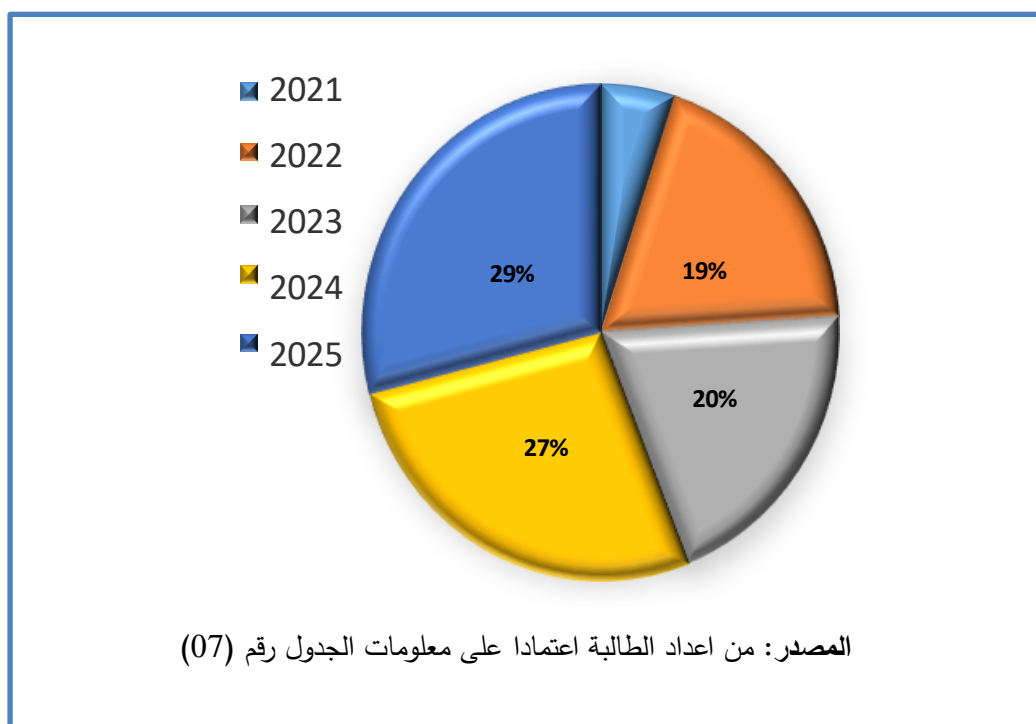
الجدول رقم (07): تطور التمويل بالقرض الايجاري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)

السنة	قيمة القرض
2021	71.354.407.00 دج
2022	264.119.039.00 دج
2023	269.119.039.00 دج
2024	371.569.039.00 دج
2025	406.605.039.00 دج

المصدر: مقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة (الملحق رقم 04)

ويمكن ترجمة الجدول للتوضيح أكثر بالشكل رقم (07) كما يلي:

الشكل رقم (07): تطور التمويل بالقرض الايجاري في بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488 خلال الفترة (2021-2026)



من خلال تحليل بيانات القرض الإيجاري لدى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة خلال الفترة (2021-2025)، نلاحظ وجود اتجاه عام تصاعدي رغم تسجيل انخفاض طفيف سنة 2023، ويعكس هذا التطور تزايد اهتمام البنك بتمويل الاستثمارات، خاصة في القطاع الفلاحي، مما يؤكد أهمية القرض الإيجاري كألية فعالة لدعم المؤسسات الفلاحية.

ونلاحظ من خلال الشكل رقم (07) أنه خلال الفترة (2021-2025) وجود تزايد تدريجي بنسب التمويل الممنوح عبر سنوات الدراسة، ففي سنة 2025 سجلت أعلى نسبة من قيمة القروض بلغت 29% وفي سنة 2024 قدرت النسبة بـ 27% ثم سنة 2023 بنسبة 20% في حين بلغت نسبة 2022 حوالي 19% وقد سجلت أضعف نسبة بباقي السنوات في سنة 2021 وينعكس هذا التطور الارتفاع في قيمة التمويل الممنوح من طرف البنك ما يدل ذلك على تنامي دور القرض الإيجاري في دعم وتمويل النشاطات والمشاريع الفلاحية خلال فترة الدراسة.

1-4-3- الملف المطلوب للقرض الإيجاري: ويتكون من:

- الوثائق الإدارية والقانونية: تتمثل في:
- طلب قرض ممضى من طرف مؤسسة مع توضيح (طبيعة التمويل، موضوع التمويل، المبلغ، المدة، الضمانات).
- نسخة من كل وثيقة تثبت الترخيص بممارسة النشاط المتوقع (سجل التجاري، الاعتماد، رخصة الاستغلال، بطاقة فلاح...الخ).
- مستخرج الميلاد (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين).
- شهادة إقامة (بالنسبة للأشخاص الطبيعيين).
- نسخة من عقد الملكية أو الامتياز أو إيجار الأراضي الفلاحية أو المحلات المهنية للاستغلال.
- محضر مداولة يعين ويفوض المسير بالتعاقد على القروض.
- نسخة من القانون الأساسي (بالنسبة للأشخاص المعنويين).
- بطاقة معلومات الاستغلال (بالنسبة للفلاحين).
- المخطط التقديري للمحاصيل الزراعية المتوقعة.
- الوثائق المحاسبية والجبائية والشبه الجبائية: تتمثل في:
- الكشوفات المالية والجبائية لثلاث سنوات الأخيرة أو ميزانية افتتاح بالنسبة للمؤسسات الجديدة.
- تقرير محافظ الحسابات بالنسبة للمؤسسات المعنية.
- الوضعية المحاسبية المؤقتة الأخيرة.
- دراسة تقديرية لفترة التمويل المطلوبة.
- الوضعيات الجبائية والشبه الجبائية الحديثة أو جداول الاستحقاقات المحتملة.
- الوثائق الاقتصادية والمالية: تتمثل في:

الفصل الثاني: القرض الاجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

- دراسة تقنية واقتصادية (يجب أن تظهر خاصة طريقة الحساب، رقم الأعمال، الاستهلاك، الطاقات المركبة، ودراسة السوق....).

بالإضافة إلى الوثائق المذكورة أعلاه:

- فاتورة شكلية من ممول العتاد الفلاحي.
- قرار منح الدعم صادر على المصالح المعنية أو محضر اللجنة التقنية للولاية.
- محضر معاينة صادر عن مديرية المصالح الفلاحية في حالة عدم توفر مساحة كافية.

2- القروض الاستهلاكية الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية: تعتبر القروض الاستهلاكية الفلاحية من أهم الوسائل التمويلية التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية لدعم الفلاحين. وقرض رفاهيتي هو قرض استهلاكي موجه للأفراد (أجراء، تجار، مهن حرة) لتمويل اقتناء سلع وبضائع (أجهزة كهربائية، أثاث، أو سيارات جديدة منتجة محلية) ويتم السداد شهريا وفق أقساط ثابتة (من سنة إلى خمس سنوات) (الملحق....)

1-2-الملف المطلوب: يتمثل في:

الملف العام: يتمثل في:

- طلب قرض استهلاكي يوضح الغرض من التمويل، مبلغ القرض المطلوب، ومدة السداد، ممضى من طرف طالب القرض.

- عقد الميلاد.

- الدفتر العائلي.

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

- شهادة إقامة لا يتجاوز تاريخها ثلاثة أشهر.

- كشوف الراتب الخاصة بآخر ثلاثة أشهر.

- فاتورة شكلية محررة باسم المقترض تخص سلع الاستهلاك أو المركبة المراد اقتنائها.

- شهادة أو وثيقة تثبت أن موضوع طلب القرض منتج أو مركب في الجزائر، مسلمة من طرف المؤسسة المنتجة.

الملف بالنسبة للأجراء: يتمثل في:

- شهادة عمل لا يقل تاريخها عن شهر تبين تاريخ الإدماج، نوع العقد (CDI)، التسمية الوظيفية وتاريخ التوظيف.

- شهادة الأجر.

- التصريح السنوي للأجور المؤشر عليه من طرف مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بالنسبة للأجراء العاملين في القطاع الخاص.

- كشوف الرواتب لآخر ثلاثة أشهر مصادق عليها من طرف المستخدم.

- شهادة الانتساب إلى هيئة الضمان الاجتماعي (الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي).

- كشف الحساب البنكي أو البريدي الذي يثبت توظيف الراتب لمدة ستة أشهر.

- تعهد بالاقطاع لفائدة البنك أو طلب إعفاء موجه إلى الوكالة.
- الملف بالنسبة للمتقاعدين: يتمثل في:
 - كشف حساب بنكي أو بريدي يثبت تحويل معاش التقاعد لمدة ستة أشهر.
 - شهادة معاش مسلمة من صندوق التقاعد (CNR).
- الملف بالنسبة لأصحاب المهن الحرة / التجار / الفلاحون: يتمثل في:
 - نسخة من السجل التجاري مصادق عليها من طرف المركز الوطني للسجل التجاري (CNRC)، أو - اعتماد يثبت المهنة بالنسبة للمهنيين أو بطاقة فلاح، أو بطاقة حرفي، أو القانون الأساسي لإنشاء المؤسسة في حالة المسير وبطاقة جبائية أو تحذير جبائي.
 - شهادة النشاط 20C لآخر ثلاث سنوات.
 - شهادات تحيين الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو الصندوق الوطني للمضمان الاجتماعي لغير الاجراء، ومستخرج الضرائب حديث ومؤرخ (الوثيقتان لا يتجاوز تاريخهما شهرا واحدا عند إيداع ملف القرض).
- 3- القروض العقارية الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** يعتبر القرض العقاري من أهم وسائل التمويل البنكي التي تهدف إلى تمكين الأفراد والمؤسسات من اقتناء أو بناء أو ترميم العقارات. يعرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية القرض العقاري على أنه تمويل متوسط أو طويل المدى مخصص للأفراد لاقتناء، بناء، أو تهيئة السكنات ويغطي القرض ما يصل إلى 90% من قيمة العقار بحد أقصى 50 مليون دينار جزائري، ويشترط دخلا مستقرا لا يقل عن 1,5 مرة عن الأجر الأدنى المضمون¹.
- 3-1- شروط الاستفادة من القرض:** يتمثل في:
 - الجنسية الجزائرية (مقيم أو غير مقيم).
 - بالغ ومتمتع بالأهلية القانونية للحصول على القرض.
 - أقل من 70 سنة عند تاريخ تقديم الملف.
 - اثبات دخل مستقر ومنظم ومساهمة شخصية.
 - الأقدمية سنتان للتجار، سنة للمهن الحرة.
 - الأجراء: عقد عمل غير محدد المدة ومثبت في المنصب.
 - الحد الأدنى للدخل: 1,5 مرة الأجر الوطني الأدنى (30 ألف دينار جزائري للأفراد، 40 ألف دينار جزائري للتجار / المهنيين).
- 3-2- الملف المطلوب:** يتمثل في:
 - طلب قرض
 - شهادة ميلاد وبطاقة عائلية (للمتزوجين).

1 - وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

- نسخة من بطاقة التعريف سارية المفعول برقم تعريفي وطني.
- بطاقة الضمان الاجتماعي الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي والصندوق الوطني للمضمان الاجتماعي لغير الاجراء.
- اثباتات الدخل وترخيص بالخصم.
- شهادة إقامة.

- للتجار / المهنيين : بطاقة جبائية، تحديث الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي/الصندوق الوطني للمضمان الاجتماعي لغير الاجراء، مستخرج الضرائب صافي (أقل من شهر).

4-قرض السكن الريفي الممنوح من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية: يعتبر قرض السكن الريفي من صيغ التمويل البنكي الموجهة لدعم الأفراد في إنجاز أو تهيئة السكنات بالمناطق الريفية، بهدف تحسين الظروف المعيشية. يعتبر قرض السكن الريفي من صيغ التمويل التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وهو مخصص لتمويل السكن في المناطق الريفية سواء للبناء، التوسعة أو التجديد.¹

4-1- شروط الاستفادة من القرض: تتمثل في:

- شخص طبيعي من جنسية جزائرية (مقيم أو غير مقيم).
- بالغ وأقل من 65 سنة.
- دخل مستقر يساوي على الأقل 1,5 مرة من الأجر الوطني الأدنى المضمون.

4-2- مزايا التمويل: تتمثل في:

- نسبة الفائدة : 1% إلى 3% حسب الدخل.
- المساهمة الشخصية : 10% من تكلفة المشروع.
- المبلغ المقرض : من 1000,000 دج إلى 3000,000 دج.
- المدة: تصل إلى 20 سنة حسب السن.

4-1- الملف المطلوب: يتمثل في:

- قرار الاستفادة من دعم الدولة.
- عقد ملكية أو شهادة حيازة.
- شهادة السلبية.
- وثائق إدارية معتادة أخرى.

ثانيا: القروض الإسلامية الممنوحة من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يعتبر التمويل الإسلامي من الصيغ التمويلية التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية لتلبية احتياجات الزبائن وفق أحكام الشريعة الإسلامية ويتجسد هذا التمويل خاصة في مربحة الإنتاج الفلاحي ومربحة المواد

1 - وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

الأولية بهدف دعم الفلاحين والمؤسسات الفلاحية.¹

1- مرابحة الإنتاج الفلاحي: تعد مرابحة الإنتاج الفلاحي من صيغ التمويل الإسلامي التي تهدف إلى تلبية احتياجات الفلاحين من مستلزمات الإنتاج وفق أحكام الشريعة الإسلامية. والمرابحة للإنتاج الفلاحي هو حل تمويلي يتكيف مع احتياجات الفلاحين، للسماح لهم بتحديث معداتهم الفلاحية (الآلات الفلاحية، معدات الري... الخ) أو حتى لاقتناء الماشية. وهو عقد بيع أصل ملموس مطابق للشريعة لحساب وبطلب صريح من الأمر بالشراء، بسعر بيع يساوي سعر الشراء مضافا إليه هامش ربح معلوم ومتفق عليه للمتعاقدين، وقت إبرام العقد.

1-1- الملف المطلوب: يتمثل في:

- شهادة الميلاد.
 - شهادة الإقامة.
 - نسخة من وثيقة الهوية.
 - بطاقة فلاح سارية المفعول.
 - عقد أو سند يثبت حق الامتياز والملكية على قطعة أرض (مستثمرة).
 - الفواتير المبدئية للمدخلات الزراعية موضوع التمويل.
 - مخطط تقديري للمحاصيل والإيرادات المتوقعة.
 - شهادة عدم مديونية صادرة عن CNMA.
 - أي رخصة اجبارية صادرة عن الجهات المختصة.
 - الضمانات والتحفظات المحصلة أو المقبوضة: (حسب المتطلبات القانونية والشرعية).
 - هامش الجدية يمثل نسبة مئوية من سعر الأصول المراد تمويلها (يدفع في حساب مخصص).
 - عقد التأمين (يدفعه العميل).
 - الوضعية الضريبية.
 - الكفالة التضامنية.
 - أي ضمانات أخرى يطلبها البنك في العقد (حسب بنود العقد).
- 1-2- مزايا التمويل:** تتمثل في:
- مدة التمويل : 6 سنوات أقصى حد
 - مدة التسديد : 04 سنوات أقل حد_ 06 سنوات على الأكثر.
 - نوع التسديد : ثابت
 - غرامات التأخير : 2% دون احتساب الرسوم، يتم إيداعها في حساب خاص (خارج حسابات الاستغلال) ،

1 - وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة 488.

يتم تصنيفها لصالح الهيئات الخيرية تحت إشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية.

- **مراجعة فترة التمويل:** حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (في شكل ملحق لعقد المراجعة الأصلي).

2- مربحة المواد الأولية: تعتبر مربحة المواد الأولية من صيغ التمويل الإسلامي التي تمكن المؤسسات من اقتناء المواد واللوازم الضرورية لنشاطها وفق أحكام الشريعة الإسلامية. هو عقد بيع مواد أولية لحساب وبطلب صريح من عميل أمر بالشراء، بسعر بيع يساوي سعر الشراء مضافا إليه هامش ربح معلوم ومتفق عليه من قبل المتعاقدين وقت إبرام العقد¹.

2-1- الملف المطلوب: يتمثل في:

- عقد ملكية المحلات المهنية، الامتياز أو الإيجار.

- خطة الخزينة والفواتير الشكالية.

- آخر ثلاث ميزانيات ضريبية، بيان محاسبي مؤقت وتقرير مراجع الحسابات (إذا كان إلزاميا).

- الوضعية الضريبية والشبه ضريبية.

- أي وثيقة أخرى ضرورية لتقييم فرصة التمويل.

2-2- مزايا التمويل: وهي كالاتي:

- **مدة التمويل:** 12 شهرا أقصى حد.

- **غرامات التأخير:** 02% دون احتساب الرسوم، يتم إيداعها في حساب خاص (خارج حسابات الاستغلال)، يتم تصنيفها لصالح الهيئات الخيرية تحت إشراف الهيئة الوطنية للفتوى للصناعة المالية الإسلامية.

- **نوع التسديد:** ثابت

- **مراجعة فترة التمويل:** حسب قرار الموافقة للهيئة المخولة (في شكل ملحق لعقد المراجعة الأصلي).

- **الدفع المسبق (كلي أو جزئي):** مرخص

- **فئة العملاء:** مؤسسات إنتاج السلع.

- **سعر البيع:** يتضمن السعر الأولي، هامش الربح، المصاريف والخصومات أو التخفيضات المحتملة.

المبحث الثاني: عقد التمويل التأجيري بين الآثار المترتبة والتنفيذ

يعد عقد التمويل التأجيري من أهم صيغ التمويل الحديثة التي تعتمد عليها المؤسسات والأفراد لاقتناء مختلف التجهيزات والأصول دون الحاجة إلى شرائها مباشرة، إذ يترتب عنه مجموعة من الآثار القانونية والمالية التي تمس أطراف العقد كما يخضع لآليات وإجراءات تنفيذ تضمن تحقيق الالتزامات المتفق عليها. وعليه سيتم تقسيم المبحث الى الثلاثة التالية:

◀ الجانب التطبيقي لعقد التمويل التأجيري - إشارة للقطاع الفلاحي؛

◀ أساسيات تنفيذ عقد التمويل التأجيري؛

◀ الخطوات العملية لتنفيذ عقد قرض الإيجار.

المطلب الأول: الجانب التطبيقي لعقد التمويل التأجيري - إشارة للقطاع الفلاحي

في التنظيم الحديث لعقد التمويل التأجيري "LEASING" حسب تسميته في القانون الأنجلو سكسوني أو "CREDIT-BAIL" حسب القانون الفرنسي اتخذ طابعا جديدا، تمثل في تدخل طرف ثالث بين طرفي العقد الأصليين (المستأجر والمؤجر) هذا الطرف الثالث والذي يقوم بعملية التمويل أي شراء الأصول. وفي الجزائر استخدم هذا النوع لتمويل القطاع الفلاحي حيث ساهم في تمكين الفلاحين من اقتناء العتاد والتجهيزات الزراعية الحديثة بصيغة مرنة تتناسب مع قدراتهم المالية، كما ساعد التمويل التأجيري على دعم الاستثمار الفلاحي وتحسين مردودية النشاط الزراعي من خلال توفير وسائل إنتاج دون اللجوء إلى التمويل التقليدي المباشر.

أولا- ماهية العقد العملي للتمويل التأجيري

في إطار القرض التأجيري بصفة عامة وللقطاع الفلاحي بصفة خاصة في الجزائر يمكن استعراض إجراءات التعاقد لهذا النوع كما يلي:

1- تعريف عقد التمويل التأجيري

يمكن تعريفه بأنه: "عقد يلتزم فيه أحد الأطراف بتمويل الحصول على أصل منقول يكون لازما لحاجات المشروع الاقتصادي يحتفظ فيه الممول (المؤجر) بملكية المال ضمانا لاستيفاء حقوقه من المستفيد (المستأجر)".¹ ويتميز عقد التمويل التأجيري بأنه عقد إيجار حقيقي، فهو ليس عقد إيجار بحت بل يتضمن إمكانية الاحتفاظ بالأموال التي يرد عليها مستقبلا. ويكون هذا العقد مقترنا بواحد مما يلي:²

- وعد ببيع العين المؤجرة للمشروع بعد سداذه كامل الأجرة بثمن يتفق عليه مع المشروع.

1- هاني محمد دويدار، النظام القانوني للتأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998، ص: 63.

2- أشرف محمد دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية- الشلف-الجزائر، 17 - 18 أبريل 2016، ص ص: 340-341.

- إعطاء الخيار للمشروع في شراء العين المؤجرة بسعر السوق عند انتهاء مدة التأجير، وذلك بعد انتهائه من وفاء جميع الأقساط الإيجارية المستحقة عليه خلال المدة.
- إعطاء حق الخيار للمشروع في تملك العين المؤجرة في أي وقت يشاء، مع بيع العين المؤجرة للمشروع في وقته بعقد جديد بسعر السوق، أو بحسب ما يتفق عليه مع المشروع وقت البيع.
- **المؤجر:** أي مؤسسة التمويل التأجيري التي تقبل بتمويل العملية والتي تتميز بالملكية القانونية للأصل موضوع العقد. هذه المؤسسة تقوم بنشاط مالي متخصص بما أن المستأجر هو الذي يتحمل كل الالتزامات التقنية المتعلقة بالأصل المؤجر. وفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة فهي الطرف المؤجر.
- **المستأجر:** يمثل المستأجر الطرف الذي تتم عملية التأجير لصالحه، بحيث يقوم بتحديد مواصفات الأصل الذي يرغب في تأجيره بالتفاوض مع المورد حول السعر والتكلفة والمدة...، حسب احتياجاته ويقوم باستخدامه مقابل تسديد دفعات إيجاريه وفقا للاتفاق الذي عقده مع المؤجر. وفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة فالفلاح الجزائري هو الطرف المستأجر¹.
- **المورد:** وهو الطرف الذي يسلم الأصل المطلوب من طرف المؤجر، وفقا للمعايير والمقاييس المتفق عليها بينه وبين المستأجر، أما عن الأصل موضوع الإيجار، يمكن أن يكون أصولا عقارية أو منقولة (معنوية أو مادية). وفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة فالمؤسسة الوطنية المصنعة للعتاد الفلاحي هي الطرف المورد مثل: الجرارات الفلاحية بمختلف سعاتها وقوتها، آلات الحصاد، العتاد المرافق للحراثة والبذر (المحاريث وآلات رش الأسمدة، بالإضافة للمقطورات الفلاحية وصهاريج السقي).
- **المقرض:** إن عملية التمويل التأجيري بإمكانها أن تتضمن طرف رابع وهو المقرض، والذي يقدم خدماته المصرفية والمتمثلة في منح القروض إلى المستأجر، أو المؤجر، أو يشارك في إقامة شركة التمويل التأجيري. وفي حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة فهي الطرف المقرض².

ثانيا- العقود المتضمنة لعملية التمويل التأجيري

تتضمن العملية إبرام مجموعة من العقود بين مختلف الأطراف وتتمثل هذه العقود فيما يلي:³

1- معراج عمر هواري، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 63.

2- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني: دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، ص: 81.

3- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في هيكل تمويل الشركات، منشأة المعارف، مصر، 1996، ص: 555.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

1- **عقد الشراء**: هذا العقد يبرم بين المورد والمؤجر في حالة ما لم يكن المؤجر هو المورد. هذا العقد يستفيد منه بصفة مباشرة المستأجر بالرغم من أنه ليس طرفا فيه، وهذه الاستفادة تكون على أساس أن شراء المعدات محل التعاقد يكون حسب اختياره، شروطه ومواصفاته.

2- **عقد التأجير**: عقد التأجير يكون بين المؤجر والمستأجر ويتضمن هذا العقد وعدين:

- الوعد الأول يكون من طرف المؤجر ويتضمن تأجير المعدات.

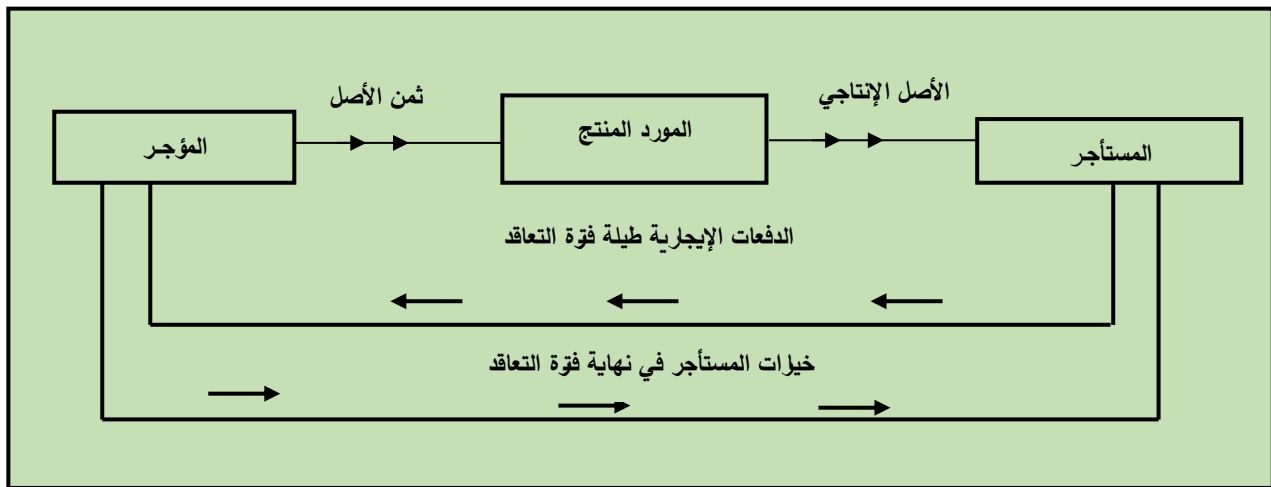
- الوعد الثاني يكون من طرف المستأجر ويتضمن استخدام الأصل محل التعاقد.

3- **عقد الاقتراض**: يكون بين المقرض (البنك) من جهة، والمؤجر أو المستأجر كمقترض من جهة أخرى.

4- **عقد الصيانة**: في حالة ما إذا كان عقد التمويل التأجيري ينص على تحمل المستأجر لتكاليف الصيانة، الإصلاح التأمين، الضرائب، فإن المؤجر قد يشترط على المستأجر إبرام عقد صيانة مع مورد الأصل وهذا لضمان استمرار تشغيله واستغلاله بكفاءة وفعالية.¹

يمكن إظهار سير عملية الاعتماد الإيجاري حسب الأطراف المشاركة في العملية من خلال الشكلين التاليين:

الشكل رقم (08): نشوء عملية الاعتماد الإيجاري بين ثلاثة أطراف المستأجر، المؤجر، المورد.



433. منشأة المعارف، مصر، 2000، ص، المصدر: محمد كمال خليل، اقتصاديات الاعتماد المصرفي

من خلال الشكل رقم (08) السابق يمكن القول أنه بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يمثل الطرف "المؤجر" الذي يمول شراء العتاد من "المورد" ليضعه تحت تصرف "المستأجر" (الفلاح) مقابل دفعات مالية دورية مع منح

1 - عاشور كتوش ، عبد الغني حريري، التمويل بالائتمان الايجاري والاكتتاب في عقودهم وتقييمه-دراسة حالة الجزائر-الملتقى الدولي الأول حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية-بسكرة -الجزائر،

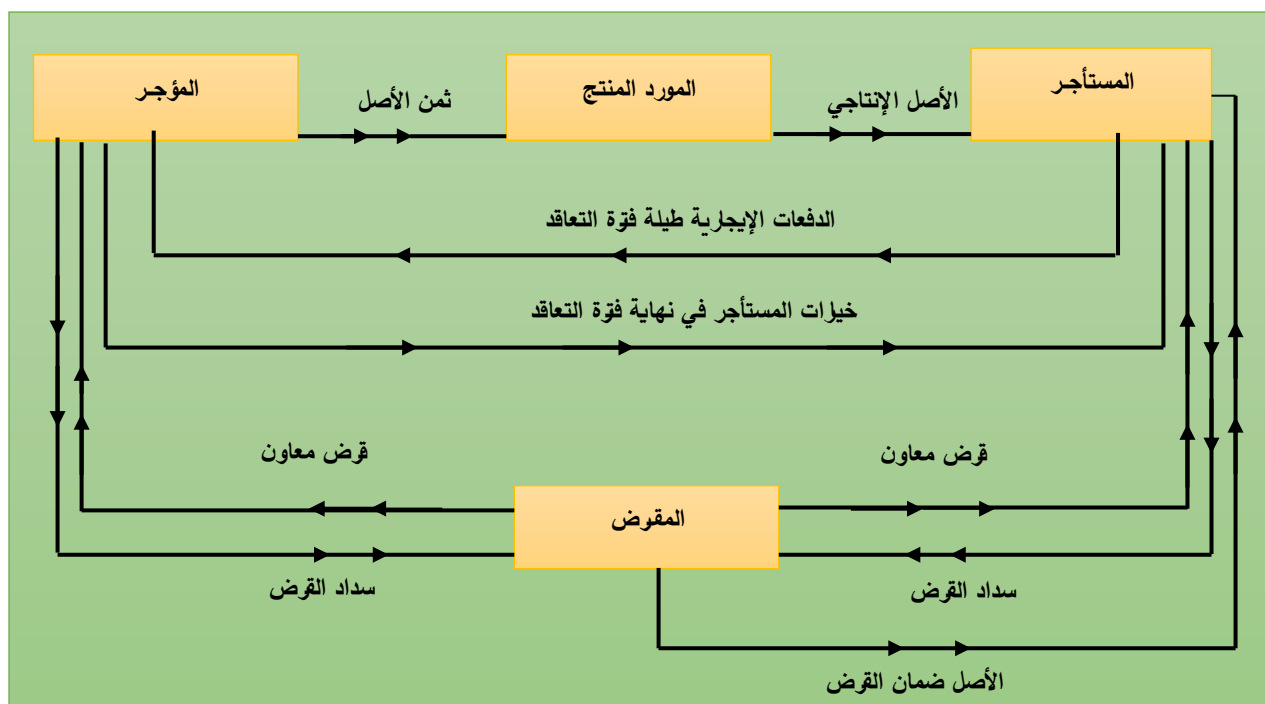
21- 22 نوفمبر، 2016، ص:6. على الرابط الالكتروني: <https://ketabonline.com/ar>

بتاريخ: 2026/05/10 على الساعة 14: 21 h

الفصل الثاني: القرض الإيجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

المستأجر خيار تملك العتاد نهائيا في نهاية العقد، مما يسهل عصرنة القطاع الفلاحي دون اشتراط سيولة نقدية ضخمة.

وبإدخال المقرض كطرف رابع في عملية القرض الإيجاري يكون من خلال الشكل التالي:
الشكل رقم (09): إدخال المقرض كطرف في عملية الاعتماد الإيجاري



المصدر: محمد كمال خليل، المرجع السابق، ص: 433.

وعليه أيضا، فمن خلال الشكل رقم (09) السابق يمكن القول أنه بالنسبة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، فإنه قد يلجأ إلى طرف رابع (مقرض) للحصول على "قرض معاون" لتمويل شراء العتاد الفلاحي غالي الثمن، بحث يقوم البنك بسداد القرض من الأرباح والدفعات التي يتلقاها من المستأجر، مع اعتبار الأصل المشتري ضمانا لهذا القرض، مما يسمح للبنك بتوسيع قدراته التمويلية لدعم المشاريع الكبرى.

ثالثا- أثار قرض الإيجار على الأطراف المتعاقدة

يترتب عن قرض الإيجار عدة أثار على الأطراف المتعاقدة حسب كل ظرف في العقد.

1- حقوق وواجبات المستأجر: تتمثل فيما يلي ¹:

1-1- حقوق المستأجر: يلعب المستأجر دورا أساسيا في إتمام عملية قرض الإيجار، وحقوقه هي:

- حق المستأجر في اختيار الأصول موضوع عقد قرض الإيجار: يقوم المستأجر باختيار المعدات أو التجهيزات أو غيرها من الأصول اللازمة لحاجاته بحسب المواصفات الفنية التي تتفق مع طبيعة النشاط، ويتفاوض مع

1 - نادر عبد العزيز شافي، عقد الليزينغ، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2004، ص ص: 226-271.

موردها أو بائعها دون ان يلتزم تجاهه بأي موجب أو اتفاق ، وعلي ذلك يحصل المستأجر علي بيع تلك الأصول التي اختارها ثم يقوم المستأجر بعد ذلك بطلب تمويل شراء تلك الأصول من احدي شركات التمويل التي يجوز لها ممارسة قرض الإيجار ، ويرفق المستأجر مع الطلب بعض المعلومات الخاصة بنشاطه واستثماراته ومشاريعه المستقبلية والأسباب التي دعتة إلي تقديم طلب التمويل ، بالإضافة إلي إرفاق عرض البيع الصادر عن بائع المعدات أو التجهيزات أو غيرها من الأصول التي يريد الحصول عليها ، فإذا وافقت شركة قرض الإيجار علي طلب التمويل يتم إبرام عقد قرض الإيجار وتلتزم الشركة بمقتضاه بشراء المعدات أو التجهيزات التي اختارها المستأجر وقد يتم الاتفاق بين المستأجر وشركة قرض الإيجار علي إبرام العقد ، يكون موضوعه الأصول التي يعود حق اختيارها للمستأجر مع وضع شروط في العقد¹.

1-2- واجب دفع بدل الإيجار: تتفق الشركة المؤجرة والمستأجرة على قيمة بدلات الإيجار، بحيث يكون البدلات كافيا لاسترجاع ثمن المعدات أو الآلات أو التجهيزات محسوما منه القيمة المتبقية بعد الاستهلاك، مع الأخذ بعين الاعتبار الأرباح المالية التي تتوقعها شركة التأجير من عملية التمويل. كما يتفق طرفا العقد على مواعيد سداد بدلات الإيجار أقساطا شهرية أو فصلية أو سنوية. وفقا لما يتناسب مع إمكانية المستأجر على التسديد وقدرته في أوقات معينة تتوافق مع عملية الاستثمار التي يقوم بها.²

- **واجب حسن استعمال الأصول المؤجرة:** حيث يلتزم المستأجر بطريقة استعمال الأصول المؤجرة ضمن الشروط المعتادة وان يتقيد بالتعليمات والتوجيهات المعطاة له من البائع وان لا يشغلها أكثر من طاقتها، ويكون ذلك في كتيب يشرح بالتفصيل طريقة الاستعمال، حيث يلتزم المستأجر باستعمال الأصول بحسب الغرض الذي خصصت له.

- **واجب صيانة الأصول المؤجرة:** تعتمد شركات قرض الإيجار بالقيام بكل ما تحتاجه الأصول المؤجرة من صيانة وإصلاح مع كل ما يترتب عن ذلك من نفقات ومصاريف ورسوم وضرائب وغيرها.

ويقوم المستأجر بصيانة وإصلاح المعدات أو غيرها موضوع العقد بما توافق مع الأغراض التي أعدت لها وفقا للتعليمات التي يسلمها إليها المؤجر بشأن الأصول الفنية الواجب مراعاتها، والتي تكون محددة عادة في كتيب خاص بأصول وأوقات الصيانة والإصلاح، صادر عن منتج تلك المعدات هو مصنعها.

- **واجب المستأجر بعدم جواز التنازل عن واجباته:** يمنع المستأجر من التفرغ عن واجبات الملقاة على عاتقه بموجب ذلك العقد، مالم يوافق المؤجر خطيا على ذلك التفرغ. حيث تلعب شخصية المستأجر دورا مهما في نظر المؤجر، حيث يجب توفر عامل الثقة الكاملة بالمستأجر، وبعد ان يقوم المؤجر بدراسة كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالمستأجر وقدرته على الوفاء بموجباته.

1- صخر أحمد الخصاونة/ عقد التأجير التمويلي دراسة مقارنة، دار وائل للنشر، الأردن، 2005، ص: 118.

2- نادر عبد العزيز شافي، عقد اليزينغ (الإيجار التمويلي)، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2017، ص ص: 272 - 275 .

- مسؤولية المستأجر عن الأصول المؤجرة: حيث يتحمل المستأجر المسؤولية الناشئة عن هلاك الأصول موضوع قرض الإيجار وعن حراسة تلك الأصول تجاه الغير حيث:¹

- **مسؤولية المستأجر عن هلاك الأصول المؤجرة:** تلقي مسؤولية هلاك الأصول موضوع العقد حتى ولو لم يرتكب المستأجر أي خطأ وكان الهلاك لسبب خارج عن إرادته، وبالتالي يبقى المستأجر ملزماً بجميع الموجبات التي ارتبط بها تجاه المؤجر بموجب العقد، كما يلتزم بالتعويض على المؤجر عن ذلك الهلاك، ويسري تحمل المستأجر لمخاطر هلاك الأصول المؤجرة سواء أكان ذلك الهلاك كلياً أو جزئياً.

- مسؤولية المستأجر عن حراسة الأصول المؤجرة: يحمل المؤجر المستأجر كل المسؤولية الناشئة عن حراسة الأصول المؤجرة، وبالتالي يصبح المستأجر مسؤولاً عن كل ما ينشأ عن الأصول المؤجرة من أضرار باعتبارها حارساً لها.

- مسؤولية المستأجر اتجاه الغير: تلقي على المستأجر أية مسؤولية ناجمة عن الأصول المؤجرة والتي يتحملها عادة المالك وفقا للقواعد العامة. وفي مقابل ذلك منح المشرع المستأجر حق مداعة الغير ومطالبته بالتعويض عن العطل والضرر الذي أصابه وأثرا في استعماله العادي للأصل المؤجر ، على أن يقوم بإخطار المؤجر بهذه المداعة.

- واجب إعادة الأصول المؤجرة في نهاية مدة العقد: بعد انتهاء مدة الإيجار يلتزم المستأجر برد الأصول التي كانت موضوعا العقد، فإذا أبقاه لمدة أطول بالرغم من طلب التخلي، أو أي عمل من هذا النوع يدل على عدم رضي المؤجر، كان المستأجر ملزما بالتعويض عليه، وبعين مبلغ التعويض على نسبة القيمة الايجارية مع مراعاة الضرر الذي أصاب المؤجر، ويجب إعادة المأجور كما استلمه وفق ما هو مبين في بيان وصف المأجور، أما إذا لم يوجد بيان فيقدر استلام المأجور على حالة حسنة، ويعتبر المستأجر ملزما برد المأجور دون إنذار.

2- حقوق وواجبات المؤجر: تتمتع مؤسسة قرض الإيجار التي تقوم بدور المؤجر ببعض الحقوق التي تشكل ضمانات رئيسية من أجل تحقيق أهدافها المالية وفي المقابل تلتزم ببعض الواجبات، كما يلي:

2-1- حقوق المؤجر: وتتمثل فيما يلي:²

2-1-1- حق الاحتفاظ بملكية الأصول المؤجرة: ويعتبر من أهم الضمانات الأساسية للمؤجر، وهو أمر واضح في تعريف عقد التأجير التمويلي، إذ أن المعدات المشتراة من المؤجر بهدف تأجيرها مع الاحتفاظ بملكيته، حيث يتم إدراج هذا البند في كل عقد يلزم المستأجر باحترام حق الملكية المؤجرة. وتظهر أهمية هذا الحق إفلاس المستأجر حيث يحق له أن يسترد تلك الأصول من تقليسة المستأجر والاحتجاج بملكيته في مواجهة دائني المستأجر.

1 - الياس ناصيف، موسوعة العقود المدنية والتجارية (عقد الإيجار التمويلي)، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011، ص 245 - 248.

2 - محي الدين إبراهيم، عقد الاعتماد الإجباري كآلية لتمويل المؤسسات الاقتصادية في القانون الجزائري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر، ص ص: 134-137.

2-1-2- حق المؤجر بالتفرغ عن الأصول المؤجرة: بموجب عقد قرض الإيجار يجوز للمؤجر ان تتفرغ عن الأصول المؤجرة إلى شخص آخر غيرها، وهذا حق امتداد لحقه بالاحتفاظ بملكية الأصول المؤجرة، ويتم التفرغ بموجب عقد يتم بين المتفرغ (المؤجر الأساسي) والمتفرغ له (المؤجر الجديد).

2-1-3- سريان التفرغ في حق المستأجر: عند استلام المؤجر الجديد وبعد التعاقد مع المؤجر الأساسي تنتقل إليه كل واجبات المتفرغ حكما دون ضرورة إلى اتخاذ أي إجراء قانوني معين.

2-1-4- بقاء المؤجر المتفرغ ضامنا لواجباته تجاه المستأجر: علي الرغم من وجواز تفرغ المؤجر عن الأصول المؤجرة، يبقى المؤجر المتفرغ ملزما بضمان الواجبات تجاه المستأجر وخاصة إذا امتنع المؤجر الجديد عن تنفيذها. وكما يمكن إعفاء المؤجر السابق عن موجب ضمان حقوق المستأجر عند موافقة هذا الأخير بشرط الحصول على موافقة خطية منه تعفي المؤجر القديم من هذا الواجب.

2-2- واجبات المؤجر: وتتمثل هذه الواجبات فيما يلي:

2-2-1- واجب التمويل: يقوم المؤجر بشراء الأصول بقصد تأجيرها بناءا علي طلب المستأجر الذي يختار ما يحتاج إليه، ثم يتولى المؤجر تمويل عملية الشراء عن طريق دفع ثمن الأصول المحددة، وذلك مقابل الحصول علي بدل إيجار ويحرص المؤجر علي استرداد كامل رأسمالها الذي استثمرته في شراء الأصول المأجورة، بالإضافة إلي الفوائد والزيادات المالية التي تحصل عليها مقابل تقديم الخدمة التمويلية للمشروع المستفيد من ذلك القرض (المستأجر).

2-2-2- واجب التسليم: يلتزم المؤجر بان تسلم الأصول المؤجرة مع ملحقاتها بحالة يتسنى معها للمستأجر الانتفاع بها، وبحيث يكون صالحا للغرض المقصود منه والمحدد من الطرفين في العقد. وتركت الحرية للاتفاق على كيفية تنفيذ والتسليم من حيث الزمان والمكان الذي يتم فيه تسليم المأجور.

2-2-3- واجب الضمان: ويتمثل الضمان الواجب على المؤجر في تمكين المستأجر من الانتفاع بالمأجور والإفادة منه دون معارضة، فيضمن للمستأجر وضع يده علي المأجور، كما قد يضمن ما يوجد من عيوب في المأجور قبل تسليمه.

يعد قرض الإيجار فنا ماليا ومصرفيا جديدا وطريقة تمويلية إضافية تضم إلي الطرق المتاحة سابقا، حيث يعرف علي انه عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بان يؤجر إلي المستأجر أصول منقولة أو عقارات يقيمها علي نفقته ويؤجرها وفقا للشروط والمواصفات والقيمة الاجبارية التي يحددها العقد، كما مر قرض الإيجار بعدة مراحل تاريخية للوصول إلي صورته الحالية انطلاقا من فلسفة يونانية وانتهاء بتأسيس أول شركة خاصة بقرض الإيجار مكتسبا جملة من الخصائص تميزه عن غيره من الأساليب التمويلية ، أما عن أنواعه فهي مقسمة استنادا إلي معايير عديدة أهمها : طبيعة العقد ،طبيعة موضوع العقد وطبيعة معيار الإقامة. وان اختلفت تصنيفاته تظل آثار على الأطراف المتعاقدة ثابتة والموضحة جليا في العقد المبرم وتحديدا فيما يعرف بحقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة.

المطلب الثاني: أساسيات تنفيذ عقد التمويل التأجيري

عندما يتوجه المستأجر إلى المؤجر للتعاقد معه، عليه استيفاء طلب الاستئجار المعد سلفا مع تكوين ملف بالمعلومات المطلوبة والمدعم بالمستندات.¹

أولا- الاكتتاب في عقد التمويل التأجيري

يتناول مصطلح الاكتتاب في عقد التمويل التأجيري كافة الخطوات اللازمة التي تؤدي إلى توقيع هذا العقد، وتتمثل هذه الخطوات في المعلومات التي يطلبها المؤجر من مستأجر ما، وتتضمن ما يلي:²

1- المعلومات الأساسية: تتعلق بـ:

- مواصفات المعدات المطلوبة والهدف منها (إحلال وتجديد أم إضافة جديدة).
- التكلفة التقديرية وتكلفة التمويل الإجمالية (تمويل كامل أم جزئي).
- ترتيبات الدفع (طريقة الدفع، مدة لعقد، هل يمكن الاستفادة من التسهيلات الحكومية أو من المؤسسات المتخصصة؟).

- هل تتوفر أي تأمينات إضافية (ضمان مصرفي أو شخصي أو مؤسسي..)?

2- البيانات المالية: تتضمن ما يلي:

- الميزانية العمومية وحساب الأرباح والخسائر للمستأجر لفترة تتراوح من ثلاث إلى خمس سنوات.
- التدفقات المالية المتوقعة للمنشأة أو للخط الإنتاجي الذي سيستخدم المعدات المؤجرة.

3- المعلومات المؤسسية : تحتوي على :

- عقد التأسيس والنظام الأساسي للمؤسسة.
- طبيعة عمل المؤسسة وأنشطتها ومجالات التوسع فيها، مالكي المنشأة والشركاء فيها وأعضاء مجلس الإدارة (مؤهلاتهم، خبراتهم).

- أية تغيرات حديثة ذات أهمية في تركيبة المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة أو أنشطة المؤسسة وتوسعها.

4- معلومات أخرى: تتعلق بـ:

- العملاء الرئيسيين للمؤسسة؛
- الموردين الرئيسيين للمؤسسة؛
- مصادر المواد الخام ومدى توفر المصادر البديلة.
- علاقات المؤسسة مع البنوك ومدى التزامها بأداء ما عليها؛
- أسماء مراجعي الحسابات؛

1 - الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص ص: 184-185.

2- سعيد عبد الخالق، التأجير كأداة للتمويل أبعاده وتقنياته، عبر موقع البوابة القانونية على الرابط الإلكتروني:

http://www.tashreaat.com/view_studies2.asp?std_id=24 بتاريخ 2026/05/10 الساعة: 12 h :25.

- إضافة للمعلومات السابقة يطلب المؤجر من المستأجر تقديم ميزانيات تقديرية لسنوات قادمة. وعلى ضوء المعلومات المذكورة المقدمة من طرف المستأجر يكون بإمكان المؤجر التعرف على كل ما يخص عمله (المستأجر) بصفة دقيقة من جهة، والتعرف على الأصل المطلوب تأجيره من جهة أخرى. كما يتضح أيضا من المعلومات السابقة الذكر أنها تتماثل مع تلك المعلومات التي تطلبها البنوك عند منح الائتمان. وهذا ما يؤكد أن سلوك المؤسسة المؤجرة لا يختلف عن سلوك مؤسسات الائتمان بصفة عامة.

ثانيا- دراسة الملف في عقد التمويل التأجيري

بعد الحصول على البيانات والمعلومات اللازمة يعمل المؤجر على تحليلها بغية اتخاذ القرار بقبول أو رفض التأجير، بمعنى أنه يقصد الاطمئنان على قدرة المستأجر على الوفاء بأقساط الإيجار في آجالها المحددة، فملكية الأصل المؤجر هو الضمان الجوهري الذي يتمتع به المؤجر، وعموما فأن مؤسسة التأجيري قد عملت على تصنيف الضوابط التي تمكنها من قبول أو رفض التعاقد إلى مجموعتين:

1- ضوابط المركز المالي للمستأجر: تهدف دراسة المركز المالي للمستأجر إلى تقدير السيولة النقدية، ومدى ربحية المستأجر، ولا يقتصر ذلك على وقت إبرام العقد وإنما يمتد أيضا للسنوات السابقة.

على ضوء النتائج الدراسات السابقة يقوم المؤجر بتقدير حجم المخاطر المرتبطة بإبرام وتنفيذ العقد وذلك لان المؤجر يعمل على استرداد رأس ماله المستثمر مضافا إليه عائد مناسب جراء استثماره ويتحدد المركز المالي للمستأجر من خلال قياس معدلات عديدة منها: معدلات الهيكل المالي والربحية.¹

2- معدلات الهيكل المالي: يتأكد المؤجر من القدرة الائتمانية للمستأجر، بمعنى قدرته على الوفاء بالتزاماته عليه، وذلك باستخدام المعايير الموالية:

- **نسبة الاستقلالية المالية = إجمالي القروض/حقوق المساهمين**

تشير إلى نسبة كل من القروض وحقوق المساهمين في تمويل أصول المؤسسة. ومن المتعارف عليه أن المؤجر يفضل أن تكون هذه النسبة معتدلة، حيث أن انخفاضها عن الواحد الصحيح يؤدي إلى زيادة الضمان بعدم حدوث خسائر للمقرضين.

- **نسبة تغطية الأصول = إجمالي الديون/إجمالي صافي الأصول**

تشير إلى النسبة المئوية من الأموال المحصل عليها من الغير على شكل قروض طويلة الأجل وخصوص متداولة لتمويل أصول المؤسسة. ويفضل المؤجر أن تكون هذه النسبة معتدلة، فهامش الأمان بالنسبة لهؤلاء (المؤجر) يزيد كلما تعرضت المؤسسة للإفلاس أو بيع أصولها.

- **معدل تغطية الأعباء الثابتة = الربح المباشر (الإيرادات - التكاليف) / الأعباء الثابتة**

تشير إلى مدى قدرة المستأجر على مواجهة الأعباء الثابتة، وتبين أيضا عدد المرات التي يستطيع فيها أن يغطي أعباء صافي الأرباح المباشرة.

1 - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سابق، ص ص: 91-92.

- **الربحية:** يحصل المستأجر على الأصل المطلوب من التمويل التأجيري وذلك بدل الحصول عليه من خلال عملية التمويل الذاتي، وبالتالي تجميد الأموال هذا من جهة، أما من الجهة الثانية أين يكون الأمر متعلق بالمؤجر فان هدفه الوحيد هو الربحية المتوقعة أو العائد المقدر جراء تشغيل الأصل أو استثماره (تأجير). لذا فهو يتأكد من تغطية أعباء وتكاليف الأصل المؤجر مضافا له هامش يتناسب مع سعر التكلفة.¹
- **ضوابط متعلقة بالأصل المؤجر:** قد يواجه المؤجر موقف معين يضطر فيه إلى إعادة تسويق الأصل المؤجر في حالة استرداده من المستأجر، إما بفسخ العقد أو عدم رغبته في شراء الأصل بعد انتهاء مدة العقد، وبالتالي يكون المؤجر أمام مشكلة التصرف في أصل أستنفذ كل أو معظم طاقته التشغيلية خلال مدة العقد، وللتخفيف من حدة هذا الموقف يقوم المؤجر بانتهاج إحدى السياسات الموالية:²
- الابتعاد عن تمويل المعدات ذات التعقيدات التكنولوجية وذات التقادم التكنولوجي السريع.
- تمويل الأصول التي يتوفر لها سوق لتسويقها بالرغم من أنها مستعملة من قبل.
- التحقق من أن الطاقة التشغيلية للأصل بعد تأجيرها تكون كافية ومناسبة.

2- تقديم العروض

يقوم المؤجر بعد استكمال جمع كافة المعلومات وتحليلها، بتقديم عرضه للمستأجر حيث يحدد الشروط الأساسية لعقد التأجير متضمناً:³

- القيمة الايجارية الدورية (ثابتة أو متغيرة).
- الدفعة المقدمة أو الوديعة اللازمة كضمان.
- حق الخيار المتوفر للمستأجر في نهاية مدة العقد.
- الرسوم والمصاريف التي يتحملها المستأجر.

3- إجراءات منح الائتمان

- يتم اتخاذ قرار منح الائتمان بعد التأكد من:⁴
- سجل أعمال المستأجر وربحية عملياته.
- توفر كافة مقومات الائتمان الأولية لدى المستأجر.
- مراعاة أن تتناسب قيمة العقد مع حدود السقوف الائتمانية الدنيا والعليا الذي تحدده الإجراءات الائتمانية

1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص: 130.

2- عزوز مناصرة، التمويل بالاعتماد الإيجاري في مصرف السلام الجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 2، المجلد 3، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2016، ص: 40-42.

3- سعيد عبد الخالق، التأجير كأداة للتمويل أبعاده وتقنياته، على الرابط الإلكتروني: http://tashreaat.com/view_studies2.asp?std_id=24، بتاريخ: 2026/05/10 على الساعة: 13:50 h.

4- سعيد عبد الخالق، التأجير كأداة للتمويل أبعاده وتقنياته، على الرابط الإلكتروني: http://tashreaat.com/view_studies2.asp?std_id=24، بتاريخ: 2026/05/10 على الساعة: 14h: 10.

الداخلية بمؤسسة التأجير .

المطلب الثالث: الخطوات العملية لتنفيذ عقد قرض الإيجار

يبدأ قرض الإيجار بعملية شراء الأصل ثم عملية تأجيره بإعداد عقد، وفي الأخير نشهد نهاية عقد قرض الإيجار بدفع أو إبقاء خيار الشراء . وفي هذا العنصر سيتم تسليط الضوء على مراحل سير وتنفيذ عملية قرض الإيجار من خلال العناصر الآتية:¹

أولاً- مرحلة شراء الأصل

عندما تكون المشاريع بحاجة إلى أصل ما ولا يهتك رأس مال اللازم لشرائه وتقرر استئجاره، تقوم المؤسسة المستأجرة بالاتصال بالمورد لاختيار الأصل والتفاوض معه على السعر وخصائص الأصل وعلى كل تفاصيل الصفقة. يحصل بعدها المستأجر على فاتورة نموذجية، ليقدمها إلى مؤسسة قرض الإيجار، بطلب تمويل يضم كافة المعلومات الخاصة بالطبيعة القانونية والنشاط الاقتصادي لمؤسسته، كما يحدد فيه مدي ملاءمته وقدرته على تسديد دفعات الإيجار من خلال تقديم جميع الوثائق والمستندات المحاسبية، المالية والضريبية والتي تتماثل على تلك التي تطلبها البنوك عند منح ائتمان، مما يؤكد على أنها عملية تمويلية بالإضافة إلى معلومات خاصة بالأصل المطلوب تأجيره.

بعد دراسة الملف يحرر عقد توكيل يتعهد من خلاله المؤجر بشراء الأصل من المورد بالمواصفات والسعر المحددين، وعادة ما يمنح هذا التوكيل أو التفويض في إطار التجهيزات الثقيلة ذات الاستلام الممتد عبر الزمن والتي تفرض عليها مراقبة عند الاستلام لضمان الملائمة .

ثم بعد ذلك يمضي المؤجر عقد شراء الأصل مع المورد حسب الشروط المتفق عليها مع المستأجر . وفي النهاية يسلم المورد الأصل إلى المستأجر عن طريق تحرير تقرير مضبوط بالاستلام. وقبل ذلك يفضل المؤجر أن يمضي عقد قرض الإيجار مع المستأجر حتى يضمن استكمال العملية من قبل هذا الأخير .

ثانياً- انجاز عملية الشراء

تجدر الإشارة إلى أن الشراء المسبق لا يدخل دائما ضمن مراحل عملية قرض الإيجار، إذ يمكن أن تقع هذه العملية على أصل يمتلكه المؤجر قبل إجراء عقد الإيجار. وهو ما يحدث غالبا مع بعض أصناف المؤجرين كالمصنعين أو الموزعين.

ثالثاً- تحويل الملكية

عقد مرحلة الشراء يصبح هذا الأخير مالكا شرعيا للأصل. ولهذه الوضعية ميزة مهمة حيث علي إثرها يحصل المؤجر على ضمان أساسي مادامت له القدرة على استرجاع الأصل حالة توقف المستأجر علي الدفع.

1 - سماح طلحي، قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص مانجمنت المؤسسة، جامعة أم البواقي، 2007، ص: 96، على الرابط الإلكتروني:

<https://dspace.univ-guelma.dz> بتاريخ: 2026/05/10 على الساعة: 15 h: 30.

رابعاً - مرحلة تأجير الأصل

عقد قرض الإيجار لا يخلط مع عقد الشراء للمنقول والعقار فهو لا يفرض أي ترتيب زمني بينهما، منطقياً يجري أولاً عقد قرض الإيجار ليعطي أكثر أماناً للشراء ولكن لتعقد العملية المالية يتطلب أحياناً وقتاً طويلاً وبالتالي يمكن حصول الشراء مسبقاً وتطبق خلال هذه المرحلة بعض الأحكام العامة المرتبطة بالتأجير على قرض الإيجار. طبقاً لبعض مواد القانون المدني. وعليه يلتزم المؤجر بتسليم الأصل للمستأجر وتمكينه من اشتغاله له بسهولة خلال كامل مدة العقد.

من هنا يبدأ سريان عقد قرض الإيجار بين كل من المستأجر والمؤجر خلال المدة المتفق عليها، والتي عادة توافق الحياة الاقتصادية للأصل الممول.

خامساً - مرحلة انتهاء عملية قرض الإيجار

تعرض على المستأجر ثلاث خيارات عادة عند نهاية مدة التأجير:

- رفع خيارات الشراء واكتساب الأصل بالقيمة المحددة في العقد؛

- طلب تمديد العملية والتفاوض مع المؤجر بشأن أقساط إيجارية منخفضة بالنظر إلى القيمة المتبقية للأصل وبهذا يضمن المستأجر تحديداً للعقد بتسديد إقساط أقل من الأقساط المدفوعة سابقاً.

- إعادة الأصل إلى المؤجر الذي يبحث فيما بعد عن مستأجر آخر، أو بيع الأصل لمستعمل جديد، أو حتى إعادته إلى المورد بعد موافقة هذا الأخير.

وكخلاصة القول فإن المؤسسة المستأجرة تقوم باختيار الأصل والتفاوض على شروط السعر والاستلام كمرحلة أولى ثم تودع ملف مؤسسة قرض الإيجار، وبعد الدراسة للملف والاتفاق يتم إمضاء عقد قرض الإيجار بين مؤسسة المستأجر والمؤجر ثم إمضاء عقد بيع الأصل بين المؤجر والمورد، ثم يسلم الأصل مع توقيع وصل الاستلام كمرحلة خامسة وأخيراً تسديد الدفعات المتوجبة على المؤسسة المستأجرة خلال مدة العقد المتفق عليها.¹

المبحث الثالث: دراسة حالة ملف قرض ايجاري لمستثمرة فلاحية

يقدم بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة عدة قروض فلاحية من بينها القرض الايجاري، لخدمة المستثمرات الفلاحية بالمنطقة وتلبية لرغبات المقترضين، ويتبع البنك مختلف الخطوات اللازمة لتمويل الزبائن بمثل هذا النوع من القروض حسب الطلب. وعليه تم تقسيم هذا المبحث على المطالب الثلاثة التالية:

➤ مراحل ملف الحصول على قرض الاعتماد التأجيري لدى الوكالة 488؛

➤ الدراسة المالية لملف القرض محل الدراسة؛

➤ الإجراءات النهائية لعملية الحصول على القرض التأجيري محل الدراسة.

1- تقنيات البنوك، مرجع سابق، ص ص: 186 - 187.

المطلب الأول: مراحل ملف الحصول على قرض الاعتماد التأجيري لدى الوكالة 488

يمر التمويل التأجيري لدى وكالة 488 بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعدة مراحل عملية نذكرها:

أولاً: مرحلة تقديم ملف طلب التمويل

تقدم الزبونة إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطلب تمويل قصد اقتناء جرار فلاحي ولوازمه، حيث قامت بإيداع ملف إداري يتضمن الوثائق الأساسية المطلوبة لدراسة الطلب:

1- طلب التمويل موجه إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية: وهو وثيقة رسمية يعبر من خلالها الزبون عن رغبته الجادة في الحصول على التمويل، ويتضمن معلومات أولية عن المشروع وقيمه التقديرية.

ودورها تعبير رسمي عن رغبة الزبونة في التمويل. (الملحق رقم (05))

- **دورها:** يكمن دور الوثيقة الرسمية لطلب القرض البنكي في كونها الوسيلة الأساسية التي يعتمد عليها البنك لجمع المعلومات المتعلقة بالزبون وبالمشروع المراد تمويله حيث تساعد على دراسة الوضعية المالية والقانونية للزبونة وتقييم قدرته على السداد إضافة إلى تحديد نوع التمويل المناسب وشروط منحه كما تعتبر مرجعاً رسمياً يستند إليه أثناء دراسة الملف واتخاذ القرار الائتماني من طرف المؤسسة البنكية.

2- نموذج القرض ال رسمي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية يتعلق بطلب قرض أو مراجعة وضعية مالية: يعرف نموذج القرض البنكي المتعلق بطلب قرض أو مراجعة وضعية مالية بأنه وثيقة مصرفية رسمية تعتمدها المؤسسة البنكية ضمن إجراءات الدراسة الائتمانية، وتتضمن مجموعة من البيانات والمعلومات المالية، الإدارية والقانونية الخاصة بالزبونة صاحبة المستثمرة الفلاحية.

- **دورها:** بهدف تقييم وضعيته المالية وقدرته على الوفاء بالتزاماته، سواء في إطار طلب تمويل جديد أو عند إعادة دراسة وضعيته المالية بغرض تعديل أو تجديد شروط التمويل الممنوح.

3- إشعار استلام ملف طلب القرض: هي وثيقة تسلم للزبونة فور قبول البنك للملف مبدئياً وتعتبر اثباتاً رسمياً وتاريخاً محدداً لبدء الإجراءات، وتحمي حقوق الزبون في حال حدث أي تأخير أو فقدان للملف.

ويتضمن هذا النموذج ما يلي: (الملحق رقم (06))

الإسم واللقب لطالب القرض والاسم التجاري: (مستثمرة فلاحية د.ز) لحسابه الخاص.

الاسم واللقب للمودع: (مستثمرة فلاحية د.ز)

طبيعة ومبلغ القرض المطلوب: تمويل بمبلغ قدره 1.572.104.00 دج موزعة كالتالي:

استغلال: 00 / دج

استثمار: 1.572.104.00 دج

مبلغ المساهمة الشخصية: 270.580.00 دج.

الضمانات المقترحة (تقدير الأملاك خارج الامتياز).

مدة المعالجة والرد على طالب القرض: "30 يوم عمل (بعد التحقق من الوثائق، ورجوع المعلومات المتعلقة بقبول الملف من طرف المجموعة الجهوية للاستغلال).

ثانيا: مرحلة دراسة الملف وتقييم العملية:

هنا يتم التحليل المالي والتقني للمشروع حيث يقوم البنك بدراسة مختلف الوثائق المالية المقدمة من طرف الزبون والمتمثلة في:

1- البطاقة البيانية للمستثمرة: وهي وثيقة تقدم رؤية شاملة وكاملة عن المشروع الفلاحي من حيث مساحته، ونوع المحاصيل، والمعدات الموجودة، وعدد العمال، وغيرها من التفاصيل التي تساعد البنك في تكوين فكرة واقعية عن حجم النشاط. (الملحق رقم (07))

2- بطاقة فلاح: هي بطاقة تثبت الصفة القانونية للمستثمر كفلاح معترف به من قبل الدولة، وتربطه بشكل رسمي بالأرض التي يمارس عليها نشاطه، ويكمن دورها في إثبات الصفة القانونية للمستثمر. (الملحق رقم (08))

3- الفاتورة الشكلية: هي وثيقة تحدد بدقة العتاد المطلوب تملكه بموجب عقد الإيجار (كالجرار الفلاحي، أو المحراث أو نظام الري) إلى جانب سعره ومواصفاته التقنية ومصدره، وتشكل الأساس الذي يبنى عليه جدول التمويل. (الملحق رقم (09))

الجدول رقم (08): الفاتورة الشكلية للجرار

الرقم	التصنيفات	الكمية	سعر الوحدة	المبلغ الإجمالي
1	جرار	1	3532650.00	3532650.00
2	محراث مزدوج مثبت على قرصين	1	237600.00	237600.00
	إجمالي H. T			3.770250.00
	ضريبة القيمة المضافة 19%.			716347.50
	إجمالي ال TTC			4486597.50

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة.

4- جدول الدفعات: وهو جدول يظهر الأقساط الشهرية أو السنوية الواجب سدادها على مدار فترة العقد ويتم حسابه بناء على قيمة العتاد والفائدة والمدة الزمنية للتمويل ويستخدمه البنك لتقييم الجدوى المالية والتأكد من قدرة المستثمر على الوفاء بالتزاماته دون إخلال. أنظر الملحق رقم (10)

4-1- بيانات القرض: تتمثل في:

- مدة القرض: 60 شهرا و22 يوما.
- نسبة الرسم على القيمة المضافة TVA 19%.
- تاريخ أول دفع للفوائد: 2024/04/30.
- تاريخ الاستحقاق النهائي: 2028/10/31.

4-2- المبالغ المالية:

- رأس مال المقترض: 2.248.000 دج.

- رأس المال المستعمل: 2.248.000 دج.

- الفوائد المؤجلة: 0 دج.

- عمولة الالتزام: 781 دج.

ثالثا: مرحلة الموافقة وإبرام العقد

يتم في هذه المرحلة قبول التمويل وتوقيع العقود الرسمية

1- اتفاقية القرض: هي العقد الذي يحدد جميع الحقوق والواجبات بين البنك (المقرض) والمستثمر (المقترض)، ويتضمن بنودا تفصيلية تتعلق بالمبلغ والمدة وسعر الفائدة وحالات الاخلال بالعقد وآليات التسوية.

1-1 موضوع الاتفاقية: بموجب هذه الاتفاقية، يمنح البنك للمقترض المذكور أعلاه قرض الشروط الخاصة والعامة المحددة كما يلي:

1-2 الشروط الخاصة : تتمثل في:

- نوع القرض :قرض متوسط الأجل.

- المبلغ: 1.572.105.00 دج.

- مدة العقد: 72 شهرا.

- معدل الفائدة: 9% مدعمة بنسبة 4%.

- المساهمة الشخصية 270.580.00 دج.

- تعهد بتجديد التأمين الشامل للعتاد.

- دفع مبلغ التأمين الشامل.

- توقيع اتفاقية القرض.

- التوقيع على اتفاقية الاعتماد الإيجاري وتسجيلها في مصلحة التسجيل والطابع.

- الوضعية المالية والشبه الجبائية مصفاة أو بدفعات.

- استشارة مركزية المخاطر والرد السلبي.

- عقد يثبت استغلال أو ملكية أو كراء لأرض مساحتها 20 هكتار لمدة خمس سنوات.

الضمانات والاحتياطات: تتمثل في:

- التصريح لدى مركزية المخاطر.

- التأمين الشامل للعتاد.

- تسجيل اتفاقية الاعتماد التجاري في مصالح السجل التجاري بعد الاستلام.

- إمضاء سندات لأمر بقيمة الإيجارات السنوية والقيمة المتبقية.

1-3- الشروط العامة: تتمثل في:

- نسبة الفائدة المطبقة على استعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول وإضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة؛
- يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية ويصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون أي قيد أو تحفظ؛
- يمنح القرض لمدة ولفتره التأجيل والمنصوص عليها ضمن الشروط الخاصة؛
- تكون جميع الرسوم والعمولات المرتبطة بمنح واستعمال القرض على عائق المقترض، إلى جانب الرسوم والعمولات الأخرى التي تضاف لاحقا وذلك طبقا للنصوص التشريعية والتنظيمية؛
- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الموطنة للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة. (الملحق رقم (11))

2- **عقد الاعتماد الإيجاري:** هو عقد خاص بصيغة الإيجار المالي، وينص صراحة على أن البنك يبقى هو المالك القانوني للعتاد خلال فترة الإيجار بينما يمتلك المستثمر حق الانتفاع به واستغلاله مقابل أقساط دورية وفي نهاية العقد تنتقل الملكية إليه غالبا. (الملحق رقم (12))

2-1- أطراف العقد: تتمثل في:

- **قرض المؤجر بنك الفلاحة والتنمية الريفية:** شركة مساهمة برأس مال قدره أربعة وخمسون مليار دينار جزائري (54.000.000.000.00) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/11640، الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش، التوطين البنكي بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة والممثلة من طرف السيدة (xx)، مديرا الوكالة المحلية للاستغلال تبسة "488"

- **قرض المستأجر السيدة (مستثمرة فلاحية د.ز):** تاريخ ومكان الميلاد..... / ب: ولاية تبسة / الساكنة ب ولاية تبسة / بطاقة فلاح رقم: / الهاتف: / الفاكس:

التوطين البنكي بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة تبسة. 488

الحساب رقم:...../

الممثل من طرف (د.ز) بصفته صاحب مستثمرة فلاحية.

- **المورد:** شركة التسويق للمعدات والآلات الفلاحية وحدة PMAT قسنطينة بصفته ممثل من طرف:..... /

بصفته : مسير الوحدة

العنوان: الكيلومتر الخامس طريق باتنة - قسنطينة -

الهاتف:..... /

الفاكس:..... /

- وصف العتاد: آلة حث لجرار ولوازمه

رقم اللجنة المالية: 1701/DSA/CTW .

مدة العقد: خمس سنوات .

دورية: سنوية .

مدة الإيجارات: خمس (05) سنوات.

مبلغ الإيجارات: 2.705.800.00 دج .

الإيجار الأول: 270.580.00 دج.

الإيجارات الأخرى:..... /

القيمة المتبقية (دون رسوم):..... /

- الضمانات: التأمين الشامل للعتاد + سندات لأمر .

3- السند لأمر: هو تعهد كتابي غير مشروط من طرف المستثمر بدفع المبالغ المستحقة في تواريخ محددة

ويعتبر أداة ضمان قوية جدا لصالح البنك إذ تتيح له اللجوء إلى التنفيذ السريع في حال تخلف الزبون عن السداد

دون الحاجة إلى اللجوء إلى القضاء العادي. ((ملحق رقم(13))

رابعا: مرحلة تنفيذ العملية وتسليم العتاد

بعدما يتم دفع الإيجار الأول من طرف الزبون 270.580.00 دج يقوم البنك باقتناء الجرار الفلاحي وتسليمه

للزبون وفق الإجراءات المعتمدة مع التزامه بتسديد الأقساط المتفق عليها خلال مدة العقد (فاتورة الشراء، محضر

التسليم، شهادة الاستلام)

المطلب الثاني: الدراسة المالية لملف القرض محل الدراسة

تعد دراسة الجوانب المالية المتعلقة بعملية اقتناء الجرار الفلاحي ولوازمه في إطار صيغة التمويل التأجيري، من

خلال تحليل تكلفة الاستثمار وهيكله التمويلي ومصادره المختلفة، خطوات مهمة لفهم طريقة الحصول على القرض

التأجيري من الوكالة محل الدراسة. وأيضا شروط القرض وجدول السداد المعتمد من طرف بنك الفلاحة والتنمية

الريفية، بما يبرز آليات استرجاع التمويل وتوزيعه على مراحل زمنية محددة. ويأتي ذلك بغرض إبراز مدى فعالية

هذا النوع من التمويل في دعم الاستثمار الفلاحي وتسهيل اقتناء العتاد الإنتاجي.

أولاً- تقدير القيمة المالية للآلة محل القرض

يوضح ذلك الجدول رقم (09) كما يلي:

الجدول رقم (09): تقدير القيمة المالية للآلة محل القرض

البيان	القيمة بالدينار الجزائري (دج)
جرار فلاحي (CV 68 - C6807)	3,532,650.00
محراث 02 قرص 02	237,600.00
الإجمالي بدون رسوم ((HT)	3,770,250.00
الرسم على القيمة المضافة TVA 19%	716,347.50
الإجمالي الشامل لكل الرسوم ((TTC)	4,486,597.50

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

يبين الجدول تقدير القيمة المالية للعتاد الفلاحي التكلفة الإجمالية للاستثمار محل عقد الاعتماد الإيجاري، حيث بلغت قيمة الجرار الفلاحي من نوع (CV 68 - C6807) TRACTEUR مبلغ 3,532,650.00 دج، في حين قدرت قيمة المحراث ذو القرصين بمبلغ 237,600.00 دج، ليصل مجموع قيمة العتاد بدون رسوم (HT) إلى 3,770,250.00 دج.

كما أضيفت الضريبة على القيمة المضافة بنسبة 19% والتي قدرت بـ 716,347.50 دج، مما رفع التكلفة الإجمالية الشاملة لكل الرسوم (TTC) إلى 4,486,597.50 دج.

ويظهر من خلال هذه المعطيات أن الجرار الفلاحي يمثل الجزء الأكبر من قيمة الاستثمار مقارنة بالمحراث، وهو ما يفسر ارتفاع التكلفة الإجمالية للمشروع. كما يعكس هذا الجدول أهمية الاعتماد الإيجاري كآلية تمويل تسمح للمستثمر أو الفلاح بالحصول على عتاد فلاحي مرتفع القيمة دون تسديد كامل المبلغ دفعة واحدة، مع إمكانية توزيع التكلفة على أقساط دورية وفق شروط العقد.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

ثانيا-الدعم الحكومي للقرض الايجاري على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية

استفاد المشروع من دعم مالي مقدم من مديرية المصالح الفلاحية، للحصول على القرض التأجيرى من وكالة

488 تبسة كما يلي:

الجدول رقم (10): قيمة التمويل والدعم المقدم

نوع التمويل	القيمة بالدينار الجزائري (دج)
التمويل الذاتي	642,426.80
القرض البنكي	2,248,000.00
قيمة الدعم المقدم	879,823.20
إجمالي مبلغ المشروع	3,770,250.00

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

يبين هذا الجدول مختلف مصادر تمويل المشروع الفلاحي، حيث اعتمد صاحب المشروع على ثلاثة مصادر أساسية لتغطية التكلفة الإجمالية المقدرة بـ 3,770,250.00 دج.

فقد ساهم التمويل الذاتي بمبلغ 642,426.80 دج، وهو ما يعكس مساهمة شخصية من صاحب المشروع في تمويل الاستثمار، الأمر الذي يعزز ثقة الجهات الممولة في جدية المشروع وقدرته صاحبه على تحمل جزء من التكاليف.

أما القرض البنكي فقد بلغ 2,248,000.00 دج، وهو يمثل النسبة الأكبر من هيكل التمويل، مما يدل على اعتماد المشروع بشكل أساسي على التمويل البنكي من أجل اقتناء العتاد الفلاحي وإنجاز الاستثمار. ويبرز هذا الدور الهام للبنوك، خاصة بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، في دعم وتمويل المشاريع الفلاحية وتحفيز التنمية الريفية.

كما استفاد المشروع من دعم مالي مقدم من مديرية المصالح الفلاحية (DSA) بقيمة 879,823.20 دج، وهو ما يعكس سياسة الدولة في تشجيع الاستثمار الفلاحي من خلال تقديم إعانات وتسهيلات مالية تساعد الفلاحين على تخفيض الأعباء المالية وتحسين مردودية مشاريعهم.

ومن خلال تحليل المعطيات، نلاحظ أن هيكل التمويل قامت على مبدأ التنوع بين التمويل الذاتي، والتمويل البنكي، والدعم الحكومي، وهو ما يساهم في تخفيف المخاطر المالية على صاحب المشروع وضمان استمرارية النشاط الفلاحي وتحقيق أهدافه الاقتصادية والتنموية.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

الجدول رقم (11): سداد قيمة القرض

المعطيات	البيان
60 شهراً و 22 يوماً	مدة القرض
60 شهراً	مدة الإهلاك
30/04/2024	تاريخ أول دفع للفوائد
30/04/2025	تاريخ أول تسديد لرأس المال
19%	نسبة الرسم على القيمة المضافة (TVA)
31/10/2028	تاريخ الاستحقاق النهائي
Crédit Bail (Leasing)	نوع القرض
2,248,000 دج	رأس المال المقترض
2,248,000 دج	رأس المال المستعمل
0 دج	الفوائد المؤجلة
781 دج	عمولة الالتزام

المصدر: من اعداد الطالبة بناء على وثائق مقدمة من طرف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

يبين هذا الجدول الخصائص الأساسية للقرض الممنوح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) في إطار التمويل بالإيجار (Leasing)، حيث بلغت مدة القرض 60 شهراً و 22 يوماً، وهي مدة متوسطة تسمح للمستفيد بتسديد الأقساط بشكل تدريجي دون تحمل ضغط مالي كبير في فترة قصيرة.

كما يلاحظ أن البنك منح فترة أولية لتسديد الفوائد قبل الشروع في تسديد أصل الدين، إذ تم تحديد تاريخ أول دفع للفوائد يوم 2024/04/30، في حين يبدأ تسديد رأس المال ابتداءً من 2025/04/30. ويعكس ذلك اعتماد البنك لفترة سماح تساعد المستفيد على استغلال العتاد الفلاحي وتحقيق مداخيل قبل بداية التسديد الفعلي لرأس المال.

وقد بلغت قيمة رأس المال المقترض 2,248,000 دج، وهي نفس قيمة رأس المال المستعمل، مما يدل على أن مبلغ القرض تم توظيفه بالكامل في تمويل المشروع الفلاحي واقتناء العتاد. كما أن الفوائد المؤجلة تساوي صفر، وهو ما يعني عدم وجود أعباء إضافية مؤجلة خارج جدول السداد العادي.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

ويظهر كذلك أن نسبة الرسم على القيمة المضافة قدرت بـ 19%، وهي النسبة القانونية المعمول بها في الجزائر، بينما بلغت عمولة الالتزام 781 دج، وهي تمثل تكلفة إدارية رمزية مرتبطة بإجراءات منح القرض. يتضح أن البنك اعتمد صيغة تمويل مرنة تهدف إلى تشجيع الاستثمار الفلاحي، عبر توفير تمويل متوسط الأجل مع شروط سداد تتناسب مع طبيعة النشاط الفلاحي الذي يحتاج إلى وقت لتحقيق العائدات والأرباح.

المطلب الثالث: الإجراءات النهائية لعملية الحصول على القرض التأجيري محل الدراسة

بعد قبول طلب القرض على مستوى الوكالة ودراسة الجوانب الإدارية والمالية للملف يتم تفعيل عقد الاعتماد الإيجاري بين البنك والمستأجر، وتوضيح مختلف المراحل القانونية والمالية التي تلي الموافقة على التمويل، بما في ذلك إمضاء العقد، وتحديد الالتزامات المتبادلة بين الأطراف، وضبط شروط الاستغلال والسداد، بالإضافة إلى آليات تنفيذ العقد من خلال أقساط الإيجار وجدول السداد المعتمد، بما يعكس كيفية استرجاع التمويل وفق نظام تدريجي يتناسب مع طبيعة النشاط الفلاحي.

أولاً- إمضاء عقد التمويل التأجيري

يعتبر هذا الإجراء من أهم مراحل سريان ملف طلب التمويل، حيث تم إبرام عقد الاعتماد الإيجاري بين طرفين هما:

1- المؤجر: بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR"، الممثل من طرف مدير الوكالة المحلية للاستغلال تبسة "488"، الكائن مقرها بشارع العقيد محمود الشريف - ولاية تبسة.

3- المستأجر: السيدة (د.ز) بصفتها صاحبة مستثمرة فلاحية وحائزا على بطاقة فلاحية رقم 1897300.

وتبقى ملكية العتاد محل العقد تابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية طوال مدة التعاقد، في حين يتم وضع العتاد تحت تصرف المستأجر قصد استغلاله في النشاط الفلاحي طيلة فترة التمويل التأجيري.

وقد تضمن عقد التمويل التأجيري مجموعة من البنود والشروط، يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

- **تحديد طريقة التمويل:** الاعتماد الإيجاري (Crédit-Bail / Leasing).
- **موضوع التعاقد:** جرار فلاحي ولوازمه من نوع "21400 ZHONGO".
- **القيمة الإجمالية للعتاد بدون رسوم:** 3,770,250.00 دج.
- **الرسم على القيمة المضافة TVA بنسبة 19% والمقدر بـ** 716,347.50 دج.
- **القيمة الإجمالية الشاملة لكل الرسوم:** 4,486,597.50 دج.
- **المورد:** مؤسسة توزيع العتاد الفلاحي "PMAT" قسنطينة.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

- يتم دفع ثمن العتاد للمورد بنسبة 100% عند التسليم، بعد الترخيص المسبق والصريح من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR".
 - مكان تركيب العتاد: مؤسسة "PMAT" بقسنطينة.
 - مدة التسليم القصوى: شهران ابتداء من تاريخ الاتفاق.
 - مدة عقد الإيجار: ستون (60) شهرا، بالإضافة إلى فترة الإيجار المسبق الممتدة بين تاريخ التسليم وتاريخ أول دفع للإيجار.
 - يدفع بدل الإيجار الأول مسبقا عند طلب العتاد، بينما تسدد الإيجارات اللاحقة دوريا في تاريخ الاستحقاق المحدد في العقد.
 - يلتزم المستأجر بالمحافظة على العتاد واستغلاله وفق الشروط المحددة في العقد طوال مدة التمويل.
- ويظهر من خلال هذه البنود أن البنك قد وفر صيغة تمويل مرنة تسمح للفلاح بالحصول على عتاد فلاحى مرتفع القيمة دون دفع كامل المبلغ دفعة واحدة، مع إمكانية التسديد التدريجي وفق جدول زمني متفق عليه.
- ثانيا- أقساط الإيجار وجدول السداد

سيتم في هذه الجزئية توضيح كيفية تسديد أقساط التمويل التأجيرى، وذلك وفقا لجدول السداد المعد من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية "BADR". وفيما يلي أهم المعلومات المتعلقة بعملية السداد:

- مبلغ القرض: 2,248,000.00 دج.
 - مدة التمويل: 60 شهرا و 22 يوما.
 - تاريخ أول دفع للفوائد: 30/04/2024 :
 - تاريخ أول تسديد لرأس المال: 30/04/2025 :
 - تاريخ الاستحقاق النهائي: 31/10/2028 :
 - نسبة الفائدة: 5% :
 - عمولة الالتزام: 781 دج.
- وقد أظهر جدول الاستحقاق ما يلي:
- خلال الفترة الأولى تم دفع مبالغ الإيجار المتعلقة بالفوائد فقط، وهو ما يمثل فترة سماح قبل بداية استرجاع أصل الدين.

الفصل الثاني: القرض الايجاري ودوره التمويلي على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة

• ابتداء من سنة 2025 شرع المستأجر في تسديد أصل القرض تدريجيا إلى جانب الفوائد وفق أقساط سنوية منتظمة.

• بلغ مجموع أصل الدين المسدد 2,248,000.00 دج، بينما قدرت الفوائد الإجمالية بـ 396,517.79 دج.

• بلغ إجمالي المبالغ المدفوعة طيلة مدة العقد 2,644,517.79 دج.

ومن خلال تحليل جدول السداد، يتضح أن البنك اعتمد نظاما تدريجيا في الاسترجاع، يراعي طبيعة النشاط الفلاحي الذي يحتاج إلى فترة أولية لتحقيق المردودية قبل تحمل أعباء تسديد أصل الدين. كما أن اعتماد نسبة فائدة معتدلة (5%) ساهم في تخفيف العبء المالي على المستفيد، وهو ما يشجع على الاستثمار في القطاع الفلاحي وتحديث وسائل الإنتاج.

ثالثا- تقييم دور قرض التمويل التأجيري في تمويل المؤسسات بصفة عامة الفلاحية خاصة

تحظى وظيفة التمويل بأهمية كبيرة في المؤسسات الاقتصادية وذلك لما يترتب على عمليات التمويل من اتخاذ مجموعة من القرارات المالية ومدى تأثير هذه الأخيرة على مستقبل المؤسسة، والتي تعتبر مصيرية ويتوقف عليها نجاح أو فشل المؤسسة. وهذا ما ينطبق على المشاريع الفلاحية خاصة مع تحديات القطاع الموسمية، ومع استحداث التمويل التأجيري عن طريق القرض البنكي لمواجهة مشكل التمويل بطريقة مغايرة للقرض الكلاسيكي نجد بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالجزائر يمنح هذا النوع من التمويل مع وجود دعم حكومي في نسبة الفائدة مما يشجع الفلاحين على طلب هذا النوع من القروض.

1-عوائق تطبيق التمويل التأجيري

آفاق وممارسة التمويل التأجيري في الجزائر مرهون بإيجاد حلول لكل المشاكل والقيود من الممكن أن يتعرض لها التعامل بهذه التقنية الحديثة من بينها:

- عدم وجود إطار تشريعي جيد ينظم ويحكم هذه العملية يكون موحد بين البنوك والمؤسسات المالية المتخصصة.
- عدم مرونة وتطور النظام المالي الجزائري بما ينوع من المؤسسات التي تمنح هذا النوع من القروض.
- غياب المبادرة والإبداع لدى البنوك الجزائرية خاصة مع التزامها بفتح القروض للاستثمارات ا لمقررة من قبل الدولة فقط ومحدودية المنح في بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- ضعف تهيئة المحيط الملائم، وعدم وضوح الرؤية والشفافية فيما يخص الإصلاحات المتعلقة بمنح هذا النوع من القروض على مستوى كل البنوك.
- تخوف البنوك الخاصة من هذه الصيغة التمويلية من حيث المردودية ومن حيث المخاطر خاصة مع عقلية الفلاح الجزائري الذي تعود على عدم سداد الديون وتسديدها من قبل الخزينة في التجارب السابقة للقطاع.
- غياب التحفيزات المنشطة لهذه الصيغة خاصة الجانب الجبائي.
- غياب إرادة حقيقة من الدولة في تنظيم ودعم التمويل التأجيري في الجزائر في مختلف البنوك العمومية.

2- فرص تطبيق التمويل التأجيري في الجزائر

- بالإضافة إلى ما سبق، يجب أن يتكيف عقد التمويل التأجيري في الجزائر مع الوضعية المالية التي آلت إليها المؤسسات ويعطي فرصا إضافية من شأنها أن تلبي الحاجات الاستثمارية والتمويلية، فهو يعطي ما يلي:
- فرصة للمؤسسات التي وصلت إلى سقف عالية من المديونية ولا تقدر أولا تريد زيادة أموالها الخاصة لأسباب معينة أو تفضل الاحتفاظ بهذه الزيادة لعمليات أخرى لتمويل استثماراتها.
 - فرصة للمؤسسات التي لها عجز في الخزينة لاكتساب أصل جديد ومواجهة احتياجات دورة الاستغلال بدون مساهمة مالية أولية.
 - فرصة للمؤسسات أو القطاعات أين يكون هناك إبداعات واختراعات تقنية وتكنولوجية متكررة لمواجهة خطر التقادم التكنولوجي.
- من هذا المنطلق يمكن أن يمتد التمويل التأجيري لكل القطاعات في الجزائر البناء، الفلاحة، الصناعة، الخدمات، الصيد البحري، النقل والمواصلات، المهن الحرة، المؤسسات المتوسطة والصغيرة، الحرف والصناعات التقليدية.

3- المقارنة بين التمويل التأجيري والقرض المصرفي

- من بين حاجيات المؤسسة الاقتصادية التجهيزات والمعدات والأصول اللازمة لمزاولة نشاطها الأمر الذي يستوجب توفرها لديها. ولتحقيق ذلك هناك عدة بدائل أمام المؤسسة الاقتصادية لملكية الأصل هي:
- الملكية الكاملة غير المقيدة للأصل، حيث يتم تمويل عملية الاقتناء من موارد التمويل الذاتي أو بالقروض غير المضمونة أو بهما معا.
 - الملكية المقيدة والمشروطة للأصل، حيث يتم تمويل عملية الاقتناء بقرض مضمون، أو بالشراء الآجل من المورد، أو على أقساط بحيث لا تنتقل ملكية الأصل إلا بدفع آخر قسط من ثمن الشراء مع احتفاظ المستأجر بحق شراء الأصل بقيمة متفق عليها مع المؤجر بعد انتهاء مدة التأجير.
 - الانتفاع الكامل بخدمات الأصل الإنتاجية، مقابل دفع أقساط سنوية كمدفوعات مقابل التأجير بالنسبة للمستأجر، مع حق المؤجر في استرداده في نهاية مدة التأجير.
- ويرتبط كل بديل من هذه البدائل بنوعين من القرارات هما:

- القرار الاستثماري الذي يرتبط بمفهوم (الشراء أو التأجير)،
- والقرار التمويلي الذي يرتبط بمفهوم (الاقتراض أو التأجير)،

وكلا القرارين مرتبطين ببعضهما، لأنه في ظل الملكية المقيدة أو غير المقيدة للأصل يتكامل القرارين طبقا لمفهوم (الشراء أو التأجير)، أما إذا كانت ملكية الأصل ترتبط بشروط التمويل التأجيري في ظل مفهوم (الاقتراض أو التأجير) فتتم المقارنة بين تكلفة التأجير وتكلفة الاقتراض لشراء الأصل حتى يتم اتخاذ القرار المالي والاستثماري المناسب.

ومن الخصائص المميزة للتمويل التأجيري انه لا يترتب على المستأجر للأصل الخضوع لشروط البنك المقرض لقرض طويلة أو متوسطة الأجل منها: الاحتفاظ بحد أدنى من صافي رأس المال لضمان حد أدنى من السيولة المالية. أو فرض قيود بالرهن أو على التصرف في الأصول الثابتة، أو حيازة أصول رأسمالية جديدة، لأن ذلك يؤثر على قدرة الشركة المقترضة على سداد التزامات الاقتراض طويل أو الأجل. وتجميد قدر ملموس من الموارد المالية الذاتية عند شراء واقتناء الأصول الرأسمالية، لأن تمويل عملية الشراء عن طريق الاقتراض تتراوح ما بين 20% - 80% تقريبا من ثمن شراء الأصل.

وبالمقابل يعتبر التمويل التأجيري صيغة متطورة قانونيا واقتصاديا وماليا، تزيد من فاعليته كمصدر مالي طويل الأجل، حيث لا تضطر الشركة المستأجرة إلى دفع كامل قيمة الأصل المستأجر وهو كمصدر بديل لمصادر التمويل طويلة الأجل أو متوسطة الأجل (التقليدية) يتصف بالمرونة حيث مثلا تخفيض تكلفة تمويل الأصول الرأسمالية بإيجاد منافسة بين مؤسسات التمويل وشركات التمويل التأجيري. ويساعد التمويل التأجيري على حماية الشركة المستأجرة، من الأخطار الناتجة عن التضخم، حيث أن مدفوعات الإيجار السنوية ثابتة طوال مدة الإيجار، بجانب الحد من المخاطر المترتبة على ملكية الأصول. تمكن الشركة المستأجرة من تحقيق معدل عائد مناسب على الأموال المستثمرة لانخفاض نسبة المديونية، ولعدم وجود تأثير مباشر للأصول المؤجرة على إجمالي الأصول. وتخفيض المصروفات الإدارية المرتبطة باستخدام الأصول، وتكاليف الصيانة والإصلاح لها، عما يتم تحمله في حالة الاقتناء بالشراء. يساعد على تنويع مصادر التمويل، دون التأثير على قدرة الشركة على الاقتراض باعتباره تمويل عيني وليس تمويل نقدي مع توفير التمويل المطلوب للاستثمارات الجديدة.

4- إيجابيات وسلبيات القرض التأجيري الممنوح عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يمكن ايجازها فيما يلي:

4-1- إيجابيات القرض التأجيري الممنوح: يمكن ايجازها فيما يلي:

- الحصول على تخفيض معتبر من الدولة مقابل الحصول على القرض كدعم يقدر ب 4%. وهذا على خلاف كل الدول التي لا تخفض من أسعار فائدة البنوك وتدعمها.
- المساهمة في تمويل شراء المعدات والآلات الفلاحية دون الحاجة إلى دفع كامل قيمتها دفعة واحدة مما يخفف العبء المالي على المستثمر.
- السماح للفلاح والمؤسسة باستغلال الأصل محل التمويل مباشرة وتحقيق عائد عبر تسديد كل الأقساط.
- مرونة في السداد من خلال تقسيم المبلغ إلى دفعات دورية تتناسب مع قدرة الزبون المالية.
- المساهمة في تحديث وسائل الإنتاج خاصة في القطاع الفلاحي.

- البنك يبقى مالكا للأصل إلى غاية نهاية العقد لذا لا يتطلب في بعض الحالات ضمانات كبيرة مقارنة بالقروض التقليدية.

- في نهاية مدة العقد وبعد دفع القيمة المتبقية المتفق عليها يمنح إمكانية تملك العتاد أو الآلة.
- تحسين إنتاجية المؤسسات المتوسطة والصغيرة وتوسيع نشاطها دون استنزاف أموالها الخاصة.
- يعد من أكثر صيغ التمويل ملائمة للاستثمارات والمشاريع الفلاحية الحديثة.

4-2- سلبات القرض التأجيري الممنوح: يمكن ايجازها فيما يلي:

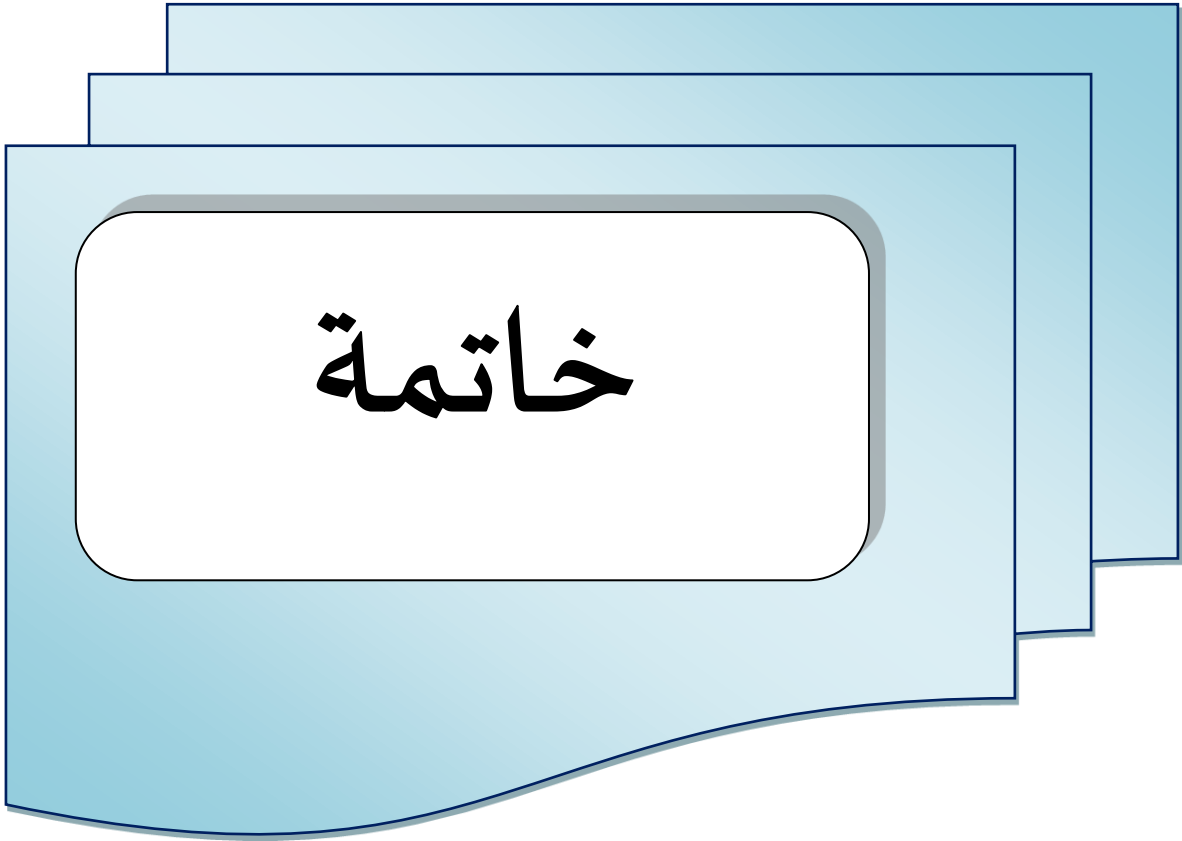
- زيادة في التكاليف الإجمالية للتمويل بسبب الفوائد والعمولات المختلفة مقارنة بالشراء النقدي.
- إجبارية دفع الزبون للأقساط بانتظام وقد تفرض عليه غرامات أو فسخ العقد في حالة التأخر.
- طوال مدة العقد تبقى ملكية العتاد للبنك مما يحد من حرية التصرف فيه من طرف المستأجر.
- إطالة مدة دراسة الملف بسبب شروط البنك التي تحتوي على وثائق وضمانات.
- صعوبة توفير الضمانات المطلوبة التي قد تواجه الفلاحين للحصول على التمويل.
- رغم أن الملكية تبقى للبنك إلا أن المستأجر يتحمل تكاليف الصيانة والتأمين في أغلب الحالات.
- قد يجد المستفيد صعوبة في تسديد الأقساط الدورية وذلك في حالة تعثر المشروع أو انخفاض المردودية.
- غياب الرقابة الدورية المستمرة على الفلاح في عين المكان قد يؤدي الى تعثره في السداد.

خلاصة الفصل الثاني

تكتسي سياسة التمويل أهمية كبيرة في المؤسسة باعتبارها همزة وصل بين الخطط والأهداف المراد تحقيقها من خلال توفير الأموال اللازمة التي تدير عجلة الازدهار في المؤسسة إلى الأمام، وذلك بالاعتماد على مجموعة من القرارات المالية التي تؤثر وتتأثر بالهيكل التمويلي للمؤسسة، وتتضمن تلك القرارات اختيار المزيج المناسب لمصادر التمويل الذي يتلائم مع احتياجاتها المالية وطبيعة نشاطها، ونجد أن هناك خيارات تقليدية بنوعها قصيرة الأجل ومتوسطة وطويلة الأجل والمتمثلة في لجوء المؤسسة إلى المقرضون، وهم الجهات الخارجية التي تتكفل بمهمة تمويل المشاريع الاستثمارية وتغطية الاحتياجات في الوقت المناسب، وهذا عند استيفاء مصادر التمويل الداخلية والمتمثلة في التمويل عن طريق الاهتلاكات والمؤونات والأرباح غير الموزعة وحتى التمويل بالأموال الخاصة إن اقتضى الأمر.

ويتميز عقد التمويل التأجيري بوجود تنظيم حقوق والتزامات أطرافه على نحو تفصيلي ودقيق ويرى بعض علماء القانون أن مؤسسات التمويل التأجيري تنفرد بتحديد المضمون الاتفاقي للعلاقة التنظيمية بالعقد. في التنظيم الحديث لعقد التمويل التأجيري "LEASING" حسب تسميته في القانون الأنجلوسكسوني أو "CREDIT-BAIL" حسب القانون الفرنسي اتخذ طابعا جديدا، تمثل في تدخل طرف ثالث بين طرفي العقد الأصليين (المستأجر والمؤجر) هذا الطرف الثالث والذي يقوم بعملية التمويل أي شراء الأصول ويتضمن عقد التمويل التأجيري عقود مختلفة وفقا لذلك.

يمتد التمويل التأجيري لكل القطاعات في الجزائر البناء، الفلاحة، الصناعة، الخدمات، الصيد البحري، النقل والمواصلات، المهن الحرة، المؤسسات المتوسطة والصغيرة، الحرف والصناعات التقليدية، التعاونية الشبانية، الإدارات العمومية والجماعات المحلية، ولاسيما في القطاع الفلاحي من خلال بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، مما يجعل من البنك شريكا فاعلا في عصرنة وسائل الإنتاج، أما من الناحية التعاقدية، فإن نجاح عملية التمويل التأجيري يتوقف على دقة تنفيذ عقد التمويل وضبط الآثار القانونية والمالية المترتبة عنه، حيث يركز الجانب التقني على تحديد الالتزامات المتبادلة بين المؤجر والمستأجر وضمان استمرارية الانتفاع بالأصل. كدراسة حالة شراء آلة (جرار فلاحي ولوازمه)، حيث تعكس هذه العملية كيفية إعادة هيكلة التمويل لتلبية احتياجات الفلاحين، مما ينعكس إيجاباً على القدرة الإنتاجية للمستثمرات الفلاحية وتطوير سوق العتاد الزراعي.



خاتمة

1- الملخص

تعتبر مشكلة التمويل أهم وابرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الاقتصادية، فهو يشكل عبئا يشغل بال الاقتصاديين ،خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي وطريقة تحمله، ولذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى لتمويل المؤسسات الاقتصادية يكون من خصائصها تجنب عراقيل طرق التمويل القديمة، ويعتبر التمويل التأجيري طريقة حديثة من طرق التمويل الذي ظهر في العقدين الأخيرين حيث أدخلت هذه الطريقة تبديلا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقرضة ورغم حداثة هذه الطريقة، فإنها تسجل توسعا سريعا في الاستعمال لإقدام المستثمرين عليها، الأمر الذي أدى إلى ظهور نوع جديد من المؤسسات يقتصر نشاطها على شراء الأصول الرأسمالية من المصانع المنتجة وتأجيرها إلى المؤسسات التي تحتاجها لاستخدامها في عملياتها. يعتبر التمويل حجر الأساس في بنية أي مؤسسة اقتصادية لما له تأثير فعال وفاعل على جميع الوظائف الأخرى داخل المؤسسة الاقتصادية، وأمام هذه الأخيرة اليوم طرق عديدة لتمويل استثماراتها وتلبية احتياجاتها الاستغلالية. وبالإضافة إلى طرق التمويل التقليدية المتوفرة لها، شهدت المؤسسة الاقتصادية في الآونة الأخيرة ظهور أساليب وطرق تمويل لم تكن متاحة لها من قبل.

يشكل القرض الإيجاري بديلاً تمويلياً متميزاً عن القروض التقليدية، خاصة في القطاع الفلاحي الذي يعاني عادة من ضعف الضمانات العقارية وارتفاع تكاليف اقتناء المعدات والآلات الزراعية. فمن خلال عقد الإيجار التمويلي، يتمكن الفلاح أو المستثمر الفلاحي من الحصول على الوسائل الإنتاجية اللازمة دون الحاجة إلى دفع قيمتها دفعة واحدة، مما يساهم في الحفاظ على سيولته المالية، والتوفيق بين التدفقات النقدية الداخلة (من المحصول) والخارجة (أقساط الإيجار)، إضافة إلى الاستفادة من المزايا الضريبية والمحاسبية التي يوفرها هذا النوع من العقود.

كان استخدام المعدات والعقارات من طرف المؤسسة الاقتصادية ممكنا عن طريق الامتلاك فقط لكن في العقد الأخير ظهر اتجاه نحو الإيجار أو الاستئجار لهذه المعدات والتجهيزات بدلا من شرائها فبعد أن كان الإيجار مقتصرا على الأراضي والمباني، فقد أصبح يشمل جميع الأصول تقريبا. وهناك العديد من أنواع التمويل التأجيري، وذلك حسب الزاوية التي يتم منها النظر إليه. حسب طبيعة العقد؛ حسب طبيعة موضوع التمويل؛ وتصنيف التمويل التأجيري حسب معيار الإقامة.

تماشيا مع التطور الذي شهده الاقتصاد العالمي، شهدت الجزائر تحولا اقتصاديا تبرز ملامحه من خلال ظهور الإصلاحات الهيكلية التي طالت مختلف القطاعات وإدخال وتبني آليات اقتصاد السوق.

ومن بين الإصلاحات التي أحدثت على القطاعات الاقتصادية في الجزائر هو إصلاح القطاع المصرفي بإصدار قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض المؤرخ في 14 افريل 1990، ثم جاء المرسوم التشريعي رقم 09/96 الصادر في 10 جانفي 1996 الخاص بالتمويل التأجيري (الاعتماد الإيجاري) ليبين التقنية الجديدة

الخاصة بالتمويل ويدعمها وينظمها، ليأتي من بعده قانون المالية وكذا التكميلي لسنة 2001 محاولاً إضفاء مرونة أكثر على تطبيقه وتشجيعاً لقيام مؤسسات مختصة به. وبالرغم من أن المرسوم التشريعي رقم 09/96 ساري المفعول منذ عشر سنوات إلا أن تطبيق وانتشار هذه الصيغة لم يصل بعد إلى الرقي المطلوب قياساً بعدد المؤسسات المالية المتخصصة بهذه الصيغة. لهذا قام المشرع الجزائري بتهيئة الجو المناسب لقيام صيغة تمويلية جديدة من خلال المرسوم السالف الذكر، تمكن المؤسسة الاقتصادية الجزائرية من الحصول على أصول إنتاجية ترغب فيها بصيغة التمويل التأجيري.

ومن ثم جاءت تجربة القرض الإيجاري في تمويل الفلاحة على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية، هي تجربة طبقت بنجاح في العديد من الدول، مما عكس الحاجة الملحة إلى تبنيها وتطويرها محلياً. وهو ما يؤكد دور بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) كداعم للقطاع الفلاحي، من خلال التسهيلات التي يقدمها لكل أنواع القروض الفلاحية عامة والقرض الإيجاري خاصة أين يسجل نسبة دعم حكومي لهذا النوع معتبرة وصلت 4% .

ونظراً لحاجة القطاع الفلاحي للتمويل فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يقدم هذا النوع من القروض بمساهمة حكومية في نسبة الاقتراض مما يؤكد على أنه مدعم من قبل الدولة بشكل يشجع الفلاحين على تبني هذا النوع من القروض في اليات تمويلهم لمشاريعهم الإنتاجية في القطاع الفلاحي رغم سلبية حصر المورد فقط ضمن قائمة المنتج الوطني لتشجيع المؤسسات الوطنية من جهة والبنوك والفلاحة من جهة أخرى. ولكن ذلك قد يقيد الفلاح نوعاً ما في اختيار ما يريده من أصول لمشروعه.

2- اختبار فرضيات الدراسة: بناءً على المعلومات المقدمة في الدراسة تمت الإجابة على الفرضيات كالآتي:

2-1- تتمحور الفرضية الرئيسية حول: " التمويل بالقرض التأجيري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة وسيلة فعالة في تزويد المؤسسات الفلاحية بما تحتاجه في أصول لازمة لأنشطتها"، وهي فرضية صحيحة، حيث أظهرت الدراسة أن القرض الإيجاري ساهم بشكل فعال في تمويل المؤسسات الفلاحية من خلال تمكينها من اقتناء المعدات والتجهيزات الفلاحية اللازمة دون تحمل أعباء مالية كبيرة كما بينت النتائج وجود تطور في حجم التمويل الممنوح خلال سنوات الدراسة مما يعكس اعتماد المؤسسات الفلاحية على هذا النوع من التمويل لتلبية احتياجاتها الاستثمارية وتحسين مردوديتها.

وتوصلت الدراسة كذلك إلى أن القرض الإيجاري يعتبر من أهم الصيغ التمويلية الحديثة التي تساعد المؤسسات الفلاحية على تجاوز مشكل نقص التمويل وصعوبة اقتناء الأصول ذات التكلفة المرتفعة، إضافة إلى مساهمته في دعم النشاط الفلاحي وتحسين الأداء الإنتاجي للمؤسسات محل الدراسة وعليه فإن نتائج الدراسة الميدانية أكدت صحة الفرضية الرئيسية.

2-2- تتمحور الفرضية الفرعية الأولى حول: " تعتبر مشكلة التمويل من أهم وأبرز المشكلات التي تواجه المؤسسات الفلاحية خاصة فيما يتعلق بالعبء المالي لذلك ظهرت الحاجة إلى البحث عن طرق أخرى للتمويل

عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة " وهي فرضية صحيحة، أظهرت الدراسة أن المؤسسات الفلاحية تعاني من صعوبات تمويلية مرتبطة بارتفاع تكاليف اقتناء المعدات والتجهيزات الفلاحية، إضافة إلى محدودية الموارد المالية الذاتية مما دفعها ذلك إلى الاعتماد على صيغ التمويل بديلة يوفرها بنك الفلاحة والتنمية الريفية وعلى رأسها القرض الإيجاري لتخفيف العبء المالي وضمان استمرارية النشاط الفلاحي.

2-3- تتمحور الفرضية الفرعية الثانية حول: " يعتبر التمويل التأجيري طريقة حديثة من طرق التمويل الذي ظهر في العقدین الأخيرین وطبقته المؤسسة محل الدراسة حيث أدخلت هذه الطريقة تغييرا جوهريا في طبيعة العلاقة التمويلية بين المؤسسة المقرضة والمؤسسة المقرضة، وذلك عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الفلاحية وكالة 488 تبسة " وهي فرضية صحيحة حيث بينت الدراسة أن التمويل التأجيري من الصيغ التمويلية الحديثة والتي اعتمدها بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث تقوم على تمويل الأصول الإنتاجية من خلال الإيجار مع إمكانية التملك مما ساهم في تطوير العلاقة بين البنك والمؤسسات الفلاحية بتوفير تمويل أكثر مرونة مقارنة بطرق التمويل التقليدية.

2-4- تتمحور الفرضية الفرعية الثالثة حول: "يساهم القرض الإيجاري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة، بشكل إيجابي وفعال في تمويل المؤسسات الفلاحية، خاصة فيما يتعلق باقتناء المعدات والتجهيزات ذات التكلفة العالية" وهي فرضية صحيحة حيث أثبتت الدراسة أن القرض الإيجاري ساعد المؤسسات الفلاحية على اقتناء مختلف المعدات والتجهيزات الضرورية لممارسة نشاطها، دون الحاجة إلى دفع قيمتها دفعة واحدة، مما ساهم في تخفيف الأعباء المالية وتحسين القدرة الإنتاجية للمؤسسات محل الدراسة.

2-5- تتمحور الفرضية الفرعية الرابعة حول: " يتفوق القرض الإيجاري عن طريق بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة على القرض الكلاسيكي في تمويل القطاع الفلاحي وذلك بفضل مرونته في التمويل وعدم اشتراطه لضمانات عينية كبيرة " وهي فرضية صحيحة حيث أوضحت الدراسة أن القرض الإيجاري يتميز بمرونة أكبر مقارنة بالقرض الكلاسيكي خاصة من حيث تسهيلات السداد وإمكانية تمويل الأصول الإنتاجية دون اشتراط ضمانات عينية مرتفعة الأمر الذي جعله أكثر ملاءمة لخصوصية النشاط الفلاحي الذي يتطلب تمويلات مستمرة ومكلفة.

2-6- تتمحور الفرضية الفرعية الخامسة حول: " في الجزائر وبالرغم من أن المرسوم التشريعي رقم 96/09 ساري المفعول منذ سنوات إلا أن التطبيق وانتشار هذه الصيغة لم يصل بعد إلى الرقي المطلوب قياسا بعدد المؤسسات المالية المتخصصة بهذه الصيغة " وهي فرضية صحيحة حيث أظهرت الدراسة أن التمويل بالقرض الإيجاري في الجزائر لا يزال محدود الانتشار مقارنة بالدول المتقدمة رغم وجود إطار قانوني ينظم هذه الصيغة القانونية ويرجع ذلك إلى نقص المؤسسات المتخصصة وضعف الوعي بأهمية القرض الإيجاري إضافة إلى بعض العراقيل الإدارية والتنظيمية التي تحد من توسع استخدامه بتمويل المؤسسات الفلاحية.

3- نتائج الدراسة: من خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج النظرية والتطبيقية نوجز أهمها فيما يلي:

3-1- نتائج الدراسة النظرية: ويمكن إيجاز أهمها في النقاط التالية:

- القرض الإيجاري هو عقد بين طرفين (مؤجر ومستأجر) ، يتعهد بموجبه المؤجر بشراء الأصل الذي يطلبه المستأجر ثم يؤجره له لمدة محددة مقابل أقساط دورية، مع بقاء الملكية للمؤجر طوال مدة العقد، وتتضمن نهاية العقد خيارات متعددة (التملك، تجديد العقد، أو إعادة الأصل).

- يتيح التمويل التأجيري المشاركة في المنافع والأعباء في إطار علاقة طبيعية وعادلة بين أطرافه، وهو لا يلغي تقنيات التمويل المختلفة الأخرى، ولكن لا يمكن اعتباره كفرصة إضافية تقدم للمؤسسات الاقتصادية من أجل رفع وتيرة نشاطها والسماح لها بالمفاضلة بين التمويل التأجيري ومختلف التمويلات الأخرى.

- يتميز عقد التمويل التأجيري بأنه عقد إيجار حقيقي، فهو ليس عقد إيجار بحث بل يتضمن إمكانية الاحتفاظ بالأموال التي يرد عليها مستقبلا، ولا يتم عقد التمويل التأجيري إلا بوجود الأطراف، فهو شرط أساسي لأي عقد، وتتمثل أطرافه في المؤجر والمستأجر، المورد(المنتج) والمقرض

- يرتبط ظهور القرض الإيجاري بعدة عوامل اقتصادية، أبرزها: التطور التكنولوجي السريع وخطر تقادم المعدات، الحاجة إلى تمويلات خارج الميزانية، القيود المفروضة على القروض التقليدية، وتشجيع الاستثمار من خلال الحوافز الضريبية.

- يمر القرض الإيجاري بأربع مراحل أساسية: مرحلة ما قبل التعاقد (التفاوض واختيار الأصل)، مرحلة إبرام العقد (تحديد المدة، الأقساط، الضمانات)، مرحلة تنفيذ العقد (استلام الأصل واستخدامه)، ومرحلة نهاية العقد (التملك، التجديد، أو الإعادة).

- يلعب بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) ، دورًا حاسمًا في تمويل القطاع الفلاحي، من خلال تقديم صيغ تمويلية مبتكرة كالقرض الإيجاري التي تراعي خصوصية القطاع الفلاحي (طبيعة موسمية الإنتاج، تقلبات الأسعار، المخاطر المناخية).

- تتوقف فعالية قرار التأجير التمويلي على عدة محددات وعوامل، منها: مقارنة تكلفة التأجير مقابل تكلفة الاقتراض للشراء، معدل الخصم المناسب، الآثار الضريبية، المخاطر المرتبطة بالأصل، ومدة الاستخدام المطلوبة.

- تعد المبادئ والخصائص التي يتميز بها التمويل التأجيري والمزايا التي يقدمها دافعا ضروريا للاستفادة منه في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر. حيث أصبح أمام علاقة جديدة بين المقترضين والمقرضين، فهي علاقة مشاركة مؤقتة بين المالك والمستخدم للأجهزة أثناء مدة العقد، وبناء على هذه العلاقة نجد أنفسنا أما تطوير

خاتمة

وتحديد لطرق التمويل والائتمان من حيث الطبيعة والأهداف والآليات والأداء والتكلفة والتقييم، بما يخدم المشاريع الاستثمارية بشكل كبير.

- المؤسسات الفلاحية يمكنها الاعتماد بشكل كبير على التمويل البنكي بسبب محدودية مواردها المالية وارتفاع تكاليف اقتناء المعدات والتجهيزات الفلاحية.

3-2- نتائج الدراسة التطبيقية: ويمكن إيجاز أهمها في النقاط التالية:

- بينت إحصائيات وكالة البنك محل الدراسة وجود تفاوت في قيمة القروض الممنوحة للفلاحين وعدد المستفيدين خلال فترة (2021-2026)، وهو ما يعكس تأثير التمويل الفلاحي بالظروف الاقتصادية وطبيعة النشاط الفلاحي.

- القرض الإيجاري يعد من أهم صيغ التمويل الحديثة التي يعتمد عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل المؤسسات الفلاحية ودعم استثماراتها.

- القرض الإيجاري ساهم في تسهيل حصول المؤسسات الفلاحية على الأصول والمعدات الضرورية لممارسة نشاطها وذلك دون الحاجة إلى دفع قيمتها دفعة واحدة.

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة يلعب دورا فعالا في مرافقة وتمويل القطاع الفلاحي من خلال توفير صيغ تمويلية متنوعة تتناسب مع احتياجات الفلاحين. أهمها القرض التأجيري

4- الاقتراحات والتوصيات: في ظل النتائج التي تم التوصل إليها، يمكن تقديم بعض الاقتراحات والتوصيات

التي يمكن إيجاز أهمها فيما يلي:

- من الضروري في الجزائر توسيع الحملات التوعوية والإعلامية حول آليات وفوائد القرض الإيجاري الموجه للقطاع الفلاحي، من خلال تنظيم أيام إعلامية وتحسيسية على مستوى البنك، غرف الفلاحة، المعارض الفلاحية، والتعاونيات الفلاحية، بالتعاون مع مديريات المصالح الفلاحية، لرفع نسبة الإقبال على هذه الصيغة التمويلية.

- من الجانب الإداري من الضروري تبسيط الإجراءات الإدارية لدراسة ومنح القرض الإيجاري، من خلال تقليص عدد الوثائق المطلوبة، تقصير آجال المعالجة، وربط البنك بقاعدة بيانات القطاع الفلاحي (السجل الفلاحي، عقود الامتياز، التأمين الفلاحي) لتسهيل التقييم الائتماني للفلاحين.

- من الضروري على البنوك المانحة لهذا التمويل تطوير منتجات القرض الإيجاري لتتناسب أكثر مع خصوصية القطاع الفلاحي، مثل إدخال فترات سماح (Grace Period) تتناسب مع الطبيعة الموسمية للإنتاج الفلاحي

(دفع الأقساط بعد موسم الحصاد)، أو هيكله الأقساط بشكل تصاعدي أو تنازلي حسب عمر المعدة وتدفقات المؤسسة.

- مراجعة السياسات الضريبية والتشجيعية، من خلال إقرار حوافز ضريبية إضافية للفلاحين المستفيدين من القرض الإيجاري (كإعفاءات جزئية أو خفض نسب الضريبة على القيمة المضافة للمعدات الفلاحية المستوردة)، وتوسيع نطاق الإعفاءات الجمركية لاستيراد المعدات والتجهيزات الفلاحية الحديثة.

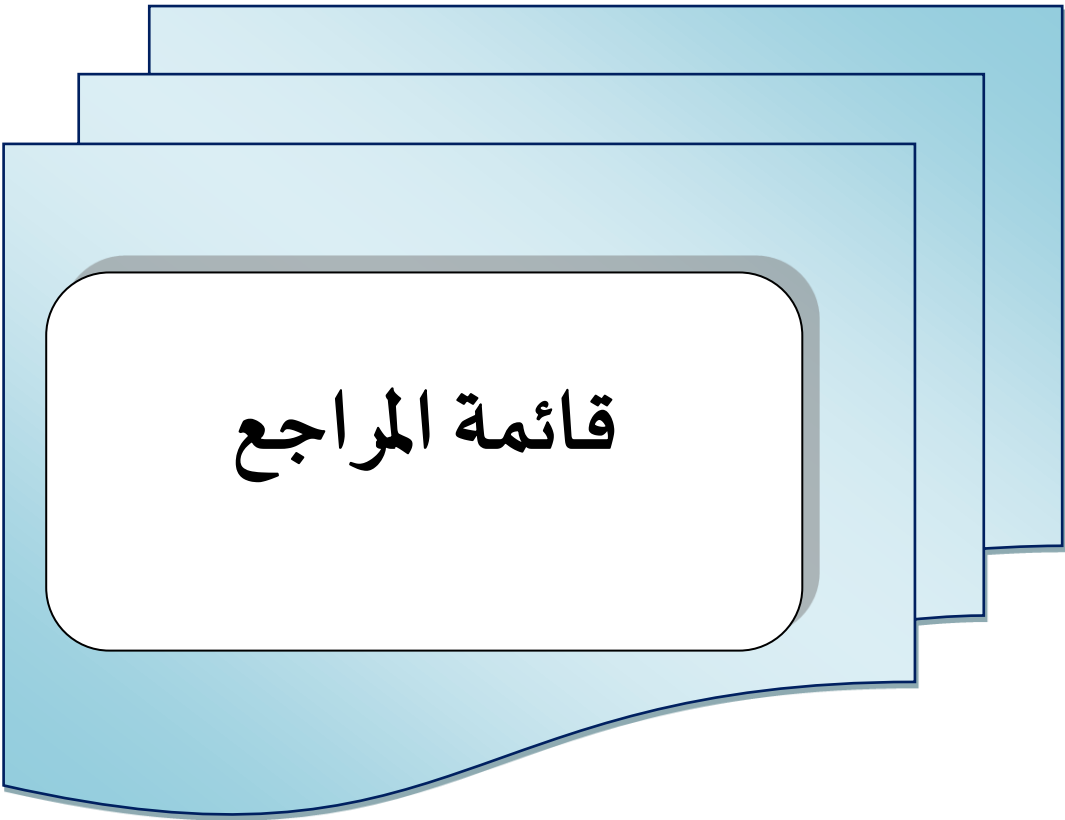
- إنشاء نظام متابعة وتقييم لاستخدام المعدات الممولة، لضمان استغلالها بشكل أمثل ولتقييم الأثر الفعلي للقرض الإيجاري على الإنتاجية والأداء المالي للمؤسسة الفلاحية، مع تقديم دعم استشاري للمستفيدين في مجال استغلال المعدات وصيانتها.

- تشجيع التأمين الفلاحي الإيجاري أو شبه الإيجاري للمعدات الممولة، بالتعاون مع شركات التأمين، لتغطية مخاطر الكوارث الطبيعية (جفاف، فيضانات، حرائق) والأضرار التي قد تلحق بالمعدات، مما يقلل المخاطر على كل من البنك والمؤسسة الفلاحية.

- تكوين وتدريب مسيري البنك على تقييم المخاطر الخاصة بالقطاع الفلاحي وفهم طبيعة الأنشطة الفلاحية (دورات الإنتاج، الموسمية، تقلبات الأسعار)، لتحسين جودة دراسة ملفات القرض الإيجاري واتخاذ قرارات ائتمانية أكثر دقة ومرونة.

5- آفاق الدراسة: لا شك أنه ورغم الجهد المبذول في إتمام هذه الدراسة، فإنها لا تخلو من بعض النقائص بسبب عدم القدرة على الإحاطة بكل شيء بالتفصيل، إلا أنها يمكن أن تكون همزة وصل تربط بين دراسات سابقة ودراسات مقبلة، وتكون تمهيداً لمواضيع أخرى من بينها ما يلي:

- معوقات التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في المناطق الداخلية والجنوبية بالجزائر.
- أثر التحول الرقمي وتطبيقات التكنولوجيا المالية (FinTech) على تطوير صيغ التمويل الفلاحي
- فعالية الإطار القانوني والتنظيمي للقرض الإيجاري في الجزائر، ومقارنته بالقروض الكلاسيكية.
- أثر القرض الإيجاري على مؤشرات التنمية الفلاحية في ولاية تبسة.



قائمة المراجع

أ- المراجع باللغة العربية

أولاً: الكتب

- 1- إلياس ناصيف، موسوعة العقود التجارية: عقد الائتمان الإيجاري، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2001.
- 2- بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- 3- جمال لعمارة، المصارف الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996.
- 4- جميل احمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية، لبنان، 2016.
- 5- حربي محمد عريقات، جمعة سعيد عقل، إدارة المصارف الإسلامية (مدخل حديث)، دار وائل للنشر والتوزيع، الاردن، 2012.
- 6- حمزة محمود الزبيدي، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، دار الوراق للنشر والتوزيع، الأردن. 2009.
- 7- خالد أمين عبد الله، حسين سعيد سعفان، العمليات المصرفية الإسلامية: الطريق إلى التطبيق، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، 2008.
- 8- خلف بن سليمان بن صالح النمري، الخصائص والقواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1999.
- 9- دريد كامل آل شبيب، الإدارة المالية الحديثة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
- 10- ديرشوي، عبد الله محمد نوري، صيغ التمويل الزراعي في التشريع الإسلامي وإمكانيات تطبيقها، دار النوادر، دمشق، 2010.
- 11- رضوان حلوة حنان، التمويل والاستثمار الإطار النظري والتطبيقات العملية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2006.
- 12- الزبيدي حمزة محمود، إدارة الائتمان المصرفي والتحليل الائتماني، الوراق للنشر والتوزيع، الاردن، 2002.
- 13- زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، 1998.
- 14- زيد محمد عبد العزيز، الإجازة: بين الفقه الإسلامي والتطبيق المعاصر في المؤسسات المصرفية والمالية الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، مصر، 1996.
- 15- سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلال الهياكل المالية، الطبعة 01، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، لبنان. 1997.
- 16- صخر أحمد الخصاونة، عقد التأجير التمويلي دراسة مقارنة، دار وائل للنشر، الأردن، 2005.
- 17- طارق طه، إدارة البنوك في ظل العولمة الالكترونية، دار الفكر الجامعي، مصر، 2012.

- 18- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديون المطبوعات الجامعية، الطبعة 01، الجزائر، 2001.
- 19- طلعت اسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، مكتبة الشقري للنشر والتوزيع، مصر، 1998.
- 20- طه محمد محمد أبو العلا، الإيجار التمويلي الحقيقي للمعدات الإنتاجية-بالتطبيق على سفن، منشأة المعارف، مصر، 2005.
- 21- عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية، مصر، 2000.
- 22- عبد النعيم مبارك، إسماعيل أحمد الشناوي، إقتصاديات البنوك والأسواق المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2016.
- 23- محمد حسين الوادي، حسين محمد سمحان، المصارف الإسلامية، دار المسيرة، عمان، 2007.
- 24- محمد صالح الحناوي، الإدارة المالية والتمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
- 25- محمد عابد الشوابكة، عقد التأجير التمويلي: دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2011.
- 26- محمد كمال عفانة، إدارة الائتمان المصرفي، دار اليازوري العلمية، مصر، 2022.
- 27- محمد كمال، خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني وأهم محدداته، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2000.
- 28- محمد مطر، المحاسبة المتوسطة: القياس والإفصاح عن عناصر القوائم المالية، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
- 29- محي الدين إبراهيم، عقد الاعتماد الإيجاري كآلية لتمويل المؤسسات الاقتصادية في القانون الجزائري، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الجزائر.
- 30- مصطفى رشدي شiche، الاقتصاد النقدي والمصرفي، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1985.
- 31- مصطفى كمال السيد طایل، القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، 2006.
- 32- معراج عمر هوراي، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
- 33- معراج هوراي، حاج سعيد عمر، التمويل التأجيري: المفاهيم والأسس، دار كنوز المعرفة، الأردن، 2013.
- 34- منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات، المكتب العربي الحديث، مصر، 2003.
- 35- منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية: مدخل تحليل معاصر، المكتب العربي الحديث، الإسكندرية، 2003.
- 36- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، الطبعة 01، دار المعارف، الإسكندرية، مصر، 1997.

- 37- منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في هيكل تمويل الشركات، منشأة المعارف، مصر، 1996.
- 38- نادر عبد العزيز شافي، عقد اليزينغ (الإيجار التمويلي)، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2017.
- 39- هاني محمد دويدار، النظام القانوني للتأجير التمويلي، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998.
- 40- هاني محمد دويدار، الوجيز في العقود التجارية والعمليات المصرفية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2003.
- 41- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، سوريا، 2002.

ثانيا: المذكرات والأطروحات

- 01- بارود أحمد توفيق، معوقات تطبيق نظام التأجير التمويلي كأداة لتمويل المشروعات الاقتصادية - دراسة تطبيقية على المؤسسات المالية غير المصرفية العاملة في فلسطين، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل، كلية التجارة، الجامعة الإسلامية غزة، فلسطين، 2011.
- 02- بوداود عبد المؤمن، القرض الإيجاري كأداة تمويل، وأثره على التوازنات المالية داخل المؤسسة الاقتصادية: دراسة حالة المؤسسة الوطنية للتنقيب ENAFOR، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص الإدارة المالية للمؤسسات، جامعة الجزائر 3، 2013/2014.
- 03- خرووش الدارجي، النظام القانوني لعقد الاعتماد الإيجاري في التشريع الجزائري، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009.
- 04- سماح طلحي، قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص مانجمنت المؤسسة، جامعة أم البواقي، 2007.
- 05- عياد حنان، انعكاسات تطبيق القرض الإيجاري على أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة - من وجهة نظر المؤسسات الممارسة للقرض الإيجاري في الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية تخصص مالية ومحاسبة، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2016-2017.
- 06- مخناش ياسمين، دور آليات التمويل الحديثة في معالجة الاختلالات التمويلية للمؤسسات الناشئة - تجارب محلية وأجنبية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في العلوم المالية والمحاسبة، جامعة فرحات عباس سطيف 1، 2023-2024.
- 07- مزيان ايمان، تحليل ومعالجة الملفات المرفوضة في إطار عملية منح القروض للخواص بالجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه تخصص مالية وبنوك، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2024/2025.

ثالثا: مطبوعات

- 1- القرويني شاكور، محاضرات في اقتصاد النقود والمؤسسات المالية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

رابعاً: المراسيم

- 1- المرسوم التنفيذي رقم 09/96، المؤرخ بتاريخ 10/09/1996، الجريدة الرسمية، الصادرة بتاريخ 14/01/1996 عدد 03.

خامساً: الملتقيات والمؤتمرات

- 1- أشرف محمد دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، الملتقى الدولي حول: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية- الشلف-الجزائر، 17 - 18 أفريل 2016.
- 2- حبيب مزهر، طبيعة العقود المصرفية، في الجديد في أعمال المصارف من وجهتين قانونية واقتصادية: أعمال مؤتمر القانون الدولي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002.
- 3- حياة بن اسماعين، وسيلة السبتي، أعمال الملتقى الدولي حول سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016.
- 4- عاشور كتوش، عبد الغني حريري، التمويل بالائتمان الإيجابي والاكتتاب في عقود وتقييمه-دراسة حالة الجزائر-الملتقى الدولي الأول حول: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، دراسة حالة الجزائر والدول النامية-بسكرة -الجزائر، 21- 22 نوفمبر، 2016.

سادساً: المجلات

- 1- أشرف أحمد، البنوك الإسلامية والبدايل التمويلية، مجلة المالية والأسواق، المجلد 09، العدد 02، جامعة عبد الحميد ابن باديس مستغانم، 2022.
- 2- أعراب نادية، فعالية الاعتماد الإيجابي كوسيلة لتمويل المشاريع، دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، العدد 02، المركز الجامعي مرسلّي عبد الله تيبازة، 2023.
- 3- بن حراث حياة، يوسف رشيد، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة القرض الشعبي الجزائري (وكالة مستغانم)، مجلة الاستراتيجية والتنمية، العدد 02، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، 2012.
- 4- بن زارع، حياة، خلف، العربي، واقع وآفاق التمويل الإيجابي في الجزائر، مجلة أبعاد اقتصادية، المجلد 11، العدد 1، جامعة أحمد بوقرة بومرداس، الجزائر، 2021.
- 5- بيدي مدني، الاعتماد الإيجابي وتمويل الفلاحة الجزائرية، مجلة دراسات في الاقتصاد والتجارة والمالية، المجلد 01، العدد 01، مخبر الصناعات التقليدية لجامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012.
- 6- حريتي عائشة، نظام التمويل الفلاحي في الجزائر، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 57، العدد 05، جامعة ابن يوسف بن خدة، الجزائر، 2020.

- 7- حماوي مباركة، عبد الرحمان عبد القادر، علاقة التمويل البنكي بالتضخم في السودان خلال الفترة 2008-2019، مجلة النمو الاقتصادي وريادة الأعمال، المجلد 05، العدد 02، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2022.
- 8- دراسة عاتي يمينية، أثر القروض البنكية على تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر خلال فترة (2006-2018)، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، المجلد 11، العدد 02، جامعة محمد خيضر-بسكرة، الجزائر، 2022.
- 9- درويش عمار، مساهمة صيغ التمويل الإسلامي في تنمية القطاع الفلاحي بالجزائر، دفاتر مكاس، المجلد 19، العدد 01، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان.
- 10- زريق سوسن، مساهمة قرض الإيجار في حل مشكل التمويل في مؤسسات القطاع الفلاحي دراسة حالة ولاية سكيكدة، مجلة الباحث العلمي، المجلد 06، العدد 10، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2018.
- 11- عزوز مناصرة، التمويل بالاعتماد الإيجاري في مصرف السلام الجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 2، المجلد 3، جامعة باتنة 1، الجزائر، 2016.
- 12- علالي سار، زغيب مليكة، معوقات نشاط قرض الإيجار في الجزائر، مجلة دراسات إقتصادية، العدد 4، المجلد 1، كلية العلوم الإقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قسنطينة 2- عبد الحميد مهري، جوان 2017.
- 13- عمار زودة، معوقات نجاح قرض الإيجار في الجزائر ومرتكزات جعله بديلا تمويليا للمؤسسات الاقتصادية، مجلة الاقتصاد الصناعي، المجلد 09، العدد 02، جامعة باتنة، 2019.
- 14- غديري داود، بوسالم أبو بكر، بلفتحي مليكة، واقع تمويل المشروعات الاقتصادية الاقتصادية من خلال الاقتصادية من خلال صيغ التمويل الإسلامي في الجزائر -تجربة بنك البركة الجزائري (وكالة سكيكدة) أنموذجا- مجلة التكامل الاقتصادي، المجلد 09، العدد 01، جامعة أحمد دراية، أدرار، 2021.
- 15- فضيلة بوطورة، مريم زغلامي، آليات تمويل القطاع الفلاحي المحلي وعوامل تطويره في الجزائر - دراسة حالة ولاية تبسة، مجلة البديل الاقتصادي، العدد 07، جامعة زيان عاشور بالجلفة، 2017.
- 16- قمداني صفية حميدة، غويني العربي، دور القروض الفلاحية في تمويل وتطوير القطاع الفلاحي بالجزائر، مجلة العلوم الإدارية والمالية، مجلد 05، العدد 01، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2020.
- 17- لاکلي نادية، عقد الإيجار التمويلي كآلية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 16، العدد 02، جامعة الشهيد زيان عاشور الجلفة، 2023.

- 18- لوراتي ابراهيم، القروض البنكية وإجراءات منحها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 31، العدد 2، 2016.
- 19- لوراتي ابراهيم، القروض البنكية وإجراءات منحها، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة زيان عاشور، الجلفة، المجلد 31، العدد 2، 2016.
- 20- مازة عبلة، تمويل القروض البنكية للقطاع الفلاحي بالجزائر، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، المجلد 05، العدد 01، المركز الجامعي أحمد بن يحيى الونشريسي تيسمسيلت، 2020.
- 21- محمد زبير، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الفلاحية بالجزائر، بين الواقع والمأمول، مجلة دراسات اقتصادية، المجلد 18، العدد 02.
- 22- مهدي ابراهيم محمد سالم، تقييم كفاءة معايير منح الائتمان وعلاقتها بالاداء المالي بالتطبيق على البنوك، مجلة البحوث المالية والتجارية، المجلد 20، العدد 04، جامعة بورسعيد، مصر، 2019.
- 23- ميموني بلقاسم، خوالد أبوبكر، دور القروض الفلاحية في تطوير إنتاج الحبوب والخضروات وتربية الدواجن دراسة حالة بنك BADR بولاية أدرار خلال الفترة 2014-2019، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 04، العدد 01، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2020.
- 24- نسبية معقال، القطاع الفلاحي في الجزائر: تقييم للأداء وتحليل لأهم العوائق التي يواجهها خلال الفترة (2000-2018)، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 03، جامعة قسنطينة 2 عبد الحميد مهري، 2021.
- 25- الهزايمة إبراهيم أحمد، التطبيقات المعاصرة لعقود التأجير التمويلي وفق التشريع الأردني، المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات (EIMJ)، المجلد 07، العدد 26، الأردن، 2020.
- 26- يحيوي نصيرة، «دور القروض البنكية في تنمية القطاع الفلاحي في الجزائر»، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، المجلد 01، العدد 01، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس، 2013.

II- المراجع باللغة الأجنبية

- 1- Ajai Nair, Renate Kloeppinger-Todd & Annabel Mulder, **Leasing: An Underutilized Tool in Rural Finance, Agriculture and Rural Development**, Discussion Paper 7, The World Bank, Washington DC, USA, 2004.
- banque), Magister Management (Option: Finance), Université d'Oran, Algérie, 2011..
- 2- Dali Youcef Samia, **Le financement par le leasing: un nouveau moyen d'aide au développement de la PME en Algérie (Son application à la BNP Paribas El Djazaïr et la BADR**

- 3- Eric Garrido, **le cadre économique et réglementaire du crédit-bail**, revue banque Edition, Tome 01 ,Paris, 2002.
- 4- Franck Laëtitia, **Les contrats de location financière dans les procédures collectives d'apurement du passif en droits français et allemand comparés**, **Doctorat en Droit**, Université Nancy 2, France, 2011. Lien électronique
- 5- Georgieva, V, **Agricultural land: Balancing ownership and leasing and its impact on the economic performance of agricultural farms**, Bulgarian Journal of Agricultural Science, Vol. 31, No. 1, Agricultural University - Plovdiv, Bulgaria, 2025.
- 6- Haradhan Kumar Mohajan, **The Lease Financing in Bangladesh: A Satisfied Progress in Business and Industrialization**, International Journal of Finance and Policy Analysis, Vol. 4, No. 1, Premier University, Bangladesh, 2012.
- 7- International Institute for Sustainable Development (IISD), **Financing for Agriculture: How to boost opportunities in developing countries**, Investment in Agriculture Policy Brief #3, IISD, Geneva, Switzerland, 2015.
- 8- Josette Peyrond, **gestion financière in est nationale**, édition best, Paris, France, 1999.
- 9- Mhitaryan, A. **Leasing as an effective tool for agricultural financing: within the example of Armenia. Agrarian Bulletin of the Urals**, 206(03), (2021). 81-91. DOI
- 10- Nathan Associates, **Agricultural Leasing Market Scoping Study for Sub-Saharan Africa**, Report commissioned by FSD Africa, London, United Kingdom, March 2017.

III - المواقع الإلكترونية

- 1- <https://eldjazairidjar.dz>
- 2- <https://ijarleasingalgerie.dz>
- 3- <https://maghrebleasingalgerie.com>
- 4- https://www.arableasing_dz.com
- 5- <https://www.bankbadr.dz>
- 6- <https://www.sn1.dz>

الملاحق



Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

ANNEXE N°07

قرض قسمة 12مدي = 24مدي

Pièces constitutives du dossier de crédit

CRÉDIT D'EXPLOITATION R'FIG
I. R'FIG:
Demande de crédit signée par une personne habilitée (Elle doit préciser notamment la date de la demande, la nature de financement sollicité, le montant, l'objet du financement, la durée souhaitée , les garanties avec l'estimation,) ;
P.V délibération désignant et autorisant le gestionnaire à contracter des emprunts (Pour les Entreprises, les agriculteurs grou
Copie des statuts (pour les personnes morales) ;
Copie du BOAL (Bulletin Officiel des Annonces Légales) ;
Copie de l'acte de propriété, de concession ou de bail des terres agricoles et/ou des locaux professionnels d'exploitation.
Carte d'immatriculation fiscale (à l'exception des fellahs) ;
Extrait de naissance (Pour les personnes physiques);
Justificatif de résidence (Pour les personnes physiques) ;
Copie de tout document justifiant l'autorisation d'exercice de l'activité projetée ou exercée (registre de commerce, agrément, autorisation d'exploitation, carte fellah, carte d'artisan, ,,,etc) ;
Agrément des bâtiments d'élevage délivré par l'Inspection vétérinaire de la Wilaya/DSA ;
Fiche signalétique délivrée par la chambre d'agriculture (document délivré chaque exercice) (pour les terrains agricoles);
Autorisation des services de l'environnement (Cas d'élevage, Huilerie, ...) ;
Dérogation sanitaire d'importation (En cas d'importation du cheptel, plants, ...) ;
Agrément de multiplication de la semence délivré par les services du MADR.
Etats financiers des trois (03) derniers exercices ou Déclaration forfaitaire (Bilan d'ouverture pour les nouvelles créations) ;
Rapport du commissaire aux comptes pour les entreprises concernées des trois (03) derniers exercices;
Situation comptable provisoire et intermédiaire récente ;
Situations fiscales et parafiscales récentes ou échéanciers éventuels ;
Plan de trésorerie ;
Factures pro forma ;
II. CREDIT R'FIG FEDERATIF :
En plus des documents sus-cités :
Contrat conclu avec les fédérant.
III. CREDIT R'FIG EXPORT :
En plus des documents sus-cités :
Programme d'exportation
Contrats d'approvisionnement ou bon de commande.
Tout document jugé utile par le client pour appuyer sa demande de financement.
Tout document nécessité par la mise en place des dispositifs spécifiques

الملحق رقم (02): القرض التحدي



Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

ANNEXE N°03

Pièces constitutives du dossier de crédit

CRÉDIT D'INVESTISSEMENT ET TAHADI (Bonifié)

A) DOCUMENTS ADMINISTRATIFS ET JURIDIQUES :

- Demande de crédit signée par une personne habilitée (Elle doit préciser notamment la date de la demande, la nature de financement sollicité, le montant, l'objet du financement, la durée souhaitée , les garanties avec l'estimation,);
- Copie d'une pièce d'identité en-cours de validité (Pour les personnes physiques) ;
- Extrait de naissance (Pour les personnes physiques);
- Justificatif de résidence (Pour les personnes physiques) ;
- Copie de tout document justifiant l'autorisation d'exercice de l'activité projetée ou exercée (registre de commerce, agrément, autorisation d'exploitation, carte fellah, carte d'artisan, ,,etc) ;
- Copie des statuts (pour les personnes morales) ;
- P.V délibération désignant et autorisant le gestionnaire à contracter des emprunts (Pour les Entreprises, les agriculteurs groupés & les EAC) ;
- Copie du BOAL (Bulletin Officiel des Annonces Légales) ;
- Carte d'immatriculation fiscale (à l'exception des fellahs) ;
- Permis de construire (pour le bâtiment d'exploitation s'il y a lieu) ;
- Autorisation des services hydrauliques, en cas de besoin (Pour le forage);
- Autorisation des services de l'environnement portant sur la nomenclature des installations classées pour la protection de l'environnement. (Cas d'élevage, Huilerie, ...)
- Agrément sanitaire des bâtiments d'élevage délivré par l'Inspection vétérinaire de la Wilaya/DSA
- Fiche Signalétique délivrée par la chambre d'agriculture (document délivré chaque exercice) (pour les terrains agricoles) ;
- Dérogation sanitaire d'importation (En cas d'importation du cheptel, plants ...) ;

Copie de l'acte de propriété, de concession ou de bail des terres agricoles et/ou des locaux professionnels d'exploitation.

Attestation de validation de projet (délivrée par les services de la DSA) ;

Agrément de multiplication de la semence délivré par les services du MADR.

B) DOCUMENTS COMPTABLES ET FISCAUX :

- Etats financiers fiscaux des trois (03) derniers exercices ou Bilan d'ouverture pour les nouvelles créations ;
- Rapport du commissaire aux comptes pour les entreprises concernées ;
- Situation comptable provisoire et intermédiaire récente ;
- Etats financiers prévisionnels sur la période de financement sollicitée ;
- Situations fiscales et parafiscales récentes ou échéanciers éventuels ;

C) DOCUMENTS ÉCONOMIQUES ET FINANCIERS :

- Étude technico-économique (concernant les projets édités sur des terrains agricoles, l'étude doit être élaborée soit par le BNEDER ou par un autre bureau d'étude et validée par le BNEDER. Elle doit faire apparaître notamment le mode de calcul du chiffre d'affaires, consommations, les capacités installées) ;
- Factures pro forma des équipements à acquérir et/ou devis et/ou contrats ;

D) DIVERS:

Avantages obtenus (S'il y a lieu): ANDI, Avantages liés à l'exportation ... ;

مثلا (مصنع زيت الزيتون، تدبير المواشي، الأبقار،
معدات فلاحية ...)

الملحق رقم (03): احصائيات القروض الفلاحية للبنك محل الدراسة

CREDIT CAMPAGNE RFIG									
2021/2022		2022/2023		2023/2024		2024/2025		2025/2026	
183	144 487 820,00	214	117 522 623,92	31	36 678 000,00	98	98 501 900,00	155	127 168 175,00

CREDIT ETTAHADI									
2021		2022		2023		2024		2025	
14	227 139 039,00	18	264 119 039,00	19	269 119 039,00	25	371 569 039,00	27	406 605 039,00

CREDIT BAIL "LEASING"									
2021		2022		2023		2024		2025	
71 354 407,00		79 609 128,00		75 446 846,00		88 626 283,00		143 981 200,00	

الملحق رقم (04): القرض الإيجلي


Banque de l'Agriculture et du Développement Rural

ANNEXE N°05

Pièces constitutives du dossier de crédit

القرض الإيجلي

CRÉDIT-BAIL (LEASING)

A) DOCUMENTS ADMINISTRATIFS ET JURIDIQUES :

Demande de crédit signée par une personne habilitée (Elle doit préciser notamment la date de la demande, la nature de financement sollicité, le montant, l'objet du financement, la durée souhaitée , les garanties avec l'estimation,) ;

Copie de tout document justifiant l'autorisation d'exercice de l'activité projetée ou exercée (registre de commerce, agrément, autorisation d'exploitation, carte fellah, carte d'artisan, ...,etc) ;

Extrait de naissance (Pour les personnes physiques) ;

Justificatif de résidence (Pour les personnes physiques) ;

Copie de l'acte de propriété, de concession ou de bail des terres agricoles et/ou des locaux professionnels d'exploitation.

P.V délibération désignant et autorisant le gestionnaire à contracter des emprunts ;

Copie des statuts (pour les personnes morales) ;

Fiche signalétique de l'exploitation (pour les agriculteurs) ;

Plan prévisionnel des cultures et des revenus attendus ;

B) DOCUMENTS COMPTABLES, FISCAUX ET PARAFISCAUX :

Etats financiers fiscaux des trois (03) derniers exercices ou Bilan d'ouverture pour les nouvelles créations ;

Rapport du commissaire aux comptes pour les entreprises concernées ;

Situation comptable provisoire et intermédiaire récente ;

Etats financiers prévisionnels sur la période de financement sollicitée ;

Situations fiscales et parafiscales récentes ou échéanciers éventuels ;

C) DOCUMENTS ÉCONOMIQUES ET FINANCIERS :

Étude technico-économique (Elle doit faire apparaître notamment le mode de calcul du : chiffre d'affaires, consommations, les capacités installées, étude de marché ,,,) ;

En plus des documents sus-cités :

Factures pro forma du fournisseur PMAT

Décision portant l'octroi du soutien FNDA délivré par les services concernés et/ou PV du Comité Technique Wilaya CTW.

PV d'opportunité établi par la DSA (en cas de non disponibilité de superficie adéquate)

Tout document jugé utile par le client pour appuyer sa demande de financement.

Tout document nécessité par la mise en place des dispositifs spécifiques

** Dans le cas de renouvellement de la moissonneuse batteuse, compléter le dossier par un PV de constat de remise de moissonneuse batteuse vétuste*

الملحق رقم (05): وثيقة طلب التمويل

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

DEMANDE DE FINANCEMENT (ANNEXE 1)

I - IDENTIFICATION DU CLIENT

Nom ou Raison sociale:

Forme juridique :

- ☐ Personne physique (affaire personnelle) ✓
- ☐ E.U.R.L. ✓
- ☐ S.A.R.L. ✓
- ☐ S.P.A. ✓
- ☐ SNC ✓

☐ Client de la BADR : ✓ Oui - ☒ Non (1)

☐ Consultation de la Centrale des Risques « Banque d'Algérie ». ✓

Adresse professionnelle :

Téléphone :

Adresse personnelle du demandeur :

Téléphone :

Nature de l'activité :

Chiffre d'affaires prévisionnel :DA

Création.....

Extension.....

Revenus nets ou bénéfice prévisionnel :DA

(1) -- Rayer la mention inutile

الملحق رقم (07) وثيقة البطاقة البيانية للمستثمرة

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة الفلاحة والتنمية الريفية و الصيد البحري
غرفة الفلاحة لولاية تبسة
البطاقة البيانية للمستثمرة

الرقم : 006597
وصل الدفع رقم : 06519
المستثمر

رقم الملف : 23798
الاسم :
تاريخ الميلاد : 01-07-1957

الرقم الوطني : 738923
اللقب :
مكان الميلاد : عين الزرقاء

اسم الأب : محمد
العنوان الشخصي : تبسة

تبسة في 10-03-2021

المستثمرة

عنوان المستثمرة : الحميمة
الإطار القانوني :
قرار أو عقد

المساحة الإجمالية بالهكتار 16.0000
المساحة الصالحة للزراعة بالهكتار 16.0000
المساحة المسقية بالهكتار 0.0000

الحدود و التجزئة
من الشمال : واد الحميمة
من الجنوب : بلحادي سعد

من الشرق : بن عزوز بلحادي
من الغرب : الطريق الوطني رقم 16

النشاط الرئيسي
منتج حبوب
الإنتاج النباتي بالهكتار

الزيتون
النخيل
الأشجار المثمرة
أعلاف

الإنتاج الحيواني
أغنام
أبقار
ماعز
إبل
خيول

صغيرة
كبيرة

المنشآت الفلاحية
/

العتاد الفلاحية
/

معطيات أخرى

مصدر المعطيات

محضر مجلس الإدارة ب 27/09/2006 شهادة فلاح ر 147/2007 ب 05/02/2007 وتصريح شرقي ب 16/09/2013 أنجزت من طرف شللي م

الأمين العام

هذه البطاقة صالحة لمدة سنة
هذه البطاقة البيانية تبين النشاطات الفلاحية ولا تعتبر سند للحيازة

الملحق رقم (08) وثيقة بطاقة الفلاح





Cooperative Agricole des Services
Distribution et Maintenance
Matriel Agricole
Telephone: 037.59.15.30 fax: 037.59.29.79
NIF: 722010004231246
A.I.M: 12.0144.010.32
Agrement: 01.02.12

TEBESSA LE : 08/06/2023

DOIT/ DELMI ZOHRA/MOHAMMED
BOULHEF D'YR

CPT: 00200046046220087584 BEA Tébessa

FACTURE PROFORMAT N°: 014

N°	DESIGNATIONS	QUANT	P.UNITAIRE H. Taxe	MONTANT H. Taxe
1	TRACTEUR C6807-68 CV A 02 RM (FBH)	1	3 532 650,00	3 532 650,00
2	CHARRUE 02 DISQUE PORTEE	1	237 600,00	237 600,00
			TOTAL H.T =	3 770 250,00
			TVA 19% =	716 347,50
			TOTAL TTC =	4 486 597,50

Arretée la présente facture à la somme de : Quatre millions quatre cent quatre-vingt six mille cinq cent quatre-vingt dix sept Dinars Algerien et Cinquante Centimes

- * prix définitifs sont ceux en vigueur le jour de la livraison
- * La facture proforma Valable 15 Jours
- * Délais de livraison sera fonction de la disponibilité



الملحق رقم (10): وثيقة جدول السداد



بنك الفلاحة و التنمية الريفية
BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

جدول السداد ÉDITE-LE : 22/10/2023
Echéancier de remboursement

CLIENT : 	NUMERO DOSSIER : 4880115232820001	
NOM : 	COMPTE REGLEMENT : 488000023830034	
ADRESSE : AIN ZERGA	COMPTE DE PRET : 4880115232820001	
TEBESSA	TYPE DE PRET : 0115-CREDIT BAIL (LEASING)	

DUREE DU PRET	60 MOIS ET 22 JOURS MOIS	TAUX T.V.A	19 %
DUREE D'AMORTISSEMENT	MOIS ET JOURS MOIS	DATE MATURITEE	31/10/2028
DATE 1 ^{er} PAIEMENT DES INTERETS	30/04/2024	PERIODICITE	0
DATE 1 ^{er} REMBOURSEMENT DU PRINCIPAL	0		

CAPITAL PRETE	2 248 000 DA
CAPITAL MOBILISE (UTILISE)	2 248 000 DA
INTERETS DIFFERE	0 DA
COMMISSION D'ENGAGEMENT	781 DA

DATE	A AMORTIR	PRINCIPAL	LOYER	TAXES	TOTAL	TAUX	VAL RESIDU
30/04/2024	2 248 000,00	0,00	59 634,44	0,00	59 634,44	5,00	0,00
30/04/2025	2 248 000,00	404 576,67	112 400,00	0,00	516 976,67	5,00	0,00
30/04/2026	1 843 423,33	424 805,50	92 171,17	0,00	516 976,67	5,00	0,00
02/05/2027	1 418 617,83	445 651,72	71 324,95	0,00	516 976,67	5,00	0,00
30/04/2028	972 966,11	468 598,63	48 378,04	0,00	516 976,67	5,00	44 960,00
31/10/2028	504 367,48	504 367,48	12 609,19	0,00	516 976,67	5,00	
TOTAUX		2 248 000,00	396 517,79	0,00	2 644 517,79		

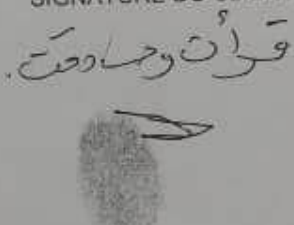
N.B : TAUX D'INTERET VARIABLE, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE.

N.B : LE TAUX DE LA TAXE PEUT VARIER, L'ECHEANCIER PEUT ETRE REVISE EN CONSEQUENCE.

SIGNATURE DU RESPONSABLE BADR



SIGNATURE DU CLIENT



الملحق رقم (11): وثيقة اتفاقية القرض

اتفاقية القرض

(ملحة، رقم 11 من وجيز تفسير القرض / أبريل 1994)

2- الشروط العامة للقرض :

العادة 1: مبلغ القرض.

- يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة.

المادة 2 : موضوع القرض .

بناءً على طلب التمويل المقدم من طرف المقرض، فإن القرض موضوع هذه الاتفاقية، سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة، وهذا تطبيقاً لتكيفية التمويل المتفق عليها بين الأطراف.

المادة 3: مدة القرض

- يمنح القرض لمدة ولفترة التأجيل المنصوص عليها ضمن الشروط الخاصة.

- غير أنه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة، فإن هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديدھا.

المادة 4: نسبة الفائدة المتغيرة

- أن نسبة الفائدة المطبقة على استعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قليلة للمراجعة دورياً وفقاً لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.

- تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية.

المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ.

المادة 5: الرسوم و العمولات.

- تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح و إستعمال القرض على عاتق المقرض ، إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقاً و ذلك طبقاً للنصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 6: كيفية استعمال القرض.

- إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله لإيداع حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الوطنية للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.

- ترخص إستعمالات القرض حسب إحتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات إعتمادها من طرف البنك و كذلك بالإمضاء على السندات لأمر.

- إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العمليات المسجلة من طرف البنك

بين الموقعين أسفله :

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بفر) شركة مساهمة
برأسمال قدره ثلاثة وثلاثون مليار دينار جزائري
(54.000.000.000.000 دج) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر
العاصمة تحت رقم 00ب00/11640، المكان مقرها الاجتماعي
بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد ميروش، والممثلة من طرف
السيدة

المعين فيما يلي: "البنت"

من جهة

السيد (1): ... المولود بتاريخ ...

١٠- تسمية الساكن جـ "....." ولاية تبسة (الاسم، اللقب أو عنوان شركة، العنوان، المقر الاجتماعي، الصفة القانونية و ذلك حسب الحالة).....
التوقيع.....

المعين فيما يلي : " المقترض " .

يثبت إتقانا وأقرأ على ما يلي :

ووجب هذه الاتفاقية، يمنح البنك

الغاية المحددة كما يلي :

الشروط الخاصة للقروض

المبلغ:	صحة المد:	التعليق:
1.572.105,00 دج	72 شهرا	9% مصدرة
القرض بالإيجار LEASING (عند فلاح)		بنسبة 4%

لضمانات الاحتياطية الحاصرة :

المساهمة الشخصية 270.580,00 ₪

هذا بتجديد التامين الشامل للعقاد

مبلغ التأمين الشامل

مع اتفاقية التوظيف

فرع على اتفاقية الاعتماد الإيجاري وتسجيلها في مصلحة التسجيل والطابع

حق رقم 07 (رسالة تعهد)

نسخة المالية، التقييمية، المصفاة أو المدققة

هذا هو كتاب المطالعة والدراسة

شركة تلتزم بالبيئة

نسبات و الاحتمالات غير الحاصرة:

مع ليدى من كنية الم غايل

الخلاصة:

يل التكاليف الاعتماد الاجاري في مصالح السجل التجاري بعد الاستلام

الملحق رقم (12): وثيقة السند لأمر

Against this Promissory Note
Contre le présent Billet à Ordre

☐ Without fees ☐ With fees
Sans frais Avec frais

I promise to pay the sum indicated below
Je m'engage à payer la somme indiquée ci-dessous

Amount in words خمسة وستون ألفاً وتسعمائة وستين
Montant en lettres

To the order of بنك الفلاحية والتنمية الريفية وكالة 488 نيسة
A l'ordre de

Place of subscription نيسة
Lieu de souscription

Date of subscription 2025 - 04 - 30
Date de souscription

Borrower's BAN 3199813
RIB du souscripteur

Borrower's signature نيسة
Signature du souscripteur

Bank domiciliation بنك الفلاحية والتنمية الريفية وكالة 488 نيسة
Domiciliation bancaire

Place of payment بنك الفلاحية والتنمية الريفية وكالة 488 نيسة
Lieu de paiement

Amount in numbers 516 976,44
Montant en chiffres

Bank guarantee مقبول كضمان إجباري
Bon pour aval

Maturity date 2025 - 04 - 30
Date d'échéance

Lender's BAN 3199813
RIB du bénéficiaire

رقم حساب المستفيد

الملحق رقم (13): وثيقة عقد الاعتماد التجلي

**** عقد الاعتماد الإجاري للأصول المنقولة ****
(ملحق رقم 03)

طبقاً لأحكام الأمر رقم 96 - 09 المؤرخ في 19 شعبان 1416 هـ الموافق لـ 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الإجاري والقانون المدني،
لشروط العامة التالية والشروط الخاصة المشار إليها أدناه:
بنك الفلاحة والتنمية الريفية، شركة مساهمة ذات رأسمال بـ 54.000.000.000 دج أين يقع مقرها الاجتماعي في الجزائر، 17
شارع نهج العقيد عميروش المسجلة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم: 00 ب 0011640 المسلمة بتاريخ:
الممثلة من طرف: السيد: بصفته مدير الوكالة المحلية للاستغلال تيسة "488". المكان مقرها بـ: شارع العقيد محمود
الشريف - ولاية تيسسة.

فيما يلي المسمى "قرض المؤجر" يعطى بموجب الاعتماد الإجاري لـ:
السيد: صفته: فلاح.
رقم: 0011640-0011640-0011640 لبطاقة الفلاح
فيما يلي المسمى "قرض المستاجر".
المادة 01: وصف العقد موضوع الاعتماد الإجاري.
العقد أو العربات الموصوفة باختصار، مع الملحقات التابعة لها عموماً تسمى «العقد».

الوصف	التمن بالدينار
- آلة جرار فلاحى ولوازمه	
التمن الإجمالي بدون رسوم	3.770.250.00 دج
الرسم على القيمة المضافة	716.347.50 دج
التمن الإجمالي الشامل لكل الرسوم	4.486.597.50 دج

المادة 02: تسليم العقد.
التسليم يكون حسب الشروط المشار إليها أدناه:

تاريخ التسليم	التاريخ الأقصى للتسليم	مكان التركيب
شهرين	قسنطينة PMAT	

التسليم الفعلي للعقد خاضع لترخيص مسبق وصريح من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR).
المادة 03: دفع ثمن العقد.
يدفع الثمن للمورد حسب الكيفيات المشار إليها أدناه:
المورد: مؤسسة التوزيع للعقد الفلاحى PMAT - قسنطينة
التمن: 100 % عند التسليم.
المادة 04: مدة الإيجار.
1.4: يصبح القرض نافذاً من تاريخ التسليم إلى أن ينتهي (60 شهراً) حسب الفترة المتفق عليها بعد الإيجار المسبق.
2.4: القرض الحالي هو مبرم لمدة ستون شهراً (60 شهراً) بالإضافة إلى الإيجار المسبق الفاصل بين تاريخ التسليم وتاريخ دفع الإيجار (مثال 25 من الشهر الحالي).
3.4: يدفع بدل الإيجار مسبقاً، يسدد الإيجار الأول عند طلب العقد.
4.4: الإيجارات المالية تسدد في 25 من شهر الاستحقاق.
5.4: دورية بدل الإيجار هي المنصوص عليها في المادة 6.4 أدناه المحددة للشروط الخاصة.

1

الملحق (14): اتفاقية التربص



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة



كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
نباهة عمادة الكلية مكلفة بالدراسات والمسائل المرتبطة بالطلبة
مصلحة التعليم والتقييم

اتفاقية التربص

المادة الأولى: هذه الاتفاقية تضبط علاقة جامعة الشهيد الشيخ العربي التبسي - تبسة - ممثلة من طرف عميد كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير.

مع المؤسسة:

مقرها:

ممثلة من طرف:

الوظيفة:

هذه الاتفاقية تهدف الى تنظيم تربص تطبيقي للطلبة الاتية أسماؤهم:

1. 2.

ماسر التخصص:

عنوان المذكرة:

بروكالة تبسة:

الأستاذ (ة) المشرف (ة):

مسؤول قس قسيلية:

هذه الاتفاقية تهدف الى تنظيم تربص تطبيقي للطلبة الاتية أسماؤهم:

1. 2. 3.

4. 5.

ليسانس التخصص:

عنوان تقرير التربص:

الأستاذ (ة) المشرف(ة) :

وذلك طبقا للمرسوم رقم : 88-90 المؤرخ في : 03/05/1988 القرار الوزاري المؤرخ في ماي 1989.

المادة الثانية: يهدف هذا التريض الى ضمان تطبيق الدراسات المعطاة في القسم والمطابقة للبرنامج والمخططات التعليمية في تخصص الطلبة المعنيين .

المادة الثالثة: التريض التطبيقي يجرى في مصلحة :

الفترة من : الى :

المادة الرابعة: برنامج التريض المعد من طرف الكلية مراقب عند تنفيذه من طرف جامعة تبسة والمؤسسة المعنية.

المادة الخامسة :

على غرار ذلك تتكفل المؤسسة بتعيين عون أو أكثر بمتابعة تنفيذ التريض التطبيقي هؤلاء الاشخاص مكلفون أيضا بالحصول على المسابقات الضرورية للتنفيذ الامثل للبرنامج وكل غياب للتريض ينبغي أن يكون على استمارة السيرة الذاتية المسلمة من طرف الكلية.

المادة السادسة: خلال التريض التطبيقي والمحدد بتلاتين يوما يتبع المتريص مجموع الموظفين في وجباته المحددة في النظام الداخلي وعليه يحسب على المؤسسة أن توضع للطلبة عند وصولهم أماكن تريضهم مجموع التدابير المتعلقة بالنظام الداخلي في مجال الامن والنظافة وتبين لهم الاخطاء الممكنة.

المادة السابعة: في حالة الاخلال بهذه القواعد فالمؤسسة لها الحق في اثناء تريض الطالب بعد إعلام القسم عن طريق رسالة مسجلة ومؤمنة الوصول.

المادة الثامنة: تأخذ المؤسسة كل التدابير لحماية المتريص ضد مجموع مخاطر حوادث العمل وتسهر بالخصوص على تنفيذ كل تدابير النظافة والأمن المتعلقة بمكان العمل المعين لتنفيذ التريض.

المادة التاسعة: في حالة حادث ما على المتريصين بمكان التوجيه يجب على المؤسسة أن تلجأ الى العلاج الضروري كما يجب أن ترسل تقريراً مفصلاً مباشرة الى القسم.

المادة العاشرة: تتحمل المؤسسة التكفل بالطلبة في حدود إمكانياتها وحسب مجمل الاتفاقية الموقعة بين الطرفين عند الوجوب وإلا فإن الطلبة يتكفلون بأنفسهم من ناحية النقل ، المسكن ، المطعم.

ادارة المؤسسة المستقبلة

ادارة القسم
رئيس قسم العلوم
أ.د شريط كمال
العلوم الإنسانية والعلوم الآداب

مدير المجمع الجهوي للإستقلال
بويبر مسعود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز أهمية مختلف صيغ التمويل التي توفرها البنوك للفلاحين قصد دعم الاستثمار الفلاحي، وخاصة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة 488 تبسة، وذلك بهدف تقييم مدى مساهمة هذه القروض في تطوير النشاط الفلاحي وتحسين مردودية المؤسسات الفلاحية. ولقد بيت الدراسة وجود تباين في نسب التمويل وعدد المستفيدين من سنة إلى أخرى من قبل بنك الفلاحة والتنمية الريفية، حيث سجلت بعض السنوات ارتفاعا ملحوظا في قيمة القروض الممنوحة وذلك نتيجة لتزايد الطلب على التمويل الفلاحي في حين عرفت سنوات أخرى تراجع نسبي بسبب الظروف الاقتصادية وطبيعة النشاط الفلاحي، كما أوضحت الدراسة أن القرض التأجيري ساهم بشكل فعال في تمويل اقتناء المعدات والتجهيزات وتوفير مستلزمات الإنتاج مما ساعد على دعم الاستثمار وتحسين الإنتاجية الفلاحية، وفي الأخير خلصت الدراسة إلى أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية يلعب دورا هاما في مرافقة وتمويل القطاع الفلاحي من خلال توفير صيغ تمويلية تتماشى مع احتياجات الفلاحين بما يخدم التنمية المحلية للمنطقة.

الكلمات المفتاحية: القروض الفلاحية، التمويل، المؤسسات الفلاحية، بنك الفلاحة والتنمية الريفية، القرض الإيجاري.

Abstract

This study aims to highlight the importance of the various financing options offered by banks to farmers to support agricultural investment, particularly through the Agricultural and Rural Development Bank (BfR) branch 488 in Tebessa. The goal is to assess the contribution of these loans to developing agricultural activity and improving the profitability of agricultural enterprises. The study revealed a variation in financing rates and the number of beneficiaries from year to year by the BfR. Some years saw a significant increase in the value of loans granted due to rising demand for agricultural financing, while other years experienced a relative decline due to economic conditions and the nature of agricultural activity. The study also demonstrated that leasing has effectively contributed to financing the acquisition of equipment and supplies, thus supporting investment and improving agricultural productivity. Finally, the study concludes that the BfR plays a crucial role in supporting and financing the agricultural sector by providing financing options that align with farmers' needs and contribute to local development in the region.

Keywords : Agricultural loans, financing, agricultural enterprises, Agricultural and Rural Development Bank, leasing

